المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية التربية
قسم الإدارة التربوية والتخطيط

تفعيل دور الوقف في تمويل جامعات المملكة العربية السعودية

إعداد الطالبة

نـــوف بنت خلف بن محمد بن عبدالله الحضرمي

إشراف الدكتور

سلطـــان بن سعيد مقصـــود بخـــاري

متطلب تكميلي لنيل درجة الدكتوراه في قسم الإدارة التربوية والتخطيط

الفصل الدراسي الأول لعام ١٤٢٥هـ

الفصـــل الأول

مدخـــل الدراسة

١) المقـــــــــــــــدمة.
٢) تحديـد مـشكلة الدراســة.
٣) أهـــــداف الدراســـــة.
٤) أســـــئلة الدراســـــة.
٥) أهميـــــة الدراســـــة.
٦) حـــــدود الدراســـــة.
٧) مـــصطلحات الدراســـة.

المقـــدمة

الجامعـات تلعـب دوراً قياديـاً مـؤثراً في المجتمعـات الغربيـة والـشرقية، وتعتـبر مـن الركـائز المهمـة لنـشر المعرفـة والثقافـة، ومـن أهـم وظائفهـا الوظـائف التدريـسية والبحثيـة وخدمة المجتمع، بالإضافة لوظائف أخرى عديدة ومتنوعة لا يتسع المجال لذكرها.

وتحقيقاً لرسالة الجامعة فإنها تبذل قصارى جهدها لتوفير جميـع الإمكانـات المتاحـة التي تساعد على تحقيق الأهداف التي تسعى إليهـا في تزويـد الـدول بالأخـصائيين والفنـيين والخبراء في فروع العلـوم المختلفـة مـع تهيئـتهم ليكونـوا مـواطنين صـالحين يـسهمون في بنـاء المجتمع وتطويره إلى مستقبل أفضل ومشرق.

كما تعني الجامعة بشئون البحث العلمي وذلك عن طريـق إجـراء البحـوث العلميـة المتنوعة وتشجيعها وتوجيهها لخدمة المجتمع، ولإيجاد الحلـول العلميـة لقـضاياه الاقتـصادية والاجتماعية وغيرها من القضايا التي تهم المجتمع.

ونظراً للدور الجوهري للجامعات في إشاعة المعرفة والثقافة بمعناها الشامل لتحقيـق التطور في مناحي الحياة كافة باعتبارها مركزاً إشعاعياً للثقافة والفكر، تخـصص الحكومـات ميزانيات لها لكي تؤدي دورها في المجالات التدريسية والبحثيـة وخدمـة المجتمـع وفي مواكبـة المستجدات في المجـالات كافـة، لكـن الميزانيـة الـتي تخصـصها الحكومـات لم تعـد كافيـة ولا تحقق طموحات الجامعة، نظراً لنمو وتطور التعليم العالي وازدياده بصورة مذهلة سـواء في أعداد مؤسساته أو كلياته أو كثافة طلابه. (عباس، ١٤٢٢هـ).

وأمام ذلك لجأت الجامعات إلى تنويع مـصادرها الماليـة لكـي تحقـق اسـتقلالها المـالي وبالتالي تحقيق أهدافها، ومن هذه الجامعات الجامعات السعودية، فمع صدور نظام مجلس التعليم العالي والجامعات في المملكة العربيـة الـسعودية عـام ١٤١٤هـ تمّ فـتح آفـاق جديـدة للجامعات السعودية لتنوع مصادر دخلها من مصادر إضافية غير الـدعم الحكـومي، ولعـل ما جاء في المادة الثالثة والخمسون (٥٣) من النظام نفسه ما يؤكد على ذلـك، حيـث نـصت تلك المادة على التالي:

تتكون إيرادات الجامعة من:

١ - الاعتمادات التي تخصص لها من ميزانية الدولة.

٢ - التبرعات والمنح والوصايا والأوقاف.

٣ - ريع أملاكها وما ينتج عن التصرف فيها.

٤ - أي إيرادات تنتج عن القيام بمشاريع البحوث والدراسات أو الخدمات العلمية للآخرين. (وزارة التعليم العالي، ١٤١٤هـ، ص ٢٤).

ومن خلال فقرات تلك المادة يتضح أن المسئولين في الدولة جعلوا الأوقاف واحداً من المصادر الممكنة للجامعات أن تبادر إلى تفعيلها لتكون مصدراً من مصادر تنويع دخلها وتمويلها مالياً.

ولا شك أن الوقف يعتبر ركيزة أساسية في دعم المؤسسات العلمية على مدى التاريخ الإنساني، بل إن الوقف لعب ومازال يلعب دوراً أساسياً في حياة المؤسسات التعليمية في جميع مستوياتها سوءا تعليماً عاماً أو تعليماً عالياً.

وتاريخ أمتنا الإسلامية يزخر بأنوار مضيئة فيما يتعلق بدعمه للمسيرة التعليمية في الأطوار المختلفة في حياة الأمة الإسلامية، وقد اتفق الباحثون والمتخصصون في ذلك وأبرزت الدراسات والأبحاث ذلك، ومنها دراسة **(عبده، ١٤١٧هـ)** و**(الساعاتي، ١٤١٨هـ)** و**(المعيلي، ١٤٢٠هـ)** و**(المغربي، ١٤٢٠هـ)** و**(الحريري، ١٤٢٢هـ)**. على أن الوقف الإسلامي كان له الدور الأساسي والبارز في تحقيق التقدم العلمي الذي أحرزته الأمة الإسلامية في مختلف عصور التاريخ الإسلامي، بل إنه يعتبر العنصر الأساسي والمحرك الأول في دفع النهضة العلمية والحضارية التي عاشتها الأمة الإسلامية، بدءاً من إنشاء المدارس وتمويلها إلى رعاية المكتبات العلمية ومساكن الطلاب، فالوقف هو صانع الحضارة الإسلامية، حيث كانت تخصص أموال الأوقاف للإنفاق على طلبة العلم وجهود المفكرين وأبحاث المجتهدين في كل مجالات العلم المختلفة في الدولة الإسلامية دون استثناء، وبهذا كانت مؤسسة الأوقاف أهم مورد للتعليم ومما يؤكد ذلك ما أشار إليه **(بنعبد الله، ١٤١٦هـ)** في قوله: "كانت الأوقاف أهم موارد التعليم الإسلامي على الإطلاق وأكثرها دخلاً وإدراراً وإليها يرجع الفضل في بقائه واستقراره قروناً طويلة، وفي انتظام الحياة العلمية والدراسية في جامعات الإسلام وكلياته". ص ص٢٨ -٢٩.

مشكلــة الدراسة:

لقد احتل موضوع الوقف اهتمام المسلمين قديماً وحديثاً منذ عهد النبوة، وفعل الصحابة رضوان الله عليهم في وقف أنفس ما يملكون وحبس أكرم ما يحبون، وقد توالت جموع الصحابة على العمل بهذه السنة الكريمة، وعلى هذا النهج القويم سار التابعون، ومن بعدهم عبر العصور الإسلامية المتعاقبة، وتسابقوا في هذا المضمار، فكانوا يبادرون إلى وقف بعض ممتلكاتهم الهامة، ويسارعون إلى حبسها ليصرف ريعها على بعض المجالات الخيرية، الدينية والاجتماعية، ويتحقق عن طريقها الخير والصلاح والهداية والنفع العام للمسلمين.

وبهذا كانت مؤسسة الأوقاف أهم موارد التعليم الإسلامي، فقد تكلفت الأوقاف بمعظم أعباء التعليم الأساسي والجامعي، ففي التعليم العام كان للوقف الإسلامي دوراً في جامعات الإسلام وكلياته، وبسببه نشطت حركة علمية في البلاد الإسلامية منقطعة النظير.

ويمكن الاعتماد على الأوقاف كمصدر جيد لتمويل الجامعات، حيث أنه كثيراً ما اعتمدت الجامعات على وقف أملاك عقارية لها، وقد كانت الجامعات الغربية في بداياتها تعتمد على مصادر خيرية منها الأوقاف وكذلك الجامعات العربية، حيث نجده أحد مصادر الدخل للجامعات الأردنية، وكذلك لجامعة الأزهر التي اعتمدت على الأوقاف اعتماداً شبه كلي إلى أن أصبحت جامعة حكومية، فمع وجود الحكومات كممول رئيسي للتعليم في العصر الحديث، انقرضت الأوقاف التعليمية في كثير من الدول العربية، ويرى **(شوقي دنيا ،١٤١٥هـ)** إعطاء هذا النظام الاهتمام الكافي من رجال الفكر الإسلامي عامة ورجال الاقتصاد الإسلامي خاصة بحيث تتوالى الدراسات والأبحاث فيه من أجل إعادته كما كان.

ويوصي **(الرشيد، ١٤١٥هـ)** في دراسة له بضرورة أن تكيف الجامعات نفسها كي تكون مستقلة مالياً ولديها الكفاية بما تقدمه من خدمات لغيرها وأن تنشط في مجال الأوقاف وغيرها للإنفاق المستقبلي على برامجها وتخفيف الضغط على الحكومات وأن تكون لديها طريقة مناسبة لتدبير أموالها واستثمارها.

فمن أهم أركان الاستقلال المالي للجامعات توفير منافع مالية ذاتية للجامعة بحيث تستطيع التصرف في نتاجها بحرية وانطلاق في أغراضها المختلفة، كما تستطيع تنميتها من خلال ما تقوم به من نشاط علمي وإنتاجي. (النشار، ١٩٧٦م، ص١٩٣).

وهذا هو سر كثير من الجامعات في الدول المتقدمة، ومن ذلك الجامعات الأمريكية والجامعات البريطانية، حيث يرجع سر حيوية أنشطتها إلى أن الدخل الكلي للجامعات لا يتوقف على مصدر وحيد، بل يشتق من عدة مصادر منها الأوقاف الخيرية والتبرعات، وفي ذلك يشير **(صوفي، ١٤٠٨هـ)** بقوله: "تعتبر إيرادات الأوقاف مصدراً هاماً من مصادر الموارد الذاتية للعديد من الجامعات في دول العالم، وهناك العديد من الجامعات التي تعتمد اعتماداً كبيراً على أوقافها في تمويل أنشطتها، وتتضمن كافة الهبات والتبرعات التي أوقفت للجامعة، وتشمل الأموال والأسهم والعقارات، و تشير الإحصاءات إلى أن حوالي ١١٪ من العقارات الموجودة في الولايات المتحدة الأمريكية تملكها مؤسسات غير هادفة للربح، وأن قيمة الأوقاف في جامعة هارفارد على سبيل المثال يزيد عن خمسة مليارات دولار لعام ١٩٩٢م، وبلغت إيرادات الجامعة من استثمارات الأوقاف حوالي ثلاثمائة مليون دولار في عام ١٩٩٣م، أي حوالي ٢٣٪ من إجمالي إيراداتها في ذلك العام". ص ٢٣.

من هنا يقع على الجامعات السعودية والمتخصصة في مجال إدارة التعليم العالي البحث ضمن موضوع الوقف باعتباره مورداً ثابتاً، والموارد الثابتة تمثل حلاً نموذجياً يسند عمليات التعليم بتخطيطاتها المستقبلية، وسوف يؤمل أن تؤدي عملية تفعيل دوره من جميع جوانبه إلى تحقيق مصادر ثابتة وقوية تساعد الجامعات على تحقيق أهدافها التي وجدت من أجلها، ولاسيما وأن الجامعات السعودية تعتمد بشكل شبه كلي على الدعم الحكومي الذي يعتمد بدوره على الإيرادات النفطية التي كانت ولا تزال عرضة للتقلبات الحادة وذلك بسبب التغيرات الهائلة في الظروف الخارجية وفي سوق النفط الدولية، ولذا فإن تمويل التعليم ذاته سيكون هو الآخر عرضة لمثل هذه التقلبات لذلك تأتي الدراسة

الحالية في وقت تتزايد فيه مطالبة الباحثين والمتخصصين والمسئولين بضرورة تفعيل دور الوقف الإسلامي والعودة به إلى تلك التجربة الإسلامية لإبراز دوره وأهميته بتخفيف العبء عن كاهل الحكومات، حيث كان الممول الأساسي للدولة ومنطلق يسهم بعطاءاته في كافة المجالات المختلفة الاقتصادية والصحية والدينية والتعليمية.

ومن منطلق أهمية الوقف تولدت لدى **الباحثة** قناعة تامة لإجراء هذه الدراسة لتكون إسهام لتلك الجهود المبذولة، ومن ثم تحديد دور الوقف والإمكانات والفرص المتاحة من خلاله لتمويل التعليم العالي ومسح التجارب والممارسات الإقليمية والعالمية، لذا تم تحديد مشكلة الدراسة في السؤال الرئيسي التالي:

ما دور الوقف في تمويل جامعات المملكة العربية السعودية؟

وللإجابة على هذا السؤال حددت الباحثة أهداف الدراسة على النحو التالي:

أهـــداف الدراسة:

١ - معرفة دور الوقف الإسلامي في تفعيل تمويل الجامعات والمؤسسات التعليمية.

٢ - معرفة التجارب العالمية القائمة في تفعيل دور الوقف نحو تمويل الجامعات.

٣ - تحديد واقع الوقف في وقتنا الحاضر في تمويل الجامعات السعودية.

ولتحقيق هذه الأهداف جاءت التساؤلات التالية:

١ - ما دور الوقف الإسلامي في تفعيل تمويل الجامعات والمؤسسات التعليمية؟

٢ - ما التجارب العالمية القائمة في تفعيل دور الوقف نحو تمويل الجامعات؟

٣ - ما واقع الوقف في وقتنا الحاضر في تفعيل تمويل الجامعات السعودية؟

أهميـــة الدراسة:

تنبع أهمية الدراسة من أهمية موضوع الوقف في كونه واحداً من أبرز مصادر تمويل المؤسسات التعليمية في حياة المجتمعات سواء كان ذلك في حياة الأمم السابقة أو الأمم الحاضرة، كما تكتسب هذه الدراسة أهميتها في:

١ - كونها تحاول دراسة أساليب وطرق تفعيل دور الوقف في حياة الأمة الإسلامية، ودراسته لمعرفة الأسس المتينة والقوية التي جعلته عنصراً هاماً في نهضة الحياة التعليمية في الدولة الإسلامية.

٢ - كونها تسعى إلى معرفة الأساليب والطرق الحديثة في بعض الدول العربية والغربية للاستفادة من كلا الحقبتين للخروج بنتائج ومقترحات توائم الاحتياجات الآنية لتفعيل دور الوقف في خدمة تمويل وتنويع الدخل للجامعات السعودية.

٣ - إمكانية أن تحقق إضافات علمية في مجال تخصص إدارة التعليم العالي، وأيضاً تحقيق فوائد تنعكس على واقع الممارسة الفعلية في إدارة الجامعات في المملكة العربية السعودية.

٤ - كونها تأتي استجابة إلى ما جاء في عدد من الدراسات من توصيات تدعو الجامعات والمعاهد الإسلامية إلى الاهتمام بالوقف عن طريق فتح أبواب البحث في مجال الأوقاف، وتشجيع الباحثين في هذا المجال، أو تدعو إلى فتح أبواب البحث والدراسة لتطويره وإبراز آثاره الإيجابية التي لها مردودها القوي على التنمية الاقتصادية والاجتماعية في العالم الإسلامي المعاصر. –

حدود الدراسة:

قامت **الباحثة** بدراسة لتفعيل دور الوقف في تمويل الجامعات السعودية، واقتصرت هذه الدراسة على الجامعات السعودية الأم دون الفروع، وهي جامعة الملك سعود وجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، وجامعة الملك عبدالعزيز بجدة، وجامعة أم القرى بمكة، والجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وجامعة الملك فيصل بالأحساء، وجامعة الملك فهد للبترول والمعادن بالظهران، وجامعة الملك خالد بأبها.

وقد تم تطبيق هذه الدراسة خلال الفصل الدراسي الأول من العام ١٤٢٤هـ – ١٤٢٥هـ.

مصطلحـــات الدراسة:

١- الوقـف:

الوقف في اللغة: مصدر "وَقَفَ" ويأتي بمعنى الحبس، والتسبيل والمنع. (المصباح المنير، ١٤١٨هـ، ص ص٣٤٤ -٣٤٥).

وهـو أيـضاً اسـم للموقـف أي العـين الموقفـة، كقـولهم: هـذا كتـاب وقـف، أي موقوف، ويجمع الوقف على وقوف وأوقاف وهو المشتهر، ويمكن القول حبس، والجمع حبس، أو أحباس وهو الصدقة الجارية أي المستمرة، وهـو السبيل وجمعه سبل، وهـذا المصطلح بمرادفاته مما ورد في السنة المطهرة للدلالة على كل مال يتخلى فيه مالكه عن ملكيته، بطوعه واختياره وابتغاء وجه الله، تخل يسلبه صفة الملكية فلا يباع ولا يورث ويسبل الانتفاع به لمن شاء الواقف حسب الشروط التي يضعها. (مغربي، ١٤٢٠هـ، ص١٢).

ويعرف الوقف إجرائياً بأنه: حبس مؤبد لمال للانتفاع المتكرر به أو بثمرته في وجه من وجوه البر الخاصة بالجامعات، كالتأسيس والإنشاء والتجهيزات الأساسية حيث يمثل قوة للمركز المالي للجامعات ودعماً مهماً لاستمرارها.

٢- التمويل:

بشكل عام هو في حقيقته إنفاق مال أو استخدام جهد، وهو عملية مركبة ذات أبعاد ومراحل. (دينا، ١٩٨٤، ص١٧٨).

كما أنه عملية إصدار وتزويد أو تهيئة المال اللازم لعمل ما حين الحاجة إليه باستخدام أفضل الطرق والمصادر المشروعة التي يمكن بواسطتها الحصول على الأموال اللازمة. (عبدالرحمن، ١٩٧٣، ص٣٩).

وفي مجال التعليم يقصد به ما يستطيع البلد أن يعبئه من موارد تنفقها المؤسسات التربوية لتسيير شؤونها وتحقيق أهدافها، وعليه فإن الموارد التي يستخدمها القطاع التربوي ليست مالية فحسب، وإنما تتضمن كذلك أنواع أخرى من الموارد بعضها مباشر أو عيني وبعضها غير مباشر مثل ما يتحمله المستفيد من التعليم والتسهيلات التي تقدمها المؤسسات العامة والخاصة. (عبدالسلام، ١٩٧٤م، ص١٤٦).

أما التعريف الإجرائي للتمويل فهو: توفير الموارد الاقتصادية العينية والنقدية من خلال الوقف لخدمة أغراض الجامعات وأهدافها باعتباره مصدر اقتصادي تمويلي يسعى إلى تنمية موارد الجامعات.

٣- الجامعات:

يعرف نظام مجلس التعليم العالي والجامعات في المملكة العربية السعودية الجامعة بأنها: "مؤسسة علمية وثقافية تعمل على هدي الشريعة الإسلامية، وتقوم بتنفيذ السياسة التعليمية لتوفير التعليم الجامعي والدراسات العليا والنهوض بالبحث العلمي والقيام بالتأليف والترجمة والنشر وخدمة المجتمع في نطاق اختصاصها. (وزارة المعارف، ١٤١٤هـ، ص٥١).

الفصـــل الثاني

أدبيـــــات الدراســـــة

١) الإطـــار النظري.

٢) الدراسات السابقة.

الإطـــار النظـري
المبحــث الأول

تمهيــد:

يعتبر الوقف الإسلامي من الأعمال الجليلة التي حث الإسلام على فعله ،باعتباره مجالاً من مجالات البر والإحسان وباب من أبواب الرحمة والخير ظهرت آثاره الإيجابية الملموسة ودوره الفعال في عملية التنمية الشاملة للمجتمع الإسلامي.

وفي هذا المبحث تلقي **الباحثة** بعض الضوء على مفهوم الوقف ، أنواعه، شروطه، أركانه ،أهدافه ومن ثم مشروعيته ،والتي تمثل المدخل الرئيسي لفهم المعنى العام للوقف ومستنده الشرعي من القرآن الكريم والسنه النبوية الشريفة وأجماع أهل العلم ،وفيما يلي عرض لذلك.

أولاً:تعريف الوقف:

الوقف لغة: الحبس والمنع، فأما الوقف بمعنى الحبس فهو مصدر من قولك وقفت الشيء وقفاً: أي حبسته، ومنه وقف الأرض على المساكين.

وأما الوقف بمعنى المنع فلأن الواقف يمنع التصرف في الموقوف، وذلك لأن مقتضى المنع أن تحول بين المرء وبين الشيء الذي يريده وهو خلاف الإعطاء. (ابن منظور، د.ت).

أما الوقف اصطلاحاً: فقد تعددت تعاريف الوقف لدى الفقهاء تبعاً لرأي كل منهم في مسائله الجزئية، ولذا نجد أن له تعاريف عديدة مختلفة في ألفاظها إلا أنها متفقة في معانيها في الغالب، وسيتم الاكتفاء بذكر تعاريف فقهاء المذاهب الأربعة دون التعرض للمذاهب الأخرى كما يلي:

١- تعريف الحنفية للوقف:

ذكر الحنفية تعريفاً للوقف بما يتفق مع رأي الإمام أبي حنيفة في الوقف: "هو حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنفعة" (المرغيناني، د.ت، ١٣/٣).

٢- تعريف المالكية للوقف:

يذكر (المالكي، ١٢٩٤هـ) تعريف المالكية للوقف بقولهم: "هو إعطاء منفعة شيء مدة وجوده، لازماً بقاؤه في ملك معطيه ولو تقديراً". ص٣٤.

٣- تعريف الشافعية للوقف:

عرف الشافعية الوقف: "بأنه حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبته على مصرف مباح موجود". (الماوردي، د.ت).

٤- تعريف الحنابلة للوقف:

عرف الحنابلة الوقف بقولهم أنه: "تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة". (المقدسي، د،ت، ص١٨٤).

أو تحبيس مالك مطلق التصرف ماله المنتفع به، مع بقاء عينه بقطع تصرفه وغيره في رقبته، يصرف ريعه إلى جهة بر، تقرباً إلى الله تعالى". (بن يوسف).

ولعل أقرب تعريف هو ذلك الذي ذهب إليه ابن قدامة حيث قال: "الوقف مستحب ومعناه "تحبيس الأصل وتسبيل الثمرة". وهو نفس المعنى الذي انتهى إليه الشيخ **(أبو زهرة، ١٩٧١م)** بقوله: "الوقف حبس العين، والتصرف بمنفعتها". وقال في موضع آخر: "الوقف هو من التصرف في رقبة العين الذي يمكن الانتفاع بها مع بقاء عينها". ويمكن القول أن أقرب التعاريف إلى الشمول هو تعريف الحنابلة وذلك لأمرين هما:

١ - لأنه مقتبس من قول الرسول صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: "إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها". رواه مسلم.

والرسول صلى الله عليه وسلم أكمل الناس علماً وفهماً، وأعملهم بالمقصود من قوله وفعله، وتقريره، وما ينطق عن الهوى.

٢ - أن هذا التعريف اقتصر على ذكر حقيقة الوقف، ولم يدخل في التفاصيل الأخرى، كاشتراط القربة، أو ملكية العين الموقوفة لم تنتقل إليه... الخ. (عبده، ١٤١٧هـ، ص٥).

ثانياً:مشروعية الوقف:

الوقف مشروع بالكتاب والسنة وفعل الصحابة رضوان الله عليهم وإجماعهم وفي هذا يروي ابن قدامه ما ذكره جابر في قوله: "لم يكن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ذو مقدرة إلا أوقف".

وحكم الوقف أنه جائز شرعاً، وهذا رأي الجمهور من العلماء من السلف ومن بعدهم. (الصالح، ١٤٢٠هـ).

الأدلة على مشروعية الوقف في الإسلام:

١- الأدلة من القرآن الكريم:

حث القرآن الكريم في آيات كثيرة على فعل الخير والبر والإحسان، وهناك عدة آيات دلت على مشروعية الوقف رغم أنها عامة في الصدقات، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾. (سورة آل عمران، الآية: ٩٢). حيث رغب الشارع في الصدقات قربة إلى الله عز وجل وحث على الإنفاق من الطيب من الكسب. قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ إِلَّا أَن تُغْمِضُوا فِيهِ ۚ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾. (سورة البقرة، الآية: ٢٦٧).

وقوله تعالى: ﴿ وَمَا أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ ۗ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾. (سورة الحج، الآية: ٧٧).وقوله: ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾. (سورة البقرة، الآية: ٢٨٠).

وقال تعالى: ﴿ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ ۚ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾

إذاً هذه الآيات العظيمة وغيرها من كتاب الله العظيم أعظم دليل على مشروعية الوقف في الحياة الإسلامية.

٢- الأدلة من السنة النبوية الشريفة:

ورد في العدد من الآثار القولية والفعلية ما يؤكد على مشروعية الوقف في الفقه الإسلامي ومن ذلك حديث ابن عمر رضي الله عنهما الذي يقول فيه: "أصاب عمر بخيبر أرضاً، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "أصبت أرضاً لم أصب مالاً قط أنفس عندي منه، فكيف تأمرني به؟ قال: "إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها". فتصدق عمر: أنه لا يباع أصلها، ولا يوهب ولا يورث وهي في الفقراء والقربى، والرقاب، وفي سبيل الله، والضيف وابن السبيل، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، ويطعم صديقاً غير متمول فيه". متفق عليه.

ويدخل الوقف في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له". رواه مسلم.

قال(**النووي ،١٤٠٧هـ، ص٨٥**) معلقاً على "هذا الحديث:" وفيه دليل لصحة أصل الوقف وعظيم ثوابه". وروى ابن ماجة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن مما يلحق المتوفى من عمله وحسناته بعد موته، علماً علمه ونشره، وولداً صالحاً تركه، ومصحفاً ورثه، أو مسجداً بناه، أو بيتاً لابن السبيل بناه، أو نهر أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته، يلحقه بعد موته" (الألباني، ١٤٠٧هـ/ص٤٦).

ومن الأدلة العملية فعله عليه الصلاة والسلام في أموال مخيريق وهم سبعة حوائط بالمدينة أوصي إن هو قتل يوم أُحد فهي لمحمد صلى الله عليه وسلم يضعها حيث أراد الله

تعالى، وقد قتل يوم أُحد وهو على يهوديته فقال النبي صلى الله عليه وسلم (مخيريق خير يهودي). وقبض النبي صلى الله عليه وسلم بتلك الحوائط السبعة وجعلها أوقافاً بالمدينة وكانت أول وقف بالمدينة (ابن كثير، ١٤١٠، ص٧٢).

٣- الإجماع:

(فعل الصحابة رضوان الله عليهم): ويعتبر ذلك إجماعاً فعن جابر رضي الله عنه قال: " لما كتب عمر بن الخطاب صدقته في خلافته دعا نفراً من المهاجرين والأنصار فأحضرهم ذلك وأشهدهم عليه فانتشر خبرها، قال جابر: فما أعلم أحد كان له مال من المهاجرين والأنصار إلا حبس مالاً من ماله صدقة مؤبدة لا تشترى أبداً ولا تهب ولا تورث" (الخصاف، ١٣٢٢هـ/٦).

ويذكر **(الخطيب، ١٤٢٢هـ)** اعتماد الصحابة على كتاب عمر في حبس جزء من أموالهم وقفاً فلم يبقى أحداً من بيت أهل الصحابة إلا وقف أرضاً أو عقاراً وكان منهم من جعل لذريته نصيباً من خيرات ما أوقف، كعثمان بن عفان، والزبير، وعلي، ومعاذ، وأسماء بنت أبي بكر، وعائشة، وزيد بن ثابت، وجابر بن عبد الله، ... الخ) فقد أوقف علي أرضاً فيها ماء ينبع، والزبير جعل دوره بمكة المكرمة ومصر وأمواله بالمدينة على ولده صدقة، ومعاذاً تصدق بداره دار الأنصار، وسعد بن عبادة سقي ماء حبس عليه مالاً، وعمرو بن العاص أوقف بستان بالوهط وداره بمكة على ولده.

وهذا إجماع منهم، فإن الذي قدر منهم على الوقف وقف واشتهر على ذلك فلم ينكره أحد فكان إجماعاً. (الزرقاء، ١٤١٨هـ).

٤- القياس:

اتفق الفقهاء على أن بناء المساجد، وإخراج أرضها من ملكية واقفها، أصل في وقف الأصل وحبس أصولها والتصدق بثمراتها فيقاس عليه غيره.(جمعة، ١٩٩٣م، ص٩٤).

ثالثاً:أنواع الوقف:

لم يكن المتقدمون يفرقون في التسمية بين ما وقف على الذرية ، وما وقف على غيرهم من جهات البر، بل الكل يسمى عندهم وقفاً ، أو حبساً ، أو صدقة.

إلا أن المتأخرين مالوا إلى التمييز بين ما وقف على الذرية والأهل ، وما وقف ابتداء على جهة من جهات البر، كالفقراء ، أو طلبة العلم ، أو المشافي ، أو دور العلم.

فأطلقوا على الأول : وصف الوقف الذري ـ أو الأهلي ـ وعلى الثاني : وصف الوقف الخيري (المشيقح، ١٤٢٢ هـ، ص١٧).

وفي تقسيم آخر للوقف يذكر **(الضحيان، ١٤٢٠هـ)** أن الوقف ينقسم إلى قسمين :

الأول: باعتبار الغرض وينقسم إلى قسمين وهما:

أ- الوقف الخـيري: والمقصود به الوقف على أوجه الخير والبر في المجتمع المسلم، وهذا النوع من الوقف فيه عمومية وشمولية للخير لجميع الناس أو بعض الطوائف منهم.

والوقف الخيري هو السمة البارزة لأوقاف المسلمين على امتداد تاريخهم منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم إلى عصرنا الحاضر.

وللوقف الخيري صور عديدة تنوعت طرقه ومساراته وتعددت أبعاده على مدى العصور، وذلك حسب ظروف الزمان والمكان والحال والتميز، وهذا يوضح أنه وإن كان المقصد الأول من وقف الأوقاف هو إرادة وجه الله تعالى إلا أن تطور صوره يبين ارتباطه بما يقيم صالح مجتمع المسلمين يجلب لهم النفع الدينوي. (المغربي، ١٤٢٠هـ).

ب- الوقف الأهلي: ويسمى الذري من الذرية أي نسل الإنسان ويتمثل فيما يقرره الموقف من وقف لنفسه أو لأولاده البنين والبنات وأهله بشكل عام، يستفيدون منه جيلاً بعد جيل.

الثاني: الوقف باعتبار محله:

فالوقف يصح أن يكون من العقارات كالمباني والدور والمزارع ومن المنقولات قال ابن قدامه : " الذي يجوز وقفه ما جاز بيعه وجاز الانتفاع به مع بقاء عينه".ص٣٣.

كما يمكن تقسيم الوقف إلى أنواع عديدة باعتبارات مختلفة أشار إليها **(الديروشوي، ١٤٢٢هـ)** وهي من حيث.

- الوقف نفسه – بصفته عقدا – ينقسم إلى وقف صحيح ، وهو ما أستجمع أركانه وشروطه ، ووقف باطل كالوقف على المعصية.
- من حيث الواقف فإنه قد يكون بالغا عاقلا صحيحا يوقف مال نفسه ، وقد يكون مريضا أو محجورا عليه لسفه أو قاصرا أو فضوليا.
- من حيث المال الموقوف عليه فانه يكون عقارا وقد يكون منقولا.
- ومن حيث الموقوف عليه فقد يكون شخصاً أو أشخاصاً معينين محصورين – ويسمى بالوقف الذري أو الأهلي – وقد يكون جهة كالمساجد أو المدارس – ويسمى بالوقف الخيري

وهذا التقسيم الأخير يعد أشهرها باعتبار أن الموقوف عليه هو الأهم وهو الغايه والمقصد من الوقف كله. ص١٨٠

رابعاً:شروط الوقف:

للوقف شروط يجب أن تحقق لكي يتم وجوده شرعاً منها :

١ - أن يكون من جائز التصرف أو من يقوم مقامه.

٢ - كون الموقوف عيناً يصح الانتفاع بها نفعاً مباحاً مع بقاء عينها.

٣ - كونه على جهة بر وقربة ولا يصح على محرم.

٤ - كونه على معيّن غير نفسه ، إذ لا يصح الوقف على مجهول أو مبهم يتعذر إيصال النفع إليه للجهل به.

٥ - أن يقفه على التأبيد فلا يصح وقفه شهراً أو نحوه. (الحريري، ١٤٢٢هـ، ص١٨٦).

خامساً: أركان الوقف:

للوقف أركان كسائر الالتزامات العقدية التي يبرمها الإنسان ، فالأركان عند جمهور الفقهاء أربعة هي :

- الواقف: والمقصود به صاحب الملك الذي يريد وقف ملكه أو جزء منه.
- الموقوف عليه: والمقصود به المستفيد من الوقف، سواءً كان خاصاً أو عاماً.
- الموقوف: والمقصود به العين المملوكة للواقف، والتي يرغب في توقيفها.
- الصيغة: والمقصود بها الألفاظ التي تصدر من الواقف صريحة أو كنايةً، فالألفاظ الصريحة كقوله: وقفت وحبست وسلبت، أما الكناية فهي المقرونة بقرينة تفيد الوقف كحرمت وتصدقت وأبدت. (المفزوي، ١٤٢١هـ، ص٤٤).

يقول ابن قدامه رحمه الله: "وألفاظ الوقف ستة: ثلاثة صريحة، وثلاثة كناية، فالصريحة: وقفتُ، وحبستُ، وسلبتُ، متى أتى بواحدة من هذه الثلاث صار وقفاً من غير انضمام أمر زائد؛ لأن هذه الألفاظ مثبتُ لها عرف الاستعمال بين الناس، وانضم إلى عرف الشرع".

سادساً: أهداف الوقف:

يحقق الوقف باعتباره عملاً من أعمال البر والخير التي يؤديها المسلم بمحض إرادته واختياره هدفين، أحدهما عام، والآخر خاص.

١- الهدف العام: فإن الشارع قد أوجب على المسلمين التعاون، والتكاتف والتراحم، وقد شبه النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين في توادهم وتراحمهم، وتعاطفهم بالجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى.

ولا شك أن من أهم نواحي اختيار المسلم في هذا المجال، الإنفاق في سبيل الله، خدمة للجماعة، وقياماً بواجب النصرة.

وللإنفاق مجالات وأوجه متعددة أشار إليها **(المشيقح، ١٤٢١هـ)** بقوله: "أوجه الإنفاق كثيرة ومتنوعة، ولا شك أن من أهمها تحبيس عين ذات نفع دائم، وتسبيل هذا النفع، إذ يمتاز عن غيره من أوجه البر بميزة الديمومة التي بها يحفظ لكثير من الجهات العامة حياتها، ويساعد كثيراً من زوايا المجتمع على استمرارها، ويضمن لكثير من طبقات الأمة لقمة العيش عند انصراف الزمن" ص١٦.

قال **(أبو زهرة ،١٩٧١م)** : "وإن الوقف الذي يكون في حبس العين على حكم الله تعالى والتصرف بالثمرة على جهات البر، هو نوع من الصدقة الجارية بعد وفاة المتصدق، يعم خيرها ويكثر برها، وتتضافر بها الجماعات في مد ذوي الحاجات، وإقامة المعالم، وإنشاء دور الخير، من مستشفى جامع يطب أدوار الناس، ونزل يؤوي أبناء السبيل، وملاجئ تؤوي اليتامى، وتقي الأحدث شر الضياع، فيكونوا قوة عاملة ولا يكونوا قوة هادمة". ص٣.

٢- الهدف الخاص: وفيه يؤدي الوقف دوراً مهماً في تحقيق رغبة خاصة، مما هو مغروس في الطبيعة البشرية، فإن الإنسان يدفعه إلى فعل الخير دوافع عديدة لا تخرج في مجملها عن مقاصد الشريعة وغاياتها، ومن أهم ذلك ما ذكره **(الكبيسي، ١٣٩٧هـ)** في التالي:

- الدافع الديني: للعمل لليوم الآخر، فيكون تصرفه بهذا الشكل نتيجة من نتائج الرغبة في الثواب أو التكفير عن الذنوب.
- الدافع الغريزي: حيث تدفع الإنسان غريزته إلى التعلق بما يملك، والاعتزاز به ، والحفاظ على ما تركه له آباؤه وأجداده، فيخشى على ما وصل إليه من مال، من إسراف ولد، أو عبث قريب، فيعمل على التوفيق بين هذه الغريزة وبين مصلحة ذريته، بحبس العين عن التملك والتمليك، وإباحة المنفعة، ولا يكون ذلك إلا في معنى الوقف أو ما في معناه.
- الدافع الواقعي: المنبعث من واقع الوقف، وظروفه الخاصة حين يجد الإنسان نفسه في وضع غير مسؤول تجاه أحد من الناس، كأن يكون غريباً في مواطن ملكه، أو غريباً عمن يحيط به من الناس، أو يكون منهم إلا أنه يختلف عقباً، ولم يترك أحداً يخلفه في أمواله شرعاً فيضطره واقعه هذا إلى أن يجعل أمواله في سبيل الخير بالتصدق بها في الجهات العامة.

- الدافع العائلي: حيث تغلب العاطفة النسبية على الرغبة والمصلحة الشخصية، فيندفع الواقف بهذا الشعور إلى أن يؤمن لذريته مورداً ثابتاً، صيانة لهم عند الحاجة والعوز.
- الدافع الاجتماعي: الذي يكون نتيجة الشعور بالمسئولية تجاه الجماعة، فيدفعه ذلك إلى أن يرصد شيئاً من أمواله على هذه الجهة، مسهماً في إدامة مرفق من المرافق الاجتماعية.

ويؤكد **(المشيقح، ١٤٢١هـ)** على أن تحقيق هذه الأغراض إنما يجيء تبعاً لوضع الشارع وغرضه، فهذه الأهداف تحث على فعل الخير، والتصدق في وجوه البر، وهذا داخل في إطار الطلب الشرعي العام.

خلاصـــة المبحث الأول

تلخص الباحثة ما تم عرضه في المبحث الأول في النقاط التالية:

١ - أن الوقف عمل تعبدي يتقرب به المسلم إلى الله ابتغاء مرضاته ورجاء ثوابه.

٢ - الوقف صدقة جارية وعمل يستمر عطاؤه وخيره ونفعه للمحتاجين والمصالح العامة.

٣ - للوقف مزايا وخصائص تميزه عن باقي التبرعات والوصايا.

٤ - للوقف شروط وضوابط شرعية يضمن الالتزام بها فوائد الوقف وأهدافه.

٥ - للوقف أركان كسائر الالتزامات العقدية التي يبرمها الإنسان.

٦ - الوقف مشروع بالكتاب والسنة وفعل الصحابة رضوان الله عليهم وإجماعهم .

٧ - أن الله سبحانه وتعالى شرع الوقف لحكم عظيمة وفوائد جليلة منها :

- حفظ أصول الأموال من الضياع والانتفاع بالثمرة فلا يباع ولا يورث ولا يوهب.
- بقاء ذكرى صاحب المال واستمرار دعاء المستفيدين له.

٨ - الوقف عامل مهم في استقرار المجتمع ونمائه وازدهاره وإنشاء التكافل الاجتماعي بين أفراده إذ يسعى الوقف دائماً لنشر الخير وإشاعة روح السخاء والبذل والعطاء ويبعث في النفوس معاني الإسلام السامية، وهو مع كل ذلك يعتبر بمثابة الكيان الحسي والمعني الذي ينسج خيوطاً محكمة في التشابك وعلاقة من الروابط يغذي بعضها بعضاً".

المبحـــث الثاني
دور الوقف في دعم وتمويل الجامعات والمؤسسات التعليمية

لقد ازدهر التعليم في الحضارة الإسلامية ازدهاراً حقيقياً وجعل من الحضارة الإسلامية منارة للعلم في قرون طويلة، وذلك راجعاً إلى أمرين:

الأول: أن الإسلام ينظر إلى العلم والتعليم على أنه عبادة، وفي هذا السياق يذكر **(الرشيد، ١٤٢٠هـ)** ذلك بقوله: "إنه ورد في القرآن الكريم ذكر العلم ومشتقاته والإشارة إلى أهميته في (٧٨٠) آية قرآنية، عدا الأحاديث النبوية الشريفة (٤٩) وهذا يميز الدين الإسلامي عن غيره من الديانات الأخرى". ص١٤.

فالدين الإسلامي حريص على حث المسلمين على الاشتغال بالعلم، فقد كرم الله العلماء، ورفعهم درجات بسبب العلم، قال تعالى: [illegible] . (سورة فاطر: آية ٢٨).

وقوله تعالى: [illegible] . (سورة المجادلة: الآية ١١).

ونظراً لحث الإسلام على طلب العلم، فقد أقبل المسلمون على تلقي العلوم بقلوب واعية، سوءا كانت علوماً دينية أو علوماً دنيوية. (عاشور، ١٩٧٧م، ص٤٣٦).

الأمر الثاني: وجود الدعم المالي الكبير المتمثل في الأوقاف الإسلامية فالوقف الإسلامي يمثل نظاماً نموذجياً فريداً يوفر الاستقرار المالي للمؤسسات التعليمية. ص١٤.

فقد قامت الأوقاف وما تزال بدور جليل في مجال العلم والتعليم، فقد كانت الأموال الموقوفة هي الممول الرئيسي لأغلب الإنجازات العلمية والحضارية التي شهدها التعليم عبر العالم الإسلامي، إذ رعت الأموال الوقفية العملية التعليمية من بدايات الدراسات الأولى حتى الدراسات العليا المتخصصة. (السيد ١٤١٠هـ، وجمعة، ١٩٩٣م).

إذ لم يكن هناك وزارة تعليم أو مخصصات في ميزانية الدولة، بل إن أغلب فقهاء

المسلمين وعلماء دينهم ترعرعوا ونشأوا على ما وضعته أموال الوقف تحت تصرفهم من أجل تحصيل علوم الشريعة وفنون المعرفة التي يمكن تصورها في زمانهم ذلك. (الطفيل، ١٤٢٠هـ، ص٥٠).

وقد قامت نهضة علمية ثابتة رعتها مؤسسات تعليمية كبيرة، وكانت تلك المؤسسات تتمثل في المساجد، المدارس، ومنازل العلماء والكتاب، والزوايا، والتكايا، والأربطة، والمكتبات، هذا وسوف تعرض **الباحثة** أهم المؤسسات التي ساهم الوقف في ازدهارها ومن ثم ازدهار الحضارة الإسلامية.

أولاً: المساجد:

كان الوقف ولا يزال المصدر الأول والرئيسي في بناء المساجد في كل بقعة من ديار الإسلام لما له من رسالة سامية في الإسلام، فاحتضنت مؤسسة الأوقاف المساجد التي تحتاج إلى رعاية، إلى جانب القيام ببناء المساجد الجديدة، التي ساهمت بدور فعال في انتشار العلوم المختلفة، حيث كان المسجد عبارة عن مدرسة تقوم فيها حلقات التعليم، فلم تكن مقصورة على الناحية الدينية وحدها، بل كانت المساجد ولا تزال المراكز الأولى للإشعاع الروحي والعلمي ففيها العبادة والتعليم، وموطن التذكير والتفكير والتوجيه. (الخطيب، ١٤٢٢هـ، ص٢٩٠).

ويأتي اعتناء المسلمون ببناء المساجد وعمارتها اقتداء بعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث كان أول عمل عمله بعد هجرته إلى المدينة المنورة هو بناء مسجد قباء ليكون نموذجاً لأول وقف في الإسلام وهو يأتي امتثالاً لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "من بنى مسجداً لله بنى الله له بيتاً في الجنة". أخرجه الطبراني.

وترسم صحابته من بعده خطاه، فاستمرت حلقات العلم في مسجده صلى الله عليه وسلم بالمدينة المنورة والمسجد الحرام بمكة المكرمة، ثم سار التابعون على نهج الصحابة رضي الله عنهم، فكانوا يجلسون في المساجد، ويعظون الناس، ويعلمونهم أمور دينهم ودنياهم، ويستطرد **(الخطيب، ١٤٢٢هـ)** في ذلك بقوله: "لقد عني المسلمون بأمر المساجد منذ فجر الإسلام وأولها رعايتهم وعنايتهم لأن لها أثراً جليلاً في توجيه المجتمع في

كافة المجالات، السياسية، الثقافية، والتعليمية، والتربوية والاقتصادية وغيرها".ص٢٩١

وبمرور الزمن ازدهرت المساجد وخاصة الكبرى منها كالحرمين الشريفين بمكة المكرمة والمدينة المنورة، والجامع الأزهر بمصر، والمسجد الأموي بدمشق، والقرويين بالمغرب، والزيتونة بتونس، وظلت المساجد حتى يومنا هذا محط أنظار المسلمين، وما زالت تحظى باهتمام وافر وقد أوقفت لها الأوقاف المختلفة لتظل رمز لحضارة راقية. ويذكر **(الحريري، ١٤٢٢هـ)** في هذا المجال الحرمين الشريفين، والمقدس الشريف، والجامع الأزهر، حيث أشار الىالعناية الخاصة التي يحظى بها الحرمان الشريفان من قبل الدولة السعودية، ويكفي القول في هذا المجال أن الملك فهد بن عبد العزيز قد نذر نفسه لخدمة الحرمين الشريفين، واختار لنفسه لقباً هو أقوى تعبير لنية صادقة في خدمة هذه البقاع المقدسة، إذا ارتضى المليك المفدى لنفسه لقب خادم الحرمين الشريفين، أكرم به من لقب، وقد شهد الحرمان الشريفان اهتماماً تتقاصر دون وصفه الكلمات، من لدن فهد بن عبد العزيز، الذي أوقف الكثير وبسخاء على الحرمين الشريفين، لإعمارهما ونظافتهما، وتوفير كافة وسائل الوصول إليهما، والإقامة بهما، والأمن لقاصديهما. ص١٩٧.

ثانياً: الكتاتيب:

يعرف **(المشيقح، ١٤٢١هـ)** "الكُتّاب" بقوله: "هو مكان أقيم لتعليم الصبيان القراءة والكتابة والقرآن وبعض العلوم العربية، والرياضيات". ص٣٠.

أما **(السباعي،١٤٠٢هـ، ص١٢٩)** فيشبه الكُتّاب بالمدارس الابتدائية في الوقت الحاضر، ففيها يتم تدريس بعض العلوم، مع التركيز على القراءة والكتابة، وحفظ القرآن الكريم والعلوم الأولية.

وقد وجدت هذه الكتاتيب قديماً في الإسلام، وانتشرت بكثرة في مختلف أرجاء العالم الإسلامي، وقد ذكر بعض المؤرخين أنها وجدت في عصر الصحابة رضي الله عنهم، وكانت من الكثرة بحيث عد بن حواقل ثلاثمائة كُتّاب في مدينة واحدة من مدن صقلية. (الحموي، ١٤٠٤هـ).

ويتم تمويلها بأموال الوقف، وكان "الكُتّاب" في بعض البلدان من السعة بحيث يضم مئات وآلافاً من الطلاب، ومما يروى عن ابن القاسم البلخي أنه كان له كُتّاب يتعلم به ثلاثة آلاف طالب مما يدل على كبر مساحة هذا الكُتّاب. وهذا دليل واضح على اهتمام المسلمين بأمور التربية والتعليم مما ساهم في تكوين طبقة متعلمة لها دور فعال ورئيسي في انتقال المعرفة والمعلومات عبر عصور التاريخ.

ثالثاً: الوقف على المدارس:

بدأ إنشاؤها بعد أن استقرت حركة الفتوحات الإسلامية نسبياً، وبعد تضاعف إقبال طلاب العلم على حلقات المساجد، وكثرة بناء هذه المدارس، وحظيت باهتمام كبير من جانب الواقفين، حيث تأتى في مرحلة تالية بعد المساجد من سلم أوليات الوقف، لما لها من أثر كبير في التنمية العقلية للإنسان وهي التنمية التي تعني بزيادة قدرات الإنسان ومهاراته وملكاته الفكرية، ويذكر **(الطفيل، ١٤٢٠هـ)** تطور وسائل التعليم في المجتمعات الإسلامية بتطور الأوقاف وتوسعها، فبينما كان ينحصر في زاوية المسجد والكتاتيب، انتقل إلى مرحلة التعليم النظامي في نهاية القرن الرابع الهجري، وبداية القرن الخامس الهجري، فأصبح له فصول ووظائف تعليمية وطرق للتدريس، وقد كشفت الوثائق التاريخية أن المدارس الإسلامية اعتمدت على ريع الأوقاف كمصدر رئيس لها تدعمها وترعى شؤونها. ص٤٩.

فالأوقاف الإسلامية ساهمت في خدمة التعليم والدراسة ولا سيما وأن المدارس اعتمدت اعتماداً كلياً على الأوقاف، وذلك قبل وجود مخصصات في الميزانية للتعليم، وقبل وجود وزارات للتعليم، حيث شملت الأموال الموقوفة على التعليم كثيراً من الجوانب المختلفة التي تخدم عملية التعليم والتعلم، ومن أهم هذه الجوانب إنشاء المدارس وتجهيزها وتوفير العاملين بها من معلمين وغيرهم، والإنفاق عليهم، وتشجيع طلاب العلم وتلبية احتياجاتهم من خلال التسهيلات التي وفرت لهم، وبذلك أتاحت الفرصة

لكل فرد من أفراد المجتمع الإسلامي للالتحاق بهذه المدارس خاصة أبناء الفقراء والمساكين والأيتام، ولم تقتصر الأموال الموقوفة على ذلك بل شملت العديد من الخدمات التي شملت المعالجة الطبية، الإعاشة والملابس. (المعيلي، ١٤٢٠هـ).

كما يضيف **(عبده، ١٤١٧هـ، صـ٧٦)** إلى ذلك بعض الخدمات التي يقوم بها الوقف لخدمة طالب العلم منها توفير السكن المجاني المريح للطلاب وخاصة القادمين من أماكن بعيدة، وكذا ساهمت الأموال الوقفية في توفير السكن للمدرسين في هذه المدارس، كما ساهم الوقف في تقديم المساعدات المالية للطلاب، سواء كان الطالب متفرغاً للدراسة، أو كان يمارس عملاً بجانب الدراسة، وكذا في حالة تركه المدرسة لطلب القوت فلا يحرم من مخصصاته، كذلك يذكر **(الأمين، ١٩٨٠م)** أنواع أخرى من الخدمات المقدمة لطالب العلم وهو منح طلاب العلم المكافآت الشهرية والأدوات المدرسية والملابس ... الخ. مما يحتاجه طالب العلم، ونتيجة لذلك أقبل طلاب العلم بكثرة على تلك المدارس الموقوفة حتى أن بعضها يضم الآلاف من الطلاب، مما زاد عدد المدارس في مختلف أرجاء العالم الإسلامي من أقصاه إلى أقصاه، سواء كان ذلك في المدن أو القرى، وفي هذا السياق يصف لنا **(ابن بطوطة،١٩٨٨ م ، ص٢٠٠)** العديد من المدارس التي كانت موقوفة في دمشق. وفي اليمن يذكر الأكوع عدد المدارس الموقوفة والتي بلغت (١٩١) مدرسة. أما في بيت المقدس فيشير **(العسلي، ١٤١٠هـ)** إلى العديد من المدارس والتي منها ما خصص للدراسات الابتدائية ومنها ما خصص للدراسات العليا.

وكذا في بقية الدول الإسلامية، ومن ذلك المدارس التي أنشأت في عصر الأيوبيين في مدينة دمشق فقط نجدها بلغت (٥٢) مدرسة منها (٢٩) مدرسة للشافعية، (١٤) مدرسة للحنفية، (٣) مدارس مشتركة بين الشافعية والحنفية، (٦) مدارس للحنابلة، ومدرسة للمالكية، ومدرستين للطب.

ويؤكد **(الذهبي، د.ت)** ذلك بقوله: "ويكفي برهاناً على كثرة أوقاف المدارس والمساجد في دمشق أن النووي لم يكن يأكل من فواكه دمشق طيلة حياته، لأن أكثر حوطتها وبساتينها أوقاف".

ويرى **(المشيقح، ١٤٢١هـ)** في إذا ما كانت دمشق قد اشتهرت بكثرة مدارسها والأوقاف التي حبست عليها، فإن غيرها من الحواضر الإسلامية كبغداد، وقرطبة، والكوفة، والبصرة، والقيروان، والقاهرة، كثرت فيها المدارس وكل ذلك جاء ثمرة من ثمرات الأموال الموقوفة التي خصصت للدراسة العلمية، ويتحدث **(ابن خلدون)** عما شاهده في القاهرة من التطور العلمي والحضاري، فيذكر أن هذا التطور مرده إلى الأموال الموقوفة من أراضي زراعية ومبان وبيوت وحوانيت، وأن هذه الأموال التي حبست على المؤسسات التعليمية في القاهرة أدت إلى أن يفد على هذه المدينة طلبة علم وعلماء من مغرب العالم الإسلامي ومن مشرقه في سبيل الحصول على العلم المجاني، وبذلك نما العلم وازدهر في مختلف الفروع والتخصصات، وكانت الدراسة في تلك المدارس تشبه الدراسة الثانوية والعالية في عصرنا الحاضر، وكان التعليم فيها لجميع أبناء الأمة دون تفرقة بين فئة وأخرى، ومن هذه المدارس الوقفية التي كانت تقوم مقام الجامعات في عصرنا الحاضر ما يلي:

١) المدرسة النظامية التي كانت تقع في بغداد وجددت عام ٥٠٤هـ.
٢) المدرسة المستنصرية ببغداد ونسبتها إلى المستنصر بالله، وبها تدريس المذاهب الأربعة.
٣) المدارس الصالحية بمصر أنشأها الملك الصالح نجم الدين أيوب سنة ٦٤١هـ على غرار المستنصرية ببغداد وأوقفت عليها أوقافاً متعددة.
٤) المدرسة الظاهرية بمصر التي أنشأها الظاهر بيبرس عام ٦٦٢هـ في القاهرة وأوقف عليها المال الكثير مما جعلها أجمل مدرسة في مصر، وجعل فيها أربعة دواوين، اثنان للحنفية والشافعية، واثنان للحديث والقراءات السبع.

٥) المدرسة المنصورية نسبة إلى المنصور بن قلاوون، وفي هذه المدرسة أقيمت دروس على المذاهب الأربعة أيضاً مع دروس للطب وسائر الدروس الأخرى.

٦) المدرسة الناصرية نسبة إلى النصر بن قلاوون والتي بناها عام **٧٠٣هـ**، (الرشيد، ١٤٢٠هـ، الطفيل، ١٤٢٠هـ).

ومن العلماء الذين درسوا في بعض المدارس الوقفية وتخرجوا منها سعد الجبريلي الخوارزمي، ،جابر بن حيان، الرازي، النووي، وابن الصلاح. وغيرهم (الرشيد، ١٤٢٠هـ، ابن كثير، ٧٧٤هـ).

أما فيما يتعلق بمجال التعليم العالي فقد كان للوقف أثر بارز في تمويل ودعم البحوث العلمية والعلماء والباحثين.. وقد قامت مؤسسات هي أقرب إلى كليات الطب ملحقة بالبيمارستانات تخرج منها الأفذاذ من الأطباء المسلمين المشهود لهم بالكفاءة والقدرة والنبوغ، والذين قدموا معارف استفادت منها الإنسانية في ماضيها وحاضرها، منها أبحاث ابن سينا، والفاربي، والكندي، التي قامت على أساسها معظم النظريات الطبية الحديثة، وما زالت طرائقهم في الطب تتبع حتى تاريخنا الحاضر في أرقى مستشفيات الغرب، وكذلك أبحاث جابر ابن حيان في الكيمياء، والتي قامت على أسسها نظريات علم الكيمياء الحديث، وابن خلدون عالم التاريخ والذي أسس علم الاجتماع المعاصر، أيضاً ابن رافد وابن السرافية التي تولت أبحاثهما الخاصة بإدخال السكر في الأدوية حتى يستسيغها المرضى (الحريري، ١٤٢٢هـ، ص ص٢٠٢ -٢٠٣).

هذا بالنسبة للباحثين والعلماء، أما الكليات التي بنيت بأموال الأوقاف فتشير **الباحثة** إلى أنها كليات الطب آنذاك وهي كلية طب دار الشفاء والتي أنشئت عام ٨٧٥هـ والتي احتوت على مستشفى تعليمي وعلى إسكان جامعي وإعاشة للطلاب والعاملين، وكلية مستشفى السلطانة توربانة التي بقيت حتى عام ١٩٧٢م، عندما ألغى كمال أتاتورك الأوقاف، وكذلك كلية طب المستنصرية التي كانت بها قاعات للمحاضرات وكراسي للتخصصات الدقيقة (التويم، ١٤٢٠هـ، ص١٣).

وهنا يبرز دور الوقف الإسلامي في دعم منارات العلم ومراكز البحث الذي يقود إلى تطور الأمة ونموها وازدهار حضارتها وتعضيد مكانتها، ويؤكد **(التويجري، ١٤١٧هـ)** ذلك بقوله: "ظلت جامعات العالم الإسلامي الشهيرة، ومؤسسات التعليم ومراكز العلم والمعرفة، في جميع أنحاء الوطن العربي الإسلامي الكبير قائمة على ريع الأوقاف ولم تضعف هذه الروح في بلداننا إلا في العهود الأخيرة التي تزامنت مع نشوء الدول الحديثة، بحيث وصلت مقاليد التربية والتعليم إلى الحكومات، بعد أن تراجع دور الوقف في حياة المسلمين". ص٣٥٠.

رابعاً: المكتبات:

تجاوز نطاق الوقف التعليمي بناء المدارس وتشيدها وتوفير المدرسين لها إلى توفير احتياجات طلاب العلم، فمن معالم نجاح الأوقاف في عملية التعليم الإسلامي حرص الواقفون على التعليم في أن يلحقوا بكل مدرسة أو معهد مكتبة أو خزانة للكتب يرجع إليها الدارسون وطلاب العلم، فالكتاب هو المرجع الثاني لطالب العلم بعد المعلم والمدرسة ومما لا شك فيه أن الأموال التي أنفقها الواقفون المسلمون على تلك المكتبات كان لها أثرها الكبير وطابعها المميز العميق في تنمية المجتمعات الإسلامية وتنمية قدرات أفرادها علمياً وثقافياً حتى حققوا روائع الإنجاز الحضاري في الإسلام، بفضل هذه المكتبات وما تحتويه من كتب قيمة ساهمت في نشر الثقافة الإسلامية في شتى فروع المعرفة. (السعد، ١٤٢٠هـ).

وقد انتشرت المكتبات الموقوفة في مختلف مدن العالم الإسلامي، يقول: **(المقريئ، ١٣٨٨هـ)**: "قلما تجد مدينة تخلو من الكتب الموقوفة".

وبلغ من انتشار هذه الخزائن وتوافرها في الأندلس أن أبا حيان النحوي كان يعيب على مشتري الكتب، ويقول: "الله يرزقك عقلاً تعيش به، أنا أي كتاب أردته استعرته من خزائن الأوقاف". (الساعاتي، ١٤٠٨هـ، ص٣٣).

وهذا (**ياقوت الحموي، ١٣٢٤هـ**) يصف لنا عظمة المكتبات الموقوفة في مدينة مرو ويقول عنها: "لم أر في الدنيا مثلها كثرة، وجودة، منها خزانتان في الجامع أحدهما يقال لها العزيزية وكان بها اثنا عشر مجلداً أو ما يقاربها، والأخرى يقال لها الكمالية وهذه الخزائن سهلت التناول لا يفارق منزلي منها متئا مجلد وأكثره من غير رصيد". ٥٤٣/٢.

كما يذكر (**ابن جبير، ٦١٤هـ**) عن مصر بعد إطلاعه على مدارسها ومكتباتها، واستفادته من أموالها الموقوفة، فيقول: "ومن مناقب هذه البلد –أي مصر – ومفاخرة أن الأماكن في هذه المكتبات قد خصصت لأهل العلم منهم، فهم يعتبرون من أقطار نائية، فيلقى كل واحد منهم مأوى إليه ومآلاً يصلح أحواله". ص٢٧٢.

وهذا دليلاً واضحاً على مساهمة الأوقاف ودورها الفعال إزاء إقامة المكتبات الوقفية وأقسامها الأربعة والتي حددها (**التويم، ١٤٢٠هـ**). على النحو التالي:

١) وقف الكتب والمكتبات على المساجد:

وأبرز ما أوقف القرآن الكريم وذلك من أجل حلقات تدريس القرآن الكريم من الجوامع المشهورة كجامع أبو حنيفة في بغداد، وجامع الأزهر في القاهرة، وجامع نيسابور، والمسجد النبوي بالمدينة المنورة.

٢) وقف الكتب والمكتبات على المدارس والجامعات ومن أبرز هذه المكتبات:

أ – خزانة المدرسة النظامية التي أنشئت عام ٤٠٩هـ وقد جمع فيها نظام الملك مختلف الكتب وقد حوت كل نادر ونفيس في كل فن من المؤلفات.

ب – خزانة مدرسة أبي حنيفة التي أنشئت عام ٤٥٩هـ والتي أنشأها المستوفى شرف الملك، أبو المنصور، العميد الخوارزمي، وقد احتوت على نفائس الكتب والمصنفات التي أوقفت على طلبة العلم. (الخطيب، ١٤٢٢هـ، ص٣١١).

ج – خزانة المدرسة البشرية التي أنشأتها زوجة المعتصم عام ٦٥٤هـ وأوقفت عليها الكتب والأموال وأنفقت عليه بسخاء للحفاظ عليها وضمان إعادتها. (السعد، ١٤٢٠هـ، ص٧٣).

٣) الثالث: المكتبات المستقلة:

لقد حفلت البلاد الإسلامية بعدد من خزائن الكتب المستقلة وقد ظهرت أوائل الكتب الوقفية المستقلة منذ القرن الرابع الهجري ومنها دار العلم في الموصل، وتعد أول مكتبة وقفية في الإسلام، ويرجع الفضل في إنشائها إلى جعفر بن محمد الموصلي، **(التويم، ١٤٢٠هـ)**، كذلك دار العلم في البصرة وبغداد ووقفت بها كتب كثيرة. ومنها أيضاً دار القرآن، دار الحديث، وقد احتوت هذه الدور على مختلف العلوم والفنون وأصبحت هذه المكتبات بما بها من كتب وقفية قبلة لطلاب العلم تعينهم على التزويد بكل ما هو جديد". (الساعاتي، ١٤٠٨هـ).

٤) الرابع: المكتبات الخاصة:

لقد وجدت في البلاد الإسلامية خزائن خاصة للعلماء والأدباء والوزراء تدل على بالغ اهتماماتهم بالعلم والعناية به، ومن هذه الخزائن خزائن الخطيب البغدادي وخزانة ابن النجار، وخزانة علي بن يحيى المعروف بابن المنجم، الذي بنى قصراً ووقفه ليكون مكتبة وقد نصت الوقفية على هذه المكتبة بأن من يفد إليها يحق له الإقامة فيها، ويتعلم من مصادرها وينفق عليه من مخصصات الوقف المرصودة لها". (التويم، ١٤٢٠هـ، ص٦).

وجلب إليها الكثير من الكتب التي نسخت من مكتبات بغداد وكانت من أعظم المكتبات في ذلك العصر، يرتادها الفقهاء والأدباء، ويزاولون شئون المعرفة بين جدرانها، فكانت بمثابة ناد أدبي، ومكتبة مركزية في نفس الوقت، ومثلها مكتبة بنو عمار في طرابلس الشام، وكانت واسعة وضخمة، وبلغ عدد الناسخين فيها مائة وثمانون ناسخاً يتناوبون العمل ليل نهار ويقال أنها احتوت على مليون كتاب على أرجح الأقوال. (معروف، ١٣٩٥هـ، ص ص٤٤٠ -٤٥٣).

٥) مكتبات بين العامة والخاصة:

وكان استعمالها مقتصراً على طبقة معينة من العلماء والطلاب، ومن أشهر هذه الخزانات: خزانة دار الحكمة التي أنشأها الرشيد، وازدهرت كثيراً في خلافة ابنه المأمون، وقد حوت الخزانة العديد من الكتب القيمة، وكان فيها إلى جانب الكتب العربية المخطوطات اليونانية والفارسية والسريانية وغيرها.

وأياً كان نوع هذه المكتبات فهي ذات نظام خاص، حيث كان لكل مكتبة منها المنظمة تنظيماً دقيقاً حسب موضوعات محتوياتها، ومبوبة حسب أبواب العلم، ومصنفة في أغلبها حسب المواضيع، وإلى جانب الفهارس العامة لكل مكتبة، نجد أن خزانة المكتبات اعتادوا لصق قائمة بأسماء الكتب التي تحويها كل خزانة من خزائن المكتبة، إلى أحد جوانب الخزانة البارزة بحيث يراها القراء، وإلى جانب كل كتاب في القائمة سجل رقمه الخاص به. (شلبي، ١٩٧٨، ص١٥٢).

كما أن أغلب المكتبات خصصت فيها أروقة للمطالعين، وأخرى الحلقات لحلقات الدراسة والنقاش العلمي، والمناظرات بين رواد المكتبات، وأخرى للنساخ الذين ينسخون الكتب.

وقد وفرت الأوقاف ميزانية ضخمة، حددت من خلالها أوجه الصرف عل هذه المكتبات والذي كان بلا شك عاملاً من العوامل الهامة التي جعلت المكتبات تصل إلى درجة عالية من الكفاءة سواء في تنظيمها وتجهيزها وإعدادها، أو في زيادة عدد مخطوطاتها، وكتبها ومجلدتها، كما أن هذا التمويل السليم للمكتبات وفر للباحث فيها والمتردد عليها ولطلابها كل ما يحتاجونه من أقلام ومحابر وأوراق، بل إن هذه المكتبات كانت تعطي لهؤلاء القراء أموالاً ومنحاً على سبيل الحافز أو الباعث، بل كان أيضاً لهم هدايا معنية كثيرة. (قمر الدولة، ١٤٠٤هـ، ص١٧١).

ومن هنا تبدو أهمية الأوقاف في تيسير الحصول على الكتاب سواء للإطلاع، أو النسخ، أو المقابلة، كما يبدو أيضاً من مدى إدراك الواقفين في ذلك العصر لأهمية المكتبات ولاسيما لطلبة العلم، في وقت لم تعرف فيه الطباعة الحديثة وبذلك تكون الأوقاف قد ساهمت مساهمة كاملة في ظهور أجيال من العلماء سواء كان ذلك من خلال المساجد أو المدارس أو المكتبات باعتباره المصدر المالي الأساسي والوحيد لغالبية المؤسسات التعليمية إلى كافة جوانب العملية التعليمية فوثيقة الوقف تعتبر بمثابة اللائحة الأساسية

التعليمية والتي تضم الأسس التربوية للتعليم، والشروط التي يجب أن تتوافر في القائمين بالتدريس ومواعيد الدراسة وما إلى ذلك من التنظيمات الإدارية والمالية.

خلاصـــة المبحث الثاني

من خلال ما تم عرضه في المبحث الثاني عـن دور الوقـف في دعـم وتمويـل المؤسسات التعليمية استنتجت الباحثة الخلاصة التالية:

١ - بروز دور الوقف الإسلامي بنوعيه الخيري والأهلي في نشر التعليم والثقافة، وفي التقدم العلمي الذي شهدته الحضارة العربية الإسلامية، فقد كان السبب الرئيسي لأغلب الإنجازات العلمية والحضارية التي شهدها العالم الإسلامي.

٢ - تنوع أوجه تمويل الوقف الإسلامي لدعم نشاطات المؤسسات التعليمية المتعددة والمتمثلة في إنشاء المساجد، وإعمارها وصيانتها، وهذا من أهم المجالات التي اهتم بها الوقف الإسلامي وقام بتمويلها والإنفاق عليها، لتؤدي أهدافها، وتتميز أغراضها الإيمانية وحكمها الشرعية.

٣ - القيام على إنشاء الكتاتيب والمدارس ودور العلم الشرعية التي تعني بالعلم ونشره وتهتم بأبناء المسلمين وتعليمهم وتربيتهم ومن ثم تخريج أجيال متعلمة صالحة تخدم أمتها وعقيدتها.

٤ - مساهمة الوقف في تشعب المعرفة ونشرها وذلك بوقف الكتب والمكتبات، وفي صناعة الكتاب وتطوره، وفي صناعة الورق والخط وتحسينه.

٥ - الإنفاق على متطلبات العملية التعليمية حيث شملت الأموال الموقوفة على التعليم كثيراً من الجوانب المختلفة التي تخدم عملية التربية والتعليم منها ما هو خاص بالعلماء ومنها ما هو خاص بطلاب العلم وهي على النحو التالي:

- توفير السبل المعينة على التدريس.
- توفير المكتبات التي تحوي مختلف العلوم.
- توفير السكن المريح المجاني للعلماء وطلاب العلم.
- تعين مخصصات مالية للعلماء الذين يتولون عملية التعليم والتدريس.
- منح مكافآت شهرية لطلاب العلم.
- تقديم المساعدات المالية للطلاب.
- توفير الطعام والكساء.
- توفير المعالجة الطبية.

المبحـث الثالث

نماذج لدور الأوقاف في دعم وتمويل الجامعات والمؤسسات التعليمية

تمهيـــد:

يؤكـد التـاريخ الإسـلامي أن النجـاح والانتـشار العلمـي الـذي رافـق الحـضارة الإسلامية وهي حضارة الأيمان والعلم ،كان الفضل فيه بعد توفيق الله تعالى يعود إلى الأوقاف الإسلامية ،وعلى وجه الخصوص الأوقاف العلمية التي قامت على أثرها أوقاف المدارس والجامعات،فانتشرت على خريطة العالم الإسلامي، حتى اكتظت بها المراكز العلمية الشهيرة كدمشق وبغداد والقاهرة وفاس واصفهان و ...فكانت نماذج تاريخية وضاءة.

وفي هذا المبحث تستعرض **الباحثة** العديد من تلك النماذج التاريخية البارزة التي تؤكد دور الأوقاف في دعمها وإمدادها للمؤسسات التعليمية بالموارد التي أعانتها على أداء رسالتها في كافة المجالات

النموذج الأول: دعم الأوقاف للجامع الأزهر بمصر:

يعد الأزهر الشريف أول جامع بني في مدينة القاهرة، وقد خصصت له الأموال الوقفية فنجد أن ابن قليسي وزير الداخلية الفاطمي العزيز بالله يوقف مخصصات شهرية على علماء الأزهر بمبالغ محترمة كافية لتلبية كل احتياجاتهم، وأوقف عليهم الأراضي الملاصقة والمجاورة للأزهر لإقامة مباني سكنية لأساتذة الأزهر الذي بلغ عددهم آنذاك (٣٥) أستاذاً إضافة إلى مساعديهم. (السيد، ١٤١٠هـ).

ومن ثم بعد ذلك أتى الحاكم بأمر الله الخليفة الفاطمي فأوقف أسواقاً جديدة وأراضي إضافية على الأزهر وعلى بيت الحكمة في القاهرة.

وقد استمر الإيقاف على الأزهر وعلى طلبة العلم فيه أثناء حكم الفاطميين، كما استمر هذا الإيقاف عليهم بعد ذهابهم، وفي سنة ٦٥هـ أعيد ترميم الأزهر وبنيت له

مقصورة جديدة. كما قام الأمير بيليك صاحب بيت المال بإيقاف أموال أخرى على الأزهر من أمواله الخاصة وعين عدة فقهاء وعلماء لتدريس الفقه الشافعي مع محدثين لتدريس الحديث النبوي الشريف، وبذلك يعتبر الأزهر من أهم المؤسسات التعليمية الشرعية في تاريخ الإسلام منذ نشأته عام (٣٦١هـ) فهو مؤسسة علمية تعليمية دينية يخدم الأمة الإسلامية والعربية وقد تميز الأزهر منذ البداية باحتضان طلابه في الأروقة والإعاشة المجانية. لذا كثر طلابه، ويذكر **(القطري، ١٤٠٥هـ)** أن عدد أروقته وصل إلى (٩ رواقاً كل رواق يعرف باسم ساكنيه فيقال "رواق المغاربة ورواق الشام وهكذا".

وبذلك أزهر الأزهر وازدهر على مر السنين إذ عاش الأزهر يؤدي رسالته في نشر العلم وخدمة العلماء وطلاب العلم أكثر من ألف عام وفي ذلك يقول **(رمضان، ١٤٠٣هـ)** "والذي ضمن للأزهر هذا الاستمرار هو نظام الوقف الإسلامي الذي دعمه اقتصادياً وحماه من انقلابات في الدول وكفاه شر المحن المتعاقبة على مدى تاريخه الطويل" ص١٢.

فالعامل الاقتصادي شكل قاعدة اقتصادية صلبة ارتكز عليها الأزهر طول تاريخه الطويل مستمراً في أداء رسالته السامية.

أنواع الأوقاف على الأزهر:

تعددت أنواع الأوقاف على الأزهر وقد لخص كلاً من **(المشقيح،١٤٢١هـ، والضحيان ١٤٢١هـ)** ذلك في النقاط التالية:

١ – أوقاف عامة للأزهر مباشرة يقوم بخدماته التعليمية الدينية، وذلك مثل الوقفية السالفة التي أوقفها الحاكم بأمر الله في سنة ٤٠٠هـ.

٢ – أوقاف خاصة للأروقة المختلفة بالأزهر.

٣ – أوقاف لأساتذة ومعلمي المذاهب الأربعة.

٤ – أوقاف للإنفاق على تدريس مادة معينة ولا سيما علوم القرآن والحديث، وقد ظلت هذه الموارد الخاصة تنمو على مر العصور، وتوالت أوقاف أهل البذل من السلاطين

والأمراء والكبراء على الجامع الأزهر خلال العصور، وكان الحكام يعززونها جيلاً بعد جيل.

ويشير كلاً من **(غانم، ١٤٠٩هـ ورمضان، ١٤٠٣هـ)** إلى بعض الأمكنة الوقفية التي أصبحت مورداً وتمويلاً للتعليم وطلابه ومن ذلك:

١ – أوقاف السيد عمر مكرم التي شملت:

- الدعم المالي لطلاب العلم بالأزهر.
- وقف بعض عقارات القاهر على الأزهر في عام ١٢٢٧هـ.
- وقف ثلاث وقفيات شملت ما تبقى من ممتلكات في القاهرة وأسيوط للأزهر عام ١٢٣٥هـ.

٢ – وقف الأمير يشبك الدويدز عام ١٢٨هـ على أروقة الأزهر.

ومقدار الوقف (١٣٢٠) أردباً من القمح ترسل كل سنة وتستغل لصناعة الخبز للمجاورين وتوزع على الأروقة بالإضافة إلى مرتبات لأولاد العلماء.

ويضيف **(رمضان،١٤٠٣هـ)** إلى تطور هذه الموارد ومساعدتها للمؤسسات العلمية وطلاب العلم فيقول: (وقد استمرت هذه الموارد ومساعدتها حتى تضخمت وبلغت الأوقاف المصرية العامة طبقاً لإحصاء (سنة ١٨١٢م، ١٢٢٧هـ) ٦٠٠,٠٠٠ فدان أي أنها تزيد على خمس جميع الأراضي المصرية، لأن إحصاء جميع الأراضي المصرية سنة ١٨١٣م بلغت قيمة مساحة الأراضي المصرية كلها (٢٥٠٠,٠٠٠) فدان" ص١٢٥.

وكانت تلك الأوقاف مصدر قوة للجامع الأزهر وقد حققت له استقلالاً ذاتياً عن التأثرات السياسية، والمذهبية، فلم يعرف عنه طوال عصوره شيئاً من ذلك، بل عاش علماء الأزهر وطلابه معززين مكرمين، بمنأى عن الخضوع لأحد، ومارس علماؤه حرية مطلقة في اختيار الدراسات والبحوث والموضوعات التي تلقى على الطلاب وفي انتقاء الكتب التي يقرؤها المشايخ عليهم دون إشراف من أحد أو توجيه منه. (المشيقح، ١٤٢٠، رمضان ١٤٠٣هـ).

النموذج الثاني: دعم الأوقاف لجامع القرويين في فاس:

تعد هذه المؤسسة العلمية والتعليمية أقدم نموذج وأعظم نموذج للدور العلمي والتعليمي للوقف بالمغرب ،بل هو أحد أقدم النماذج وأعظمها في العالم الإسلامي حتى عَدَ أقدم جامعة في العصور الوسطى (٥٠٠ -١٢٠٠م) ويرجع بناؤه إلى أواسط القرن الثالث الهجري، حيث شيده (أدريس الثاني في فاس وتحديداً في القسم الذي يسكنه أهل قيروان، وزادت فاطمة بنت محمد النهري في بنائه عام (٢٤٥هـ) ورصدت الأموال الكثيرة جداً والتي ورثتها من أبيها للعناية بالجامع وبهذه العناية أصبح جامعة تلقى فيها الدروس ومناراً للعلم وخاصة التعليم العالي في المغرب العربي بكل فنونه وتخصصاته.. (الضحيان ١٤٢١هـ، ص٢٩).

وبذلك فإن جامع القرويين قد احتضن وشكل النواة التي ترعرعت وتحولت إلى جامعة القرويين" وذلك بفضل الثروات الحبيسة التي خصصت لها ووضعت تحت تصرفها وفي خدمتها، وفي هذا السياق يشير **(القطري،١٤٠٥هـ)** أن الأوقاف الإسلامية لها دور كبير جداً في تمويل جامعة القرويين فقد أوقفت عليها الأوقاف والأحباس. ويتم الصرف منها على العلماء وطلبة العلم والعاملين من الأئمة والخطباء والمؤذنين.مما أدى إلى كثرة الكراسي العلمية وكثرة الطلبة المنتظمون الذين يترقون بالإقامة والمنح الدراسية.

ولم يقف العطاء العلمي عند حدود المغرب الأقصى، بل أصبحت قبلة للعلماء وطلاب العلم والباحثين من شتى الأقطار الإسلامية ووفدت إليها شخصيات علمية ودينية حتى من أوروبا وفي مقدمتهم البابا سلفستر الثاني، الذي تلقى شوطاً من تعليمه بالقرويين قبل أن يعتلي كرسي البابوية ومنهم الأسقف أندري، والقسيس نيكولا كلينار (ت ٩٤٩ هـ) الذي ورد على فاس من أجل تحسين معارفه في اللغة العربية من علماء جامعتها".

ومنهم جاكوبيس كوليوس (ت ١٠٣٢هـ) الذي اغتنم فرصة قيامه بمهمة رسمية بالمغرب ليزور القرويين ويستفيد من علمائها ومخطوطاتها وهذا يؤكد على أن جامعة القرويين لم تكن مقتصرة على العلوم الدينية الإسلامية، بل اتسعت وشملت كافة

العلوم، بحسب كل عصر وما راج فيه من مواد علمية وتدريسية كعلوم اللغة والأدب وفنون البلاغة، والتاريخ، والهندسة وعلم التوقيت والهيئة، والفلسفة والمنطق، وعلم الرياضيات، والطب والصيدلة.

وهي بمختلف تخصصاتها وفروعها العلمية قد خدمت العلم والعلماء ولبت احتياجات واسعة في تكوين الفقهاء والقضاة والأساتذة والخطباء ورجال الدولة والأطباء والفلكيين، وكان هذا سبباً في استفادة الجامعات الغربية والإدريسية منها وخاصة النظم والتقاليد والمناهج والسلوك الجامعي المطبوع بالطابع الإسلامي.

ونظراً للفيض الكبير في موارد الأوقاف لم تبق جامعة القرويين وحدها في ساحة العطاء العلمي. بل قام المحبسون بإقامة مدارس عديدة بمختلف المدن المغربية وتنافس المحبسون في إقامتها وتجهيزها بكافة المستلزمات المدرسية وما يقوم بها من أجور المدرسين وإقامة الطلبة ووضعوا الخزانات النفيسة للكتب. ومن الأحباس التي خدمت العلم والعلماء وطلاب العلم أحباس جعلت خاصة للطلبة والعلماء، فهي بمثابة أحباس مخصصة لتشجيع البحث العلمي، ومن أمثلتها الأوقاف التي حبسها المولى محمد بن عبدالله (من ملوك الدولة العلوية في المملكة المغربية ق ١٢) وهي عبارة عن عدد من البساتين الكبيرة المثمرة، بحيث تباع غلتها وتقسم أثمانها على مائتي طالب، ونصّ لنا في وثيقة التحبيس أن للطالب المتزوج حصة ونصف الحصة، وللأعزب حصة واحدة (أبو ركبة، ص ص ٣١٥ -٣١٩).

كما شمل العطاء الحبسي رواتب الفقهاء والعلماء ومكافآت وتشجيعات لرجال العلم حتى يتسنى لهم القيام برسالتهم العلمية خير قيام. (ابو ركبه، ١٤١٧هـ، ص٣٢٨).

وهكذا تنوعت الإسهامات الوقفية وتحملت على مدى العصور والقرون ما تتحمله اليوم عدة وزارات بوزارة التربية والتعليم، ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ووزارة الثقافة.

وهذا يؤكد الدور العظيم للأوقاف ودعمها لمؤسسات التعليم.

النموذج الثالث: دعم الأوقاف للتعليم في القدس الشريف.

تحدث **(العسلي، ١٤٠٣هـ)** عن فضل الأوقاف على مؤسسات التعليم ونشر العلم في القدس الشريف ومما قاله: "كان نظام الأوقاف هو العمود الفقري للمدارس والمؤسسات التعليمية الأخرى كالمساجد والزوايا والربط والمكتبات كما إن الدولة الإسلامية لم تقم بإنشاء هذه المؤسسات بل إن الذي أنشأها هم الواقفون، سلاطين وأمراء وأثرياء ورجال علم.. ولم يكن من دأب الدولة الإنفاق عليها "غير أن الأساس في توفير الأموال اللازمة إنما كان دائماً العقارات التي وقفها المحسنون، ومن هنا يتبين الدور العظيم للأوقاف في نهضة المؤسسات التعليمية والاجتماعية والصحية جميعاً".

ومن الأمثلة على دور الأوقاف في تمويل مؤسسات التعليم ما أشار إليه **(العسلي، ١٤٠٣هـ)** بقوله: "بلغ عدد المدارس التي أحصيناها في بيت المقدس بفلسطين المسلمة من القرن (٥هـ - ١٢هـ) حوالي سبعين مدرسة.. إن هذه المدارس كانت جميعها مدارس موقوفة وكانت كلها تقدم التعليم المجاني من ريع أوقافها.. وكانت تقدم فضلاً عن ذلك مرتبات للطلبة ومخصصات مالية لهم" ص٩٥.

وتأكيداً لهذا الدور الرائد العظيم للأوقاف في تمويل موارد التعليم وخاصة في القدس الشريف نورد ماسجله **(العسلي،١٤٠٣هـ)** من العقارات الموقوفة على المدارس في القدس الشريف بقولة: (لقد انتشرت العقارات الموقوفة على مدارس القدس في جميع أنحاء فلسطين وخاصة في مناطق القدس والخليل وغزة والرملة ونابلس.. الخ) وكانت هناك أوقاف في خارج فلسطين من ديار الشام كطرابلس وصيدا، ومنها ماكان في بلاد الروم وغيرها.

وكانت الأوقاف عدة أنواع منها:

- قرى كاملة أو أجزاء من قرى.
- عشرات المزارع والبساتين الكاملة للأوقاف.
- دور حمامات وخانات.

- معاصر، أفران، دكاكين، طواحين..الخ.

ويعلق **(الضحيان، ١٤٢٠هـ)** بقوله: لقد زادت الأوقاف زيادة كبيرة في عصر المماليك ثم في عصر العثمانيين.

وكانت الأوقاف على المدارس تتفاوت حسب مكانة الواقف وثروته فالمدارس التي وقفها سلاطين أو أمراء كبار وقفت عليها أوقاف غنية جداً، ومن الأمثلة على ذلك:

١ – المدرسة الصلاحية التي أوقفها السلطان صلاح الدين الأيوبي ووقف عليها أوقافاً سخية.

٢ – المدرسة الأشرفية التي أوقفها السلطان المملوكي الأشرف قايتباي.

وهذه الأوقاف تتألف من ٢٨ قرية منها ٢٢ قرية تابعة لمدينة غزه و ١٤ مزرعة وقطعة أرض وبساتين وحمام ودكاكين ومعصرة وخان وفرن بغزة، وقد بلغ مجموع العقارات التي كانت موقوفة على هذه المدرسة **٥٢ عقاراً**. (سجل الأراضي العثمانية رقم ٦٠٢، ص٢٤).

٣ – وقف الأمير المملوكي سيف الدين تنكز على مدرسته في القدس سنة ٧٣٠هـ وتشمل خاناً وحمامين وعدداً كبير من الدكاكين ودوراً مختلفة وقرية عامرة تدعى عين قينه (قرب مدينة رام الله اليوم).

٤ – وقف العثمانيون المتمثل في أوقاف تكيه خاصكي سلطان زوجة السلطان سليمان القانوني سنة ٩٥٩هـ وتشمل على مسجد ومدرسة وخان ومطبخ لتوزيع الغذاء على الفقراء، وقد انتشرت هذه الأوقاف في خمسة مناطق من بلاد الشام وبلغ عدد القرى والمزارع الموقوفة على التكية ٣٤ قرية ومزرعة.

ويتضح مما سبق الإنفاق السخي على الأوقاف مما ساعد على تحقيق عدة نتائج مثمرة ذكرها **(الضحيان،١٤٢٠هـ)** في المجالات التالية:

- مجال الفن المعماري.
- تهيئة فرص التعليم المجاني لعدد كبير من المدرسين وغيرهم من العاملين في مجالات الإدارة المدرسية.

- توفير وظائف مجزية لعدد كبير من المدرسين وغيرهم من العاملين في مجالات الإدارة المدرسية.

مما جعل بيت المقدس مركزاً مهماً ورئيساً للعلم والثقافة في العالم الإسلامي. (ص١٨)

ولا زالت الأوقاف تلعب هذا الدور في العصر الحالي في فلسطين المختلفة في مقاومة الاحتلال ومساعيه. إذ لا يمكن لأحد أن ينكر ما قامت به الأوقاف الإسلامية من مساعدات وخدمات عامة لأبناء المسلمين والمحافظة على كيانهم في فلسطين خلال فترة الاحتلال الإنجليزي والصهيوني بالرغم من كل الظروف الصعبة التي جابها هذا الشعب المسلم المكافح وذلك لاعتماد العلماء على أموال الوقف وأعيانه فهذه الأموال قد أعانت المسلمين على ولاية أنفسهم ورعاية مصالحهم بأنفسهم، فقد أنشأ المسلمون المجلس الإسلامي الأعلى، وهي الهيئة المسؤولة عن الأحوال الدينية ورعاية شؤون الأوقاف الإسلامية. فأنشأ هذا المجلس العديد من المدارس الإسلامية التي اعتمدت في مصادرها على أموال الوقف، ثم أنشأ المحاكم الشرعية ومناصب الإفتاء والتي اعتمد العاملون فيها على موارد الوقف كذلك. (الأفندي، ١٩٥٠م، ص ص ٣ -٤).

ولا تزال المؤسسات الوقفية في فلسطين سواء منها تلك الأراضي التي تعتبر ضمن كيان إسرائيل أو في الضفة الغربية وغزه خاصة المؤسسات التعليمية منها تعتبر من أشد مراكز المقاومة للاحتلال والاستيطان الصهيوني أكثرها فاعلية في مقاومة محاولة الاستيلاء على الأرض بحكم أن هذه الأراضي أراضي وقفية وليست ملكاً عاماً للدولة". (صحيفة الشرق الأوسط ١٤ نوفمبر ١٩٨٢م).

النموذج الرابع:: دعم الأوقاف لجامع قرطبة بالأندلس:

وضعت أسس هذا الجامع العظيم سنة ١٧٠هـ، حتى أصبح الجامع بشهادة مؤرخي العمارة من الأوربيين من أروع أمثلة العمارة..

وبعد سقوط الأندلس عام ١٢٣٦م حول الجامع إلى كاتدرائيه وذلك بعد ثمانية قرون من الحكم الإسلامي في الأندلس...

وقد أصبحت قرطبة في القرن الرابع الهجري أكثر المدن الإسلامية حضارةً في الأندلس بل وفي أوروبا قاطبة ودليل ذلك اتجاه الأوربيين إلى إرسال أبنائهم بل وأمرائهم للدراسة والتعلم في قرطبة شتى أصناف العلوم والفنون التي كانت تقدم في جامعة قرطبة ومن طلاب قرطبة بين أحبار وأعلام مثل الراهب جربير الذي درس في معاهد قرطبة وأشبيلية أيام المنصور بن أبي عامر وثم تولى البابوية باسم سلفتسر الثاني. (القطري، ١٤٠٥، ص ص١١٦ -١٢٥).

وأحصى أحد المؤرخين الأوربيين **(فالبير)** عدد أفراد بعثات أوربا إلى الأندلس بسبعمائة طالب وطالبة عام ١٢٩٣م ومن أشهر علماء قرطبة: أبوبكر يحيى القرطبي، وابن عبد البر وخالد بن سعد القرطبي وابن طفيل وابن رشد والعالم الرياضي مسلمة المجريطي وعباس بن فرناس وابن حزم وابن باجه..

ولا شك أن جامعة قرطبة مؤسسة تعليمية اسلامية اعتمدت كسالف الجامعات على العطاء الكبير الذي كان يرصد من الأوقاف للتعليم والعلماء وطلاب العلم.. (الضحيان، ١٤٢١هـ، ص٣١).

النموذج الخامس: مجمع الربع الرشيد في مدينة تبريز بإيران:

أسس رشيد الدين إبان في زمان حكم السلطان أبو سعيد بهادر، مجموعة من المباني والعمارات الجميلة المتصلة بعضها البعض تطوقها أسوار، ولها أبراج وذلك في عام ٦٩٩هـ في خاصية الرشيدية بتبريز والتي سميت بالربع الرشيدي نسبة إليه.

وفي ذلك كتب **(دولت شاه السمرقندي)** في كتابه "تذكرة الشعراء" حول الربع الرشيدي يقول: "كان لرشيد الدين الهمداني الأصل، عمارات في تبريز بلغت من العلو درجة، لا تضاهيها عمارات أخرى في العالم" ص٢٤١.

ويورد **(أ. حسين أميدياني، ١٤٢٢هـ)** ما كتبه رشيد الدين عن سعة الربع الرشيدي وعظمته في الرسالة التالي "يوجد في الربع الرشيدي أربعة وعشرون خاناً لنزول القوافل وتبدو وكأنها قصور الخورنق، وألف وخمسمائة حانوت وثلاثون ألف بيت جميل إضافة إلى حمامات صحية وحوانيت وطاحونات ومصانع للغزل وصناعة الورق والصباغة،

ودور للمسكوكات وغيرها واستقدم من كل مدينة وثغر جماعة من الناس واسكناهم في هذا الربع وقد بلغ عدد سكان الربع من طلبة ومعلمين وموظفين المائة ألف نسمة.

وعند النظر لهذه الرسالة نجدها تجسد بوضوح عظمة واتساع الربع الرشيدي..

وإضافة للربع الرشيدي فهناك "الربض الرشيدي" و "المدينة الرشيدية" التابعة لضاحية الرشيدية وفيما يلي عرض موجز لكلاً منهم.

١ – الربع الرشيدي:

يعتبر الربع الرشيدي أهم الأقسام الرئيسية وحوله تقام سائر المنشآت الأخرى التي شيدت لأجله ويشمل الربع الرشيدي أربعة أقسام ولكل منها وظائفه الدقيقة وهي :

أ – الروضة: ويقع في وسطها حوض للماء وتشتمل على مسجدين أحدهما صيفي مخصص لصلاة الجمعة والعيد والآخر شتوي ويتم فيه القاء الدروس الخاصة بالعلوم والتفسير والحديث وغيرها ويحتوي على دار المصاحف وكتب الحديث.

ب – الخانقاه: "بيت الصوفية" مع توابعه ومرافقه ويتضمن مواقع سكنه الشيخ وأنصاره من الصوفية مع كل إمكانات الرفاهية.

جـ – دار الضيافة: وهي من أهم الأقسام وقد أعدت لاستقبال موظفي الربع والمسافرين والضيوف وتشتمل على مبنى كبير من طابقين، الجانب الأيمن منه على شكل غرف لسكان الربع مثل المدرسين والمعلمين والموظفين والخدم والطلبة وعلى وجه الخصوص طلبة العلوم المختلفة مع تقديم وجبتين طعام الإفطار والعشاء وجميعها تقدم في وقت محدد لانضباط حضور الموظفين المبكر.

د – دار الشفاء "مستشفى كلية طب".

هـ – دار المساكين وهذه الدار متصلة بالربع الرشيدي ويقدم فيها الطعام لمائة من الفقراء والمساكين.

٢ – المدينة الرشيدية:

هي مجمع عمراني كبير للغاية يتألف من محلات مختلفة وشوارع وأزقة ومنشآت رفاهية واقتصادية، ومعامل للورق والغزل وسوق ودور للمسكوكات والنقود. وهذه الأقسام تم إنشاؤها وفق خطة مرسومة، فكل محلة خصصت لطبقة معينة أو أصحاب

حرفة معينة.

ومن أجل المحافظة على المكانة المهنية، وخاصة للمحافظة على معنويات وأحاسيس الموظفين وراحتهم المعنوية والاجتماعية.. كتب رشيد الدين في رسائله. أنه يجب توفير جميع مستلزمات الرفاهية للموظفين والعاملين لكي يتمتعوا بحياة مادية متوسطة فعلى العاملين والموظفين أن يكونوا من أهل الرفاهية لكي لا تشغلهم الاهتمامات والرفاهية عن الإفادة والاستفادة.." ورشيد الدين بذلك يعي مايؤول إليه الأمر لو انهمك الموظفين والعاملين في مشاكلهم العائلية وتأمين حياتهم المادية لا يؤدوا ما عليهم من أعمال بصورة جيدة وهذا الأمر بات من القضايا التي يهتم بها مدراء المنظمات الحكومية وغير الحكومية في عصرنا الحاضر.

٣ – الربض الرشيدي :

وهو محل لسكن الشخصيات ومنابر القصور الخاصة الرشيدية وفيه تسكن عائلة رشيد الدين مع غلمانه الخاصة ومسئولي الأمن وكذلك المهندسين والبناؤون والذين يشرفون على منشآت الربع الرشيدي.

وبذلك بلغت الأملاك الوقفية لرشيد الدين استناداً إلى حجة الوقف الخاصة بها أكثر من سبعمائة قطعة أرض مفرزة أو مشاعة، وقرية وقناة وقفيه في يزد وضواحيها ثم أوقاف تبريز ثم أوقاف مراغة وأملاك أذربيجان وأوقاف شيراز وأصفهان وأملاك وقفية في الموصل إضافة إلى قريتين كبيرتين باسم رشيد آباد وفتح آباد وبستان رشيد آباد الكبير. ص ص ٥٢ -٥٧.

وقد وضح رشيد الدين في حجة الوقف كيفية رعاية الأوقاف وصيانتها وتأجيرها وطريقة تنظيم ميزانية أوقافه كما وضح المصاريف العينية والنقدية للربع الرشيدي لسهولة الضبط والفهم.

وتأكيداً لذلك نورد ما سجله **(حسين أميدياني، ١٤٢٢هـ، ص٦٢)** عن مجموع المبالغ النقدية والمصاريف العينية والتي جاءت في حجة الوقف الرشيدية كالتالي:

جدول رقم (١)

مجموع المبالغ النقدية

١ – المجموع الكلي للمصاريف في **المرحلة الأولى من تأسيس الربع الرشيدي**	**٢٣٧٠٥ ديناراً**
٢ – مصاريف إضافية للأرامل في تبريز في **كل عام**	**٢٠٠ ديناراً**
٣ – مصاريف إضافية مرحلة أولى	**٢٨٤٣ ديناراً**
٤- مصاريف إضافية مرحلة ثانية	**٤٨٧٠ ديناراً**
المجموع الكلي للمصاريف النقدية في **الربع الرشيدي**	**٣١٦١٨ ديناراً**

جدول رقم (٢)

مجموع المصاريف العينية للرَّبع الرشيدي

١ – المجموع الكلي لمقدار الخبز المستهلك في **المرحلة الأولى من التأسيس**	**٢٩٨٧٥٠ منا**
٢ – إضافة أخرى	**١٨٠٠ منا**
٣ – زيادة مرحلة أولى	**١١٩٠٩ منا**
٤ – زيادة المرحلة الثانية	**٧٣٤٤٠ منا**
المجموع الكلي للمصاريف الممنوحة للربع الرشيدي بشكل مساعدات عينية (خبز)	**٣٨٥٨٩٩ منا**

ويذكر (**أميدياني،١٤٢٢هـ**) أن الدينار في تلك الفترة يعادل ثلاثة مثاقيل من الذهب وعليه يكون المجموع العام للمصاريف المنعقدة (٩٤٨٥٤) مثقالاً من الذهب وهي تعادل أكبر

نفقات المراكز العلمية المنظورة المعاصرة وإذا أضيفت إليها حجم المصاريف العينية يصبح كبيراً للغاية الأمر الذي يكشف عن أهمية ودور هذا المجمع العلمي التعليمي. ص٦٢.

تقسيم الميزانية في الربع الرشيدي:

قسم رشيد ميزانية المركز طبقاً للأولوية التالية:

الأولى: دفع مرتبات لجنة الأمناء.

الثانية: دفع مرتبات موظفي الربع الرشيدي وتشمل:

أ – مرتبات موظفي المساجد.

ب – مرتبات موظفي المدارس.

جـ - مرتبات منتسبي دار الحفاظ.

د – مرتبات موظفي دار الشفاء وتشمل مرتب الطبيب ومساعده وطلبة المدارس الطبية والجراحون والكحالون.

هـ - رواتب بيت الصوفية.

و – مرتبات الخازن والكليدار وصاحب المفتاح.

ولرشيد الدين فلسفة معينة في دفع المرتبات التي غالباً ما تكون كافية وعلى مستوى عال تكمن في إغناء الموظفين سواء من هم في الكادر العلمي أو الإداري.

النشاطات العلمية والتعليمية للربع الرشيدي:

إن جميع المنشآت العظيمة للربع الرشيدي والأوقاف التابعة والميزانية الكبرى، كانت تقوم على محور تعليم العلوم المختلفة.

وتنقسم المنشآت التعليمية في الربع الرشيدي إلى:

١ – بيت التعليم

٢ – التعليم المهني.

٣ – المدارس العليا.

٤ – دار الشفاء.

أولاً: بيت التعليم:

وهذا البيت بمثابة المدارس الابتدائية في يومنا هذا، ويتم فيه تعليم الأطفال الصغار، خاصة أطفال موظفي الربع الرشيدي وعدداً من الأيتام.

ويتعلم الأطفال مبادئ القراءة والكتابة "خاصة تعلم القرآن" والحرف المهنية كي ينهض كل واحد منهم بنفسه، وكان لهؤلاء مخصصات سنوية تعادل ١٢ ديناراً سنوياً إضافة إلى إعانات عينية.

ثانيا: التعليم المهني:

وكان خاصاً بأبناء موظفي الربع الرشيدي، خاصة الغلمان وقد أوصى رشيد الدين المتولي أن يوفي الإمكانات اللازمة كي يختار كل طفل ما يستهويه من أعمال في الربع وفي باقي المؤسسات التابعة مثل المزارع والمعامل وغيرها، وقد اقترح رشيد الدين في حجة

الوقف أشغالاً لهؤلاء الغلمان. ليمضي أبناء هؤلاء قدماً في تعلم صناعة أو مهنة توافق ظروفهم كالخط أو الخطابة أو الرسم أو الصباغة أو البستة، أو الزراعة أو العمارة وسائر الحرف الأخرى، وذلك بإشراف المتولي وفيما يراه صائب، ليتعلموا مهنة معينة ويكتسبوا لقمة العيش من خلاله والأفضل المضي في حرفة والديهم قدر الإمكان" ويشير **(أميديانى، ١٤٢٢هـ)** إلى أن التعليم المهني لم يكن كالتعليم النظري في أن يخصص له مبنى، بل كان الأمر يتم عند مواقع العمل على أيدي أساتذة محترفين.

ثالثاً: المدارس العليا:

وكانت هذه المدارس تضم ثلاثة حقول علمية:

١ – فرع التفسير والحديث.

٢ – فرع العلوم العقلية والحساب وغيرها.

٣ – تدريسات تأليفات رشيد الدين.

وللمدارس العليا عدة خصائص أوردها **(أميديانى، ١٤٢٢هـ)** في النقاط التالية:

١ – تحديد شروط توظيف المدرسين والمعيدين من حيث الاعتقاد والأخلاق والإلمام بالمادة العلمية والتخصص إلى درجة الإتقان.

٢ – تحديد عدد الطلاب في كل صف دراسي.

٣ – تحديد مدة الدراسة بالنسبة للطلاب ولأول مرة في تاريخ التعليم في العالم الإسلامي فإن لم يتمكن الطالب من تحصيل الدرجة العلمية في المدة المحددة يتم طرده دون إعطائه شهادة تخرج. وهذا ما ميز مدارس الربع الرشيدي التي أصبحت مخرجاتها من النخبة الممتازة ولم تكن مرتعاً للكسالى. وهذه نقطة مشتركة مع الجامعات الحديثة في عصرنا الحالي.

٤ – اختيار استعدادات الطالب، ومن ثم تعيين حقل الدراسة ويعد هذا الأمر واحد من القضايا المطروحة في التعليم اليوم. وقد سبقهم إلى ذلك رشيد الدين بسبعة قرون.

٥ – تدرس في هذه المدارس التي هي بمثابة جامعات اليوم عدة فروع وتخصصات علمية

يشرف عليها الرئيس المتولي (بمثابة رئيس الجامعة).

٦ – الإبقاء على الطلبة في داخل الربع الرشيدي بشكل (إقامة داخلية) وتوفير كل ما يحتاجونه من غذاء وملبس ومسكن وتأمين صحي وعلاج مجاناً. إضافة إلى منحهم مساعدات مالية لمصاريفهم اليومية.

٧ – توظيف العقول المفكرة والبارزة لتتم الاستفادة العلمية والأكاديمية في المؤسسات العلمية المتطورة.

٨– تعيين المدرسين والمعيدين وباقي موظفي الربع الرشيدي وتوفير وسائل الرفاهية من مساكن لهم وعوائلهم في محلات المدينة الرشيدية وكذلك مكتب العمل الواقع بالربع والخاص بكل أستاذ كما هو الحال في جامعات اليوم.

٩ – وجود مكتبة من أكبر منشآت الربع أهمية وكانت تعد من أكبر المكتبات في عصرنا الحاضر وتحتوي على ستين ألف مجلد إضافة إلى امتلاكها المصاحف القيمة الثمينة المكتوبة بالذهب والياقوت والتي نسخت بعضها بأيدي كبار العلماء.

وتنبع أهمية هذه المكتبة في احتضانها للكتب في شتى فروع العلم والتواريخ والأشعار والحكايات وغيرها وبلغات مختلفة كالفارسية والعربية والصينية والرومية حيث جمعت هذه الكتب من هذه البلاد كما أن كثيراً من العلماء يفدون إلى تبريز.

١٠ – تشجيع العلماء بجزل العطايا النقدية والعينية وحثهم على التآليف في مختلف أنواع العلوم عن طريق المشاركة في مسابقات علمية في مجال التآليف. ص ص ٧١ -٧٥.

ومما سبق عرضه يتضح **للباحثة** وجود أكبر مركز علمي ثقافي منذ سبعمائة عام في العالم الإسلامي والذي يتميز بالدقة والروعة والدعم المادي الكبير من حيث حجم العائدات والبرمجة العلمية مما جعله متفوقاً في زمانه وعصره ولقرون لاحقة فكانت تجربة وقفية رائدة في تاريخ الأمة الإسلامية لمركز وقفي علمي يضاهي أكبر المراكز العلمية المتطورة في عصرنا الحاضر.

النموذج السادس: دعم الوقف للتعليم الإسلامي لجنوب الهند:

من معالم العظمة في الوقف الإسلامي أنك تجده حيث يوجد المسلمين، في كل زمان ومكان.

فمثلاً في الهند نجد الوقف الذي قام بدعم المؤسسات العلمية والتعليمية المتمثلة في أوقاف المساجد خاصة التي كانت تحتوي على مدارس ومعاهد تعليمية. فالأموال الوقفية كانت مخصصة للمدارس ولتعليم أبناء المسلمين بغية انتشار الإسلام والتمسك بعقيدة التوحيد وتعليم أبناء المسلمين عقيدة التوحيد وتعليم مبادئ وتعاليم الشريعة الإسلامية وممارسة الأنشطة التعليمية العلمية وثبات المسلمين ووقوفهم موقف القوي الذي لا يخضع للاستعمار وللنفوذ الإنجليزي ولزيادة تماسك المسلمين في المقاومة هو استمرار مقاومة رجال العلم في المعاهد الإسلامية في الهند التي عضدت بأموال وقفية مثل مراكز التعليم في عليكره وحيدر آباد وكراتشي وغيرها من المراكز العلمية والمساجد الكبيرة التي كانت تمول من الأوقاف الإسلامية" ص٢٩٤.

إذا من خلال ما سبق تتضح أهمية الوقف في الصمود أمام الاستعمار رغم كل المحاولات لنهب الأموال الوقفية التي تؤدي دوراً قوياً في قوة الإسلام والمسلمين إلى أن تم استقلال الهند عن بريطانيا عام ١٩٤٧م، هذا وبعد الاستقلال نشطت حركة الأوقاف في الهند بين المسلمين.

ويذكر **(الضحيان، ١٤٢١هـ)** خطوة رائدة لأحد المسلمين الهنود الذي أسس وقفاً خاصاً بمؤسسات التعليم بناءً وتعليماً وتربية.

حيث قام المحامي بشير أحمد سعيد بإنشاء كليتين للدراسات الإسلامية العليا. واحدة للبنات وأخرى للبنين.

ولتوفير المال قام هذا المحامي بجولات عديدة لجمع المال اللازم مما ساعد على إنشاء مؤسسة تعليمية سميت باسم "الوقف التعليمي لجنوب الهند، وذلك عام ١٩٥١م.

وكان هدفها نشر التعليم بين الأقلية الإسلامية في الهند وكان من نتائج ثمارها

تأسيس أول كلية للبنات سنة ١٩٥٥ وبنى داخل حرمها مسجد كان أول مسجد بني في داخل حرم الكليات الهندية.

كما قامت المؤسسة التعليمية الوقفية كلية للبنين، وفرت منها كل وسائل التعليم، وبذلك يتأكد الدور العالمي العلمي للأوقاف الإسلامية كما يتأكد اهتمام المسلمين بالأوقاف في كل مكان من العالم لأنه مصدر مهم للحياة الإسلامية في شتى شؤونها. ص١٢.

النموذج السابع: دعم المؤسسات العلمية في إندونيسيا:

أما في إندونيسيا فإن انتشار الإسلام فيها وتمركزه في جزرها المتعددة كان مبنياً على أن الإسلام كان يعتمد على مقوماته الذاتية المرتكزة على تنظيماته وعلى قيمه الروحية حتى يستطيع أن يستمر ويستديم. ومن أبرز هذه المقومات المدارس الإسلامية التي كانت منتشرة في مختلف أنحاء إندونيسيا والتي نشأت كمؤسسات وقفية والتي لعبت دوراً محورياً وحيوياً في المحافظة على جذوة الإسلام متقدة وفي الحفاظ على قيمة واستمرار والاعتزاز ضد سلطات الاستعمار والتنصير، وهذا الدور لا تزال تلعبه حتى اليوم هذه المدارس الوقفية الإسلامية في المجتمع والثقافة الأندونيسية المعاصرة المستقلة.

وقد بقي دور هذه المدارس الوقفية الإسلامية وهو دور رئيسي ومشهود في تصديها للحملة التبشيرية الحالية التي تجرى في أندونيسيا، كما أن أندونيسيا تشهد اليوم حركة جهاد إسلامية في غاية القوة والحيوية وقد لفتت هذه الحركة الإسلامية انتباه الصحافة العالمية ويرى الكتاب الغربيون بأن ما يميز هذه الحركة الإسلامية هو قيامها واعتمادها على فئة الشباب وطلاب المدارس الريفية المسماة بالمدرسة، والتي تمول من قبل موارد الوقف، لذا فقد اتخذت هذه الحركة الجديدة شعار "الإسلام ديني والكعبة قبلتي".

وجاء ذلك نتيجة لارتياد الجوامع والمدارس الإسلامية التي تعتمد على الوقف والمسماة Sckolah Islam كما أن من أهم الأسباب الأخرى هو انتشار العلم بين أبناء هذه المدارس والتي اعتمدت اعتماداً كلياً على ما يردها من إيرادات الوقف، فإن

إندونيسيا لم يكن في قدرتها أن تصبح إسلامية ولو اسمياً بدون هذه المدارس، وهذا ليس في إندونيسيا فقط بل في كل جنوب شرق آسيا مثل ماليزيا والفليبين وغيرها اللاتي اعتمدت اعتماداً واسعاً على المدارس والجوامع الإسلامية التي تدرس عقيدة التوحيد وتعلم القرآن والحديث وفق الشريعة وهذه المواد هي التي حافظ على ثبات هذه المجتمعات الإسلامية أمام التيارات الفكرية والاستعمار وهذا يعود إلى قوة الوقف ودوره في دعم مؤسسات التعليم في تلك المجتمعات. (السيد، ١٤١٠هـ، ص ص١٩٣ -١٩٤).

إذاً من خلال العرض السابق لبعض النماذج الوقفية الرائدة يتضح **للباحثة** دور الأوقاف الإسلامية الخيرية التي قامت بدور عظيم في مجال العلم والتعليم، فقد ساهمت الأموال الوقفية في تنمية التعليم والدراسة بدءً من مرحلة الطفولة حتى المراحل الدراسية العليا المتخصصة من خلال المساجد وأوقاف المدارس والجامعات والمكتبات، والتي ما خلت من العديد منها في طول العالم الإسلامي وعرضه، والتي اكتظت بها المراكز العلمية الشهيرة كالقاهرة والقدس وتونس وأصفهان...الخ.

وإلى جانب المدارس والجامعات والمكتبات قامت أوقاف متخصصة لسكنى الطلبة، كما قامت أوقاف للإنفاق على رواتب المدرسين وأوقاف لتقديم المنح الدراسية للطلاب، وقامت أوقاف للإنفاق على لوازم التعليم من قرطاس وحبر وأقلام وكتب علمية، وقد أغدق المسلمين في الإنفاق الوقفي على العلماء والدارسين بشكل لم يكن له سابقة قبلهم، ولم يميزوا بين أهل البلد من الوافدين إليها بقصد التعليم والتعلم، فكان للطلبة الوافدين أوقاف مخصصة لسكناهم وأخرى للإنفاق عليهم ورعايتهم.

ولقد تخصص كثير من الأوقاف بفروع علمية محددة، كما إن منها ما تخصص بالبحث العلمي، الذي يقصد تطوير العلوم آنذاك، فوجدت الأوقاف على علماء الحديث والأوقاف المخصصة للأطباء، والأوقاف المخصصة لتطوير الأدوية وتركيبها وسائر الأبحاث الأخرى، ووجدت الأوقاف المخصصة لمعلمي الأولاد الصغار، إضافة للأوقاف المخصصة لعلوم اللغة والقرآن الكريم، كما فتحت المعرفة الإسلامية وانتشرت بفضل

اعتمادها على ما وضعته الأموال الوقفية، إذ لم يكن هنالك وزارة للتعليم أو تخصصات في ميزانية الدولة، بل إن أغلب فقهاء المسلمين وعلماء دينهم ترعرعوا ونشأوا على ما وضعته أموال الوقف تحت تصرفهم وسهلت لهم حياتهم للتطور، ليس للعلوم الشرعية فحسب، بل للاندماج في كل فنون المعرفة التي يمكن تصورها في زمانهم ذلك.

وبعد هذا الاستعراض الجيد لسبع نماذج وقفية في المحيط الإسلامي تستخلص **الباحثة** أهم المجالات التي يمكن أن يؤدي الوقف فيها دوره الفعال لتمويل الجامعات وهي على النحو التالي:

- وقف عقارات ومنقولات على أعضاء هيئة التدريس وطلبة العلم في الجامعات للمساهمة في سد احتياجاتهم العديدة، يصرف من ريعها مكافآت لأعضاء هيئة التدريس، ونفقات للطلاب تشمل الغذاء والشراب والكساء، إضافة إلى إمكانية توفير وسائل للنقل من وإلى الجامعة ... أعضاء هيئة التدريس أو طلاب الجامعة وبذلك يؤدي الوقف دوراً مهماً في تهيئة المعلم للتصدي للعلم والتفرغ له، وعدم الانشغال بالتكسب المادي لسد هذه الاحتياجات.
- ومن المجالات التي يسهم الوقف فيها بدور فاعل هو وقف عقارات يمكن استغلالها دون استثمار كإيقاف أرضاً لتكون سكناً لأعضاء هيئة التدريس أو للطلاب، أو إيقاف مباني جاهزة لنفس الغرض السابق، أو إيقاف أرض لتكون مرفقاً من مرافق التعليم أو جهازاً مهماً من أجهزته كإنشاء مكتبة عامة أو خاصة، أو مختبر، أو نادياً رياضياً أو ثقافياً، إلى غير ذلك مما يعين الطالب ويجعله مهيئاً علمياً ونفسياً ومادياً لطلب العلم والإقبال عليه.
- ومن المجالات المهمة أيضاً لتفعيل دور الوقف في تمويل الجامعات هووقف بعض المنقولات التي تسهم في سد احتياجات أعضاء هيئة التدريس وطلاب العلم ورفع كفاءة أدائهم بتوفير متطلبات العملية التعليمية وذلك بتجهيز القاعات الدراسية بما تحتاجه من أثاث مكتبي أو متطلبات أو تجهيز المختبرات والمعامل

بالأدوات والمواد اللازمة والأجهزة العلمية، وتوفير أجهزة الحاسب الآلي، إضافة إلى وقف الكتب على المكتبات وتوفير الوسائل التعليمية التي تساعد عضو هيئة التدريس والطالب في تطوير عملية التعليم.

- كما يمكن أن يؤدي الوقف دوره في الوقت الراهن بوقف المنشآت العلاجية أو الوقف عليها، خاصة وأن الجامعات تحوي تخصصات مختلفة منها كليات الطب والصيدلة فيكون وقف المستشفيات على ذلك لتؤدي دورها الهام في مجال عملية التعليم والتدريب ومن ثم تقديم ما يمكن أن يحقق دوره في تقديم العلاج والخدمات الطبية.
- ومن المجالات المهمة أيضاً بالنسبة للجامعات وطلابها هو الوقف على مراكز البحوث و هيئات البحث العلمي، وتخصيص أوقاف يصرف من ريعها لتمويل البحوث العلمية والدراسات المتخصصة في مجالات الدراسات الشرعية، أو العربية، أو العلمية، فالبحث العلمي يتطلب دعماً مالياً لتوفير متطلباته ومتابعة احتياجاته، ولاسيما تلك الأبحاث التطبيقية والتي تتطلب مختبرات ومعامل لإجراء التجارب.

ملخص المبحث الثالث

تلخص الباحثة ما تم عرضه في المبحث الثالث في النقاط التالية:

١ - عرض العديد من النماذج الوقفية التاريخية البارزة في المحيط الإسلامي والتي تؤكد دور الأوقاف وعملها وإمدادها للمؤسسات التعليمية بالموارد التي أعانتها على أداء رسالتها.

٢ - مجمع الربع الرشيد في مدينة تبريز بإيران تجربة وقفية رائدة في تاريخ الأمة الإسلامية فهو مركز علمي يضاهي أكبر المراكز العلمية المتطورة في عصرنا الحاضر.

٣ - مساهمة الأموال الوقفية في تنمية التعليم والدراسة بدءاً من مرحلة الطفولة حتى المراحل الدراسية العليا المتخصصة من خلال المساجد وأوقاف المدارس والجامعات والمكتبات.

٤ - تنوع الإسهامات الوقفية ما بين أوقاف لتهيئة البيئة التعليمية أوقاف لتوفير متطلبات العملية التعليمية.

٥ - تخصص كثير من الأوقاف بفروع علمية محددة لدعمها كالأوقاف المخصصة للطب والصيدلة وسائر الأبحاث الأخرى.

٦ - عرض أهم المجالات العلمية التي يمكن أن يساهم فيها الوقف بدور فاعل لتمويل الجامعات في العصر الراهن.

المبحث الرابع

التجارب العالمية القائمة في تفعيل دور الوقف نحو تمويل الجامعات

شهدت بدايات القرن العشرين وأواخر القرن التاسع عشر تراجعاً لدور الوقف في حياة المسلمين وذلك لأسباب عديدة من أهمها الحملات التي شنها المعارضون لنظام الوقف من الكتاب والمثقفين والزعماء السياسيين في كثير من بلاد المسلمين، وخاصة في مصر حيث قاد (قاسم أمين) وغيره من حملات فكرية وسياسية تهدف إلى إلغاء فكرة الوقف والاستيلاء على الأوقاف القائمة من قبل الدولة ورغم مواجهة العلماء لمثل هذه الحملات ومحاولتهم للتصدي لها إلا أن أوضاع الأوقاف أخذت في التدهور في عالمنا الإسلامي شيئاً فشيئاً ويمكن تلخيص وضعية الأوقاف في بلاد المسلمين في الوقت الحاضر كما أوردها (**دنيا، ١٤١٥هـ**) في النقاط التالية:

١– يخضع معظمها للإشراف الحكومي من قبل وزارات الأوقاف.

٢ - حظرت بعض أنواعه القوانين في بلدان كثيرة.

٣ - قل بدرجة ملحوظة إقبال الناس عليه بالمقارنة بما كان عليه الوضع في الماضي، وذلك لأسباب كثيرة. منها تغير نمط الحياة في العصور الحديثة حيث أصبحت الحكومات تتولى الإشراف على كافة الخدمات المقدمة للمواطنين ومن أهمها التعليم والصحة.

وكذلك استيلاء بعض الحكومات على الكثير من الأوقاف السابقة في كافة أنحاء العالم الإسلامي إلا ما ندر، فلم يبق أمام الناس نماذج حية لأعمال الوقف التي يشاهدون ثمارها في خدمة مجتمعاتهم ويحاولون دعمها والإكثار منها.

وقد عانى الوقف في دول الخليج العربي من نفس الأعراض التي عانى منها الوقف في باقي دول العالم الإسلامي إضافة إلى الوفرة الاقتصادية النفطية التي أدت إلى قيام الحكومات بالدور الرئيسي في التنمية مما أدى إلى انكماش وتقلص العمل التطوعي، والوقف على وجه الخصوص. ولكن عندما انحسرت الطفرة الاقتصادية، وبدأت الأزمات

في ظل تزايد السكان وتزايد الطلب على الخدمات من جهة أخرى بدت الحاجة ماسة من جديد لأحياء دور الوقف ومشاركته في التنمية ودراسة أسباب القصور في هذا الجانب ومحاولة علاجها لتخفيف العبء المالي على ميزانية الدولة والإسهام في خدمة المجتمع فواقع الوقف اليوم بحاجة إلى بعض التطوير من حيث الممارسة والتنظيم حتى يواكب احتياجات المجتمعات الإسلامية ويعني بمتطلباتها في كافة المجالات ومنها مجال التعليم. (الشتري، ١٤٢٠هـ، ص ص ١٤ -١٥).

فالعناية بالأوقاف الإسلامية في العصر الراهن ضرورة إنسانية ملحة لتقديم النفع العام للمسلمين في عصر يواجه التحديات المختلفة وقد تنبه العالم الإسلامي إلى ذلك. فبدأ البحث في أسبابها وتدارس الخطط والسبل الكفيلة لإحياء دورالوقف في الحياة الاجتماعية والاقتصادية. ونشطت العديد من المؤسسات الوقفية لتطوير بعض الإدارات المعاصرة لتحقيق هذا الهدف وتفعيل دور الوقف وبدأت بعض الجهات الحكومية ذات العلاقة بقضايا الأوقاف بإعادة النظر والدراسات في أساليب إدارة الأموال الوقفية واستثمارها الاستثمار الأمثل. مما أدى إلى بروز عدة تجارب وقفية رائدة في هذا المجال. جديرة بالبحث والدراسة لتحقيق الاستفادة منها في مجالات الوقف بما يؤمن إحياء سنة الوقف وتفعيل أثره في خدمة المجتمعات الإسلامية. وسوف تعرض **الباحثة** في هذا المبحث العديد من التجارب الوقفية المعاصرة في بعض الدول العربية والإسلامية وكذلك أبرز التجارب الغربية للخروج بنتائج ومقترحات لتفعيل دور الوقف في تمويل الجامعات السعودية وفيما يلي عرض لذلك.

التجارب العربية والإسلامية

أولاً: تجربة البنك الإسلامي للتنمية:

تعريف البنك الإسلامي:

البنك الإسلامي للتنمية هو مؤسسة مالية دولية تم إنشاؤه وفق للبيان الصادر عن مؤتمر وزارة مالية الدول الإسلامية، والذي عقد في مدينة جدة عام ١٣٩٣هـ.

هدف البنك الإسلامي للتنمية:

يهدف البنك الإسلامي إلى دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية لشعوب الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء مجتمعة ومنفردة، وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية.

وظائف البنك الإسلامي:

للبنك الإسلامي عدة وظائف من أهمها:

- المساهمة في رؤوس أموال المشروعات.
- تقديم القروض للمؤسسات و المشاريع الإنتاجية في الدول الأعضاء.
- تقديم المساعدات المالية لهذه الدول في أشكال أخرى لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- ويبلغ رأس مال البنك المصرح به ستة آلاف مليون دينار إسلامي، مقسمة إلى ستمائة ألف سهم، قيمة السهم الواحد عشرة آلاف دينار إسلامي. (التقرير السنوي للبنك، ١٤٢٠هـ، ص ص ٦ -٧).

المشاريع الوقفية للبنك الإسلامي:

في **السبعينات أنشئ في جامعة الملك عبدالعزيز بجدة مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي**، بناء على توصية المؤتمر العالمي للاقتصاد الإسلامي والذي عقد بمكة المكرمة عام ١٣٩٦هـ، للمساهمة في بناء الفكر الاقتصادي الإسلامي على أسس سليمة وتوفير الإمكانيات للبحث العلمي في هذا المجال، ويساهم في الإنفاق على هذا المركز [رجل

الأعمال السعودي] صالح عبدالله كامل الذي تبرع بإنشاء مبنى جديد له وبمنحة سنوية، ويهدف هذا المركز إلى:

١) إعادة صياغة العلوم الاقتصادية على أساس إسلامي.

٢) تشجيع البحوث والترجمات في مجاله.

٣) اقتراح المناهج الدراسية.

٤) تقديم المشورة لمن يرغب فيها من رجال الأعمال وطلاب الدراسات العليا، وغيرهم.

٥) إصدار مجلة دورية وبحوث محكمة باللغتين العربية والإنجليزية.

وللمركز صلات بالعديد من الهيئات العلمية كالجامعات السعودية وغيرها.

ويقيم المركز العديد من الندوات والمؤتمرات، كما يضم المركز مكتبة صالح كامل، التي تعد من أكبر المكتبات في الاقتصاد الإسلامي، ويضم أيضاً معملاً للحاسب الآلي ومكتبة سمعية وبصرية. (المصري، ١٤٢٠، ص١٢٤).

وفي الثمانينات أسس البنك الإسلامي للتنمية وفقاً لخمس جامعات إسلامية هي:

١ - الجامعة الإسلامية في النيجر.

٢ - الجامعة الإسلامية في أوغندا.

٣ - الجامعة الإسلامية في إسلام آباد (باكستان).

٤ - الجامعة الإسلامية الدولية بماليزيا.

٥ - الجامعة الإسلامية في بنغلاديش.

وكان إجمالي مبالغ الوقف (٦,٠٠٠,٠٠٠) ستة ملايين دولار أمريكي، ثم ضاعف المبلغ لاحقاً ورفعه إلى (١٢,٠٠٠,٠٠٠) "اثنى عشرة مليون دولار أمريكي".

- كما أنشأ البنك الإسلامي للتنمية صناديق وقفية في البلدان الإسلامية تمنح قروضاً حسنة للطلبة المتفوقين المحتاجين وتسدد هذه القروض إلى الصندوق الوقفي ليعاد إقراضها إلى طلاب آخرين في البلد نفسه. (التقرير السنوي للبنك، ١٤٢٠هـ).

كذلك أنشأ البنك الإسلامي [برنامج المنح الدراسية] لإتاحة فرص التعليم العالي للطلبة المذكورين في جامعة بلدانهم أو جامعات البلدان الأعضاء في البنك.

وقد بلغ مجموع ما أنفقه البنك على هذا البرنامج منذ نشأته حتى عام ١٤١٦هـ ما يقرب من (٢٠ مليون دولار أمريكي) وبلغ عدد المستفيدين من هذا البرنامج في الفترة نفسها (٣٤٩٠ طالباً) من (٤٧ دولة) من الدول الأعضاء.

كما أن هناك برنامج آخر للبلدان الإسلامية الأعضاء في البنك، وقد بلغ ما اعتمد لهذا البرنامج ما يقرب من [٣٠٠ مليون دولار أمريكي] لتمويل (١٦٠) عملية، وإضافة إلى ذلك فإن لدى البنك برنامجاً ثالثاً هو برنامج المنح الدراسية للنابغين، وقد أنشئ هذا البرنامج عام (١٩٩١م) لتطوير الموارد البشرية المؤهلة فنياً في الدول الأعضاء ولتعزيز قدرات الباحثين في البحوث والعلوم والثقافة، كالليزر والبصريات وعلوم الفضائيات والطب.

وبلغ عدد المنح الدراسية المقدمة من هذا البرنامج خلال المرحلة الخمسية الأولى (١٤١٣هـ/ ١٤١٧هـ) (٩٣ منحة) لباحثين ينتمون إلى (٧٧) مؤسسة في (٣٥) دولة من الدول الأعضاء. (المصري، ١٤٢٠هـ، ص ص ١٢٨ -١٢٩).

علاوة على ذلك يقوم البنك الإسلامي للتنمية بعقد الندوات والمؤتمرات عن دور الأوقاف واستثمارها كما قامت تجارب عديدة في العالم الإسلامي جديرة أن يستفاد منها.

إضافة إلى ذلك فهناك المعهد العالمي للفكر الإسلامي والذي أنشئ في عام ١٩٨١م على أساس وقفي يهدف إلى:

١ - دعم الباحثين بدون تميز عنصري أو ديني أو حكومي، وذلك من خلال عقد الندوات والمؤتمرات واللقاءات العلمية.

٢ - تشجيع البحث والترجمة في الولايات المتحدة وخارجها.

٣ - العمل على الارتقاء بمناهج التعليم العالي وكتبه وللمعهد صلات عديدة بـ:

- جامعة الأزهر في مصر.

- جامعة الأمير عبدالقادر في الجزائر.
- جامعة اليرموك في الأردن.
- الجامعة الإسلامية في ماليزيا والباكستان.
- مركز الدراسات الإسلامية في جامعة أوكسفورد في بريطانيا.
- وعدد آخر من الجامعات العربية والإسلامية والأجنبية.

ثانياً: تجربة مؤسسة الملك فيصل الخيرية:

نشأة المؤسسة:

تم إنشاء مؤسسة الملك فيصل الخيرية عام (١٣٩٦هـ -١٩٧٦م) وجاء إنشائها منسجماً مع الأهداف العليا والأخلاق المثلى التي شرعها الإسلام وثبت مبادئها.

أهداف المؤسسة:

١) إنفاق المبالغ المرصودة على أكثر المجالات تعميماً للنفع.

٢) تعميم الفائدة الخيرية على أكبر رقعة جغرافية.

٣) التركيز على البرامج والمشاريع التي تساهم في رفع مستوى المسلمين وتمكينهم من تنمية قدرتهم وإمكانياتهم.

٤) إيجاد برامج ومشاريع ومراكز للبحث العلمي مستديمة تؤهل المسلمين وترفع من مستواهم الديني، والثقافي، والاقتصادي، والاجتماعي.

٥) القيام بجميع الأعمال وتأدية الخدمات التي من شأنها أن تعين المسلمين في جميع أنحاء العالم.

٦) تبني البرامج والمشاريع الخيرية والإنفاق عليها، وتشمل أوجه البر المختلفة، مثل بناء المساجد، المدارس والمعاهد العلمية والجامعات، والمراكز العلمية ومراكز البحث العلمي.

٧) توفير الخبرات الفنية وتقديم المعلومات والمنح للباحثين والدارسين في شتى العلوم والدراسات.

النشاطات:

تركز مؤسسة الملك فيصل الخيرية في أنشطتها المختلفة على الثبات والصرف على المشاريع الخيرية بنسب عينة من دخلها مع استقطاع نسب أخرى لتنمية رأس المال لضمان الاستقرار الثابت والتوسع والاستمرار، حيث أنها لا تعتمد على التبرعات كمصدر للدخل والصرف منه على المشاريع الخيرية، بل تعتمد أساساً على الدخل من المشاريع الاستثمارية الثابتة التي من أهمها مشروع الفيصلية الحديث والمرافق الأخرى التابعة له، كما اتجهت مؤخراً إلى العمل على إيجاد وقف تجاري لأي مشروع خيري جديد تقيمه ليكون مصدراً ثابتاً يمكن الصرف منه على هذا المشروع طبقاً لأهداف المؤسسة.

أقسام الإنفاق الخيري:

ينقسم الإنفاق الخيري في المؤسسة إلى قسمين هما:

القسم الأول: يمول برامج ومشاريع ذات أصول ثابتة تملكها المؤسسة، وتمثل في مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية.

القسم الثاني: يشمل المساهمات العينية والنقدية الفعالة من المؤسسة في تمويل عدد من المشاريع الخيرية في أنحاء العالم، مثل بناء المساجد، والمدارس، ومراكز تحفيظ القرآن الكريم...

وفيما يلي عرض موجز لهذين القسمين:

أولاً: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية:

يهدف هذا المركز إلى الإسهام في تطوير حركة البحث العلمي وتشجيعها في كافة المجالات المتعلقة بالدراسات والحضارة الإسلامية من خلال:

- تشجيع الدارسين والباحثين.
- تهيئة الإمكانيات اللازمة واستخدام التقنية الحديثة.
- تهيئة مجال الاتصال مع المراكز المختلفة والجامعات في المملكة وخارجها.
- نشر الكتب العلمية التراثية.

- إنشاء قواعد المعلومات وقواعد للرسائل الجامعية.

ولتحقيق ذلك يحتوي المركز على مكتبة فخمة وتضم عدة أقسام، منها:

- المكتبة العامة.
- المكتبة السمعية والبصرية.
- مكتبة الأطفال.
- أوعية تقديم الخدمات والمعلومات.
- قسم ترميم ومعالجة المخطوطات، والذي يتكون من قسم ثابت ومعمل متنقل مجهز بأحدث الأجهزة يمكنه الوصول إلى أماكن وجود المخطوطات في الجامعات ومراكز العلم في شتى أنحاء المملكة وخارجها.
- قسم تجليد وطباعة الكتب.
- قسم الميكروفيلم.

كما يتبع المركز دار الفيصل الثقافية التي تصدر مجلة الفيصل الشهرية ومجلة دراسات لغوية.

وإلى جانب ذلك يضم المركز مكتبة نسائية تقدم كافة الخدمات للباحثات والطالبات. (ابن خالد، ١٤٢٢هـ، ص٩).

أما القسم الآخر من نشاطات المركز فيمول برامج ومشاريع ذات صبغة إنفاقية مثل جائزة الملك فيصل العالمية والتي قامت عام ١٩٧٦م، وتمنح في خمسة فروع هي: خدمة الإسلام، الدراسات الإسلامية، الأدب العربي، الطب، العلوم. (المصري، ١٤٢٠هـ، ص١٢٤).

ثانياً: المشاريع الخيرية الممولة:

بلغت المشاريع الممولة من قبل المؤسسة (٣٣) مشروعاً، داخل المملكة العربية السعودية، أما في خارجها فقد ساهمت المؤسسة في دعم أربعة مشاريع خيرية في فلسطين، وفي مصر قدمت المؤسسة دعماً مالياً للمركز الإسلامي، أما في السودان فقد ساهمت

المؤسسة في تقديم الدعم لأربعة مشاريع خيرية منها بناء مدرسة دار النعيم للبنات، ودار لتحفيظ القرآن الكريم.

وفي آسيا فقد قدمت المؤسسة مساعدة كبيرة لتمويل نحو (٥٠) مشروع منها (٢٥) مشروع في الهند، منها إنشاء مستوصف لكلية البنات، وبناء فصول دراسية للمعهد الإسلامي، وإنشاء معهد لدراسات الكمبيوتر، وإنشاء ثانوية للبنات وجامعة دار السلام ومشاريع خيرية أخرى لا يتسع المجال هنا لذكرها.

وفي الفليبين بلغ عدد المشاريع سبعة مشاريع، منها إنشاء سكن لطلاب معهد زمبوبخار وبناء فصول دراسية لجمعية القيمة الإسلامية، وفي باكستان ستة مشاريع منها المركز التعليمي للاجئين الأفغان، وإنشاء المدرسة الطاهرية في بنجلاديش، كما مولت المؤسسة أربعة مشاريع خيرية في تايلاند، منها إتمام مكتبة المعهد الإسلامي ومدرسة التربية الإسلامية.

أما في قارة إفريقيا فقد بلغ عدد المشاريع الممولة نحو (٤٣) مشروع في معظم الدول الإفريقية، ففي كينيا ثلاثة مشاريع لإصلاح وفرش المدارس، ومشروع القرآن الكريم.

أما في السنغال فقد قامت المؤسسة بالمساعدة في تمويل خمسة مشاريع منها مركز الملك فيصل الثقافي الإسلامي، ومدارس منار الهدى، وفي مالي مولت المؤسسة خمسة مشاريع منها مدرسة نور الدين.

أما في غانا فقد شملت المساعدة خمسة مشاريع أهمها مبنى المدرسة العربية في بالقو، وفي نيجيريا قدمت المؤسسة يد العون في تنفيذ ثلاثة مشاريع منها مركز إعلاء الدين وبناء فصول دراسية لمدرسة أحباب الدين الإسلامية.

كما قدمت المؤسسة مليون ريال دعماً لبناء جامعة الملك فيصل في جمهورية تشاد، أما المشاريع التي مولتها المؤسسة في ساحل العاج فقد بلغت ثلاثة مشاريع متمثلة في إنشاء مدرسة الإمام سنال الإسلامية، ومؤسسة أبي أيوب الأنصاري، والمركز الإسلامي للقرآن والحديث، بالإضافة إلى عدة مشاريع ومساعدات منتشرة في كل من موريتانيا، جزر القمر وجنوب إفريقيا.

أما المشاريع الخيرية التي مولتها المؤسسة في بلدان توجد فيها جاليات مسلمة في أمريكا وأوروبا فبلغت ١٥ مشروعاً، إضافة إلى عدة مشروعات في الجمهوريات المستقلة عن روسيا.(ابن خالد، ١٤٢٢هص ص ١٠ -١١)

إذاً هذه أبرز المشاريع الممولة من المؤسسة الخيرية، غير أن عطاءها لم يقتصر على ذلك بل امتد ليشمل برامج المنح الدراسية والذي جاء على النحو التالي:

برامج المنح الدراسية:

من أوجه الإنفاق الخيري لمؤسسة الملك فيصل الخيرية برامج المنح الدراسية المتنوعة مثل:

١ - برنامج إبتعاث المتفوقين لمتابعة دراستهم العليا في التخصصات النادرة خاصة في مجال الطب، الهندسة، والعلوم في الجامعات الغربية.

٢ - منح دراسية لبحوث ما بعد الدكتوراه للموهوبين والموهوبات من العلماء السعوديين والسعوديات في التخصصات العلمية النادرة ذات الفائدة العامة.

٣ - منح دراسية للطلبة السعوديين في كلية الأمير سلطان لعلوم السياحة والفندقة في أبها.

٤ - منح تشيفنتح بالتعاون ما بين المؤسسة والحكومة البريطانية لتقديم منح دراسية تهدف إلى تعميق التعاون بين الشرق والغرب.

٥ - منح مدارس الفيصل التي تقدم للنوابغ من الطلاب والطالبات والتي لا تمكنهم ظروفهم الاقتصادية من تحمل مصاريف الدراسة.

٦ - مشروع كلية الملكة عفت للمنح الدراسية في الطب في جامعة ديوك بتمويل من مؤسسة الملك فيصل الخيرية.

إذاً هذه هي أهم المجالات الخيرية، والتي وصل مجموع المبالغ التي تم إنفاقها من نشأة المؤسسة إلى ٧٦٠ مليون ريال. (ابن خالد، ١٤٢٢هـ، ص١٢ -١٣).

ثالثاً: مؤسسة الأمير سلطان بن عبدالعزيز آل سعود الخيرية:

نشأة المؤسسة:

مؤسسة الأمير سلطان بن عبدالعزيز الخيرية مؤسسة خيرية ذات شخصية اعتبارية أسسها صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز الرئيس الأعلى للمؤسسة، وصدر الأمر الملكي بتأسيس المؤسسة رقم أ/٧٧ بتاريخ العشرين من شهر شعبان ١٤١٥هـ.

أهداف المؤسسة:

١ - إتاحة الفرصة للاستفادة من التقنيات الحديثة بإقامة مشروعات رائدة للتعريف بالمستجدات العلمية المعاصرة للمساهمة في بناء وارتقاء الحضارة الإنسانية.

٢ - دعم الأبحاث المتميزة في مجال الخدمات الإنسانية.

٣ - مساعدة المتخصصين والباحثين في القطاعين العام والخاص للحصول على ما يلزمهم من معلومات حديثة من مصادرها في سائر أنحاء العالم.

٤ - التعاون مع الجامعات ومراكز الأبحاث داخل المملكة وخارجها للإسهام في نشر المعرفة باستخدام شتى وسائل الاتصالات الحديثة التعليمية.

٥ - تقديم الرعاية الاجتماعية والصحية والتأهيل لأفراد المجتمع.

٦ - التعاون مع المستشفيات والمراكز الطبية العالمية وربطها بالمستشفيات داخل المملكة عبر وسائل الاتصالات الطبية المتطورة لتقدم خدمات صحية شاملة لأفراد المجتمع.

مشروعات المؤسسة:

هناك العديد من المشروعات الخيرية التي تقوم بها هذه المؤسسة غير أن **الباحثة** سوف تقتصر على بعض المشاريع الخيرية والمتصلة بالناحية التعليمية ودعمها والتي منها:

- البرامج الأكاديمية.
- مركز سلطان بن عبدالعزيز للعلوم والتقنية.

- برنامج الأمير سلطان: للاتصالات الطبية والتعليمية (ميديونت).

ولمزيد من التوضيح عن هذه البرامج سوف تعرض **الباحثة** ما يلي:

البرامج الأكاديمية:

أ- برنامج الدراسات العربية والإسلامية: بجامعة كاليفورنيا – بيركلي بالولايات المتحدة الأمريكية.

قدم صاحب السمو الملكي الرئيس الأعلى للمؤسسة منحة لجامعة كاليفورنيا – بيركلي بالولايات المتحدة الأمريكية، لإنشاء برنامج سلطان بن عبدالعزيز آل سعود للدراسات العربية والإسلامية، مقدارها خمسة ملايين دولار أمريكي، وافتتح البرنامج وبدأت أنشطته عام ١٩٩٨م، ويُعد هذا المركز مساهمة فاعلة ومهمة للمراكز المتخصصة بالولايات المتحدة الأمريكية في مجال الدراسات العربية والإسلامية، ويشتمل البرنامج على الأنشطة التالية:

١ - برنامج مؤسسة سلطان بن عبدالعزيز آل سعود الخيرية لزيارات الأساتذة.

وقد خصص له مليون دولار لاستقطاب أساتذة متميزين من المملكة العربية السعودية والعالم العربي، لتدريس ما يتعلق بالعالمين العربي والإسلامي.

٢ - برنامج مؤسسة سلطان بن عبدالعزيز آل سعود الخيرية للعلماء الزائرين وطلاب الدراسات العليا.

وحُدد له مليون دولار أمريكي، ليستفيد منه الأكاديميون الزائرون، والحاصلون على زمالات، لدراسات ما بعد الدكتوراه، والطلاب الذين لديهم قبول للالتحاق ببرنامج الدراسات العليا بجامعة كاليفورنيا – بيركلي، ممن يدرسون موضوعات تتعلق بالعالمين العربي والإسلامي في مجالات اللغة، والتاريخ، وعلم الاجتماع، وعلم الإنسان، وغيرها من المجالات الأكاديمية.

٣ - صندوق مؤسسة سلطان بن عبدالعزيز آل سعود الخيرية لتمويل البحوث.

حدد لهذا الصندوق مليون دولار أمريكي، لتقديم الدعم المالي اللازم لأساتذة

الجامعة، والعلماء الزائرين، وطلاب المراحل المتقدمة في الدراسات العليا، ممن يقومون بإجراء بحوث ودراسات عن المدن (التاريخية الإسلامية)، ودراسة الواقع الاجتماعي لمختلف المناطق في العالمين العربي و الإسلامي، ويقوم الدعم المالي للباحثين في صورة منح، لاقتناء المراجع البحثية والكتب أو حضور الندوات العربية والمؤتمرات، وما يتضمنه ذلك من مصاريف السفر ونحوها.

٤ - صندوق مؤسسة سلطان بن عبدالعزيز آل سعود الخيرية لتمويل الاتصالات الخارجية.

وقد خصص له مليون دولار أمريكي، لدعم الأنشطة العامة، والتي يُدعى فيها أكاديميون من العالمين العربي والإسلامي للمشاركة فيها.

٥ - إنشاء مقر لمركز دراسات الشرق الأوسط.

عن طريق التملك وتهيئته للاستخدام، كمكاتب وصالات استقبال، ولعقد الندوات والمؤتمرات بمساحة تقدر بحوالي ٣٠٠٠ قدم مربع.

ب- برنامج الدراسات العربية والإسلامية بجامعة بولونيا بإيطاليا:

وهو برنامج مماثل لبرنامج جامعة كاليفورنيا ويهدف إلى خدمة الدراسات الإسلامية العربية خاصة في مجالات اللغة والتاريخ والاجتماع وعلم الإنسان وغيرها من المجالات الأكاديمية.

ج- الموسوعة:

من مشاريع المؤسسة العليا تدشين وإصدار الموسوعة العربية العالمية والتي يرعاها صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز وتقوم بإدارتها مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع وصدرت منها الطبعة الثانية وقد وجه صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز بتخفيض قيمة الموسوعة إلى النصف من سعرها السابق.

د- برنامج التربية الخاصة:

نشأة البرنامج:

أنشئ هذا البرنامج عام ١٩٩٧م، لدعم المؤسسات العلمية وكل ما يتعلق بالتربية

الخاصة، من حيث مجالاتها العلمية، ومن حيث طرائق تعليمها، وأنشطتها العلمية والتدريبية، وأساليب التنشئة والتعليم، وأنشئ البرنامج على نحو متكامل، ليكون من بين البرامج الدراسية لجامعة الخليج العربي بمملكة البحرين، في إطار اتفاقية للتعاون بين المؤسسة وتلك الجامعة، لإعداد متخصصين في مجال تربية ذوي الحاجات الخاصة، ومن ثم تأهيلهم في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي.

مجالات البرنامج:

حددت ستة مجالات، لتدعيم برامج التربية الخاصة القائمة بالجامعة، وتطوير أنشطتها من أجل تقديم خدمات أفضل وأشمل، لتحقيق الأمور التالية:

١ - تلبية متطلبات البرامج القائمة للتربية الخاصة من أعضاء هيئة التدريس المتخصصين.

٢ - عقد دورتين تدريبيتين كل عام في مجال التربية الخاصة، للعاملين في مؤسسات التربية الخاصة بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

٣ - إجراء البحوث العلمية لتطوير التربية الخاصة، في الدول الأعضاء بمجلس التعاون الخليجي، مع بناء قاعدة معرفية علمية، ويستفيد منها الباحثون والعاملون في ميدان خدمة ذوي الحاجات الخاصة.

٤ - عقد ندوة علمية سنوية، أو ورشة عمل، بمشاركة المتخصصين لدراسة ما يواجه برامج التربية الخاصة من مشاكل، وإيجاد الحلول المناسبة لها.

٥ - تأمين الحصول على المعدات، والأجهزة، والاختبارات التشخيصية الضرورية لدعم وتطوير برامج التربية الخاصة بالجامعة.

٦ - حجر أربع منح دراسية كل سنة ضمن برامج التربية الخاصة للذين يتم ترشيحهم عن طريق المؤسسة وتنطبق عليهم شروط القبول بالجامعة.

مسار البرنامج:

تبدو مسار الاتفاقية بين المؤسسة وجامعة الخليج العربية المرة الأولى كان عام

(١٩٩٩م)، مدة ثلاث سنوات والمرة الثانية بتاريخ (٢٠٠١م) لمدة ثلاث سنوات أيضاً، مع ما صاحب الاتفاقية من بعض التعديلات في المجالات الستة المذكورة آنفاً، بعد أن تم توفير البنية الأساسية للبرنامج.

وقد تم إلحاق (٢٨) دارساً ودارسة بالمنح المخصصة للمؤسسة، للحصول على الدبلوم العالي ودرجة الماجستير في مجالات التربية الخاصة، التخلف العقلي وصعوبات التعلم، والتفوق العقلي والموهبة.

كما تم منح (١٤) منهم درجة الماجستير في التربية الخاصة وحصل (٣) آخرون على درجة الدبلوم العالي في المجال نفسه، ويدرس حالياً بالجامعة (١١) دارساً ودارسة في مراحل مختلفة، كما التحق عدد من المتخصصين بمجال التربية الخاصة بدورات تدريبية تطويرية متعددة، تعقد خلال سنة من سنوات الاتفاقية.

هذا بالإضافة إلى عقد ندوة سنوية للمتخصصين والعاملين في حقول ومرافق خدمات ذوي الحاجات الخاصة. (التقرير الإعلامي لمؤسسة الأمير سلطان بن عبدالعزيز، ٢٠٠٤م).

ثانياً: مركز سلطان بن عبدالعزيز للعلوم والتقنية:

يقع هذا المركز في مدينة الخبر الواقعة على الساحل الشرقي من المملكة العربية السعودية وتم اختيار هذه المنطقة لم تتمتع به من موقع استراتيجي حيث تعتبر نافذة رئيسية للمملكة تطل على الخليج العربي ومن خلاله يقوم المركز بخدمة أبناء المملكة بشكل خاص وأبناء دول الخليج بشكل عام.

الأهداف الرئيسية للمركز:

- تبسيط الأفكار والموضوعات العلمية وتطبيقاتها المعقدة.
- توسيع آفاق الفكر العلمي أمام الزوار، وذلك بتنمية الرغبة في حب المعرفة والاستطلاع، وأيضاً مساعدتهم على تطوير أساليب التفكير والتحليل العلمي وجعلها أمراً طبيعياً في حياتهم وتوظيفها في خدمة المجتمع والتنمية من خلال الموضوعات العلمية المتنوعة.
- تشجيع ودعم اهتمامات الطلاب العلمية، البحثية، المهنية والفنية المرتبطة

بالعلوم والتقنية.

- رفع الاهتمامات العلمية للطلاب وأفراد المجتمع.

المرافق الرئيسية للمركز:

يحتوي المركز على سبع قاعات عرض رئيسية تتناول موضوعات في مختلف مجالات العلوم والتقنية وهذه القاعات هي :

- قاعة الأرض والفضاء.
- قاعة الكائنات الحية.
- قاعة البحار.
- قاعة العلوم.
- قاعة التقنية.
- قاعة الاستكشاف.
- القاعة التعريفية.
- قاعة المحاضرات التي تستوعب حوالي ٢٨٥ شخص.

وقد روعي في تصميم هذا المركز استخدام أحدث المواد والأنظمة الهندسية والتي تدار آلياً بواسطة ربطها بغرفة التحكم المركزية للمشروع، كما يحتوي المركز على شبكة اتصالات متطورة يمكن من خلالها ربط قاعة المحاضرات بالمراكز العلمية الأخرى في العالم وقد كلف هذا المشروع ما يقارب (٢١٦) مليون ريال. (التقرير الإعلامي الشامل لمؤسسة الأمير سلطان، ٢٠٠٤م، ص ص ١٤ – ٢١).

ثالثاً: برنامج سلطان بن عبدالعزيز للاتصالات الطبية والتعليمية (ميديونت):

تأسس هذا البرنامج عام (١٩٩٨م) ليكون ضمن منظومة مؤسسة سلطان الخيرية كبرنامج رائد وفريد في مجال تقديم خدمات الاتصالات وتقنية المعلومات للقطاعين العلمي والتعليمي داخل المملكة العربية السعودية وربطها بشبكة اتصال متطورة تصلها بالمراكز الطبية ومراكز الأبحاث والتعليم الداخلية والعالمية.

وتمتلك ميديونت• شبكة اتصالات متقدمة وفائقة السرعة والتطور تغطي أرجاء المملكة العربية السعودية باستخدام تقنيات الأقمار الاصطناعية، والألياف الضوئية، وشبكات الميكروويف الرقمية الدقيقة والإمكانيات الفنية والتقنية المتقدمة، وقد ساهمت بشكل واضح في توسيع أنشطة ومجالات خدمات ميديونت والتي منها الطب الاتصالي، التعليم عن بعد، خدمات الاتصال والمؤتمرات متعددة الأطراف، تجهيز وتشغيل مراكز المعلومات، تطبيق الإنترنت، وغيرها من خدمات أخرى جعلتها محط اهتمام الكثير من المنظمات والمنشآت على مختلف القطاعات. (التقرير الإعلامي لمؤسسة الأمير سلطان الخيرية، ٢٠٠٤).

علاقة المؤسسة بالمراكز والجمعيات الخيرية:

المؤسسة على اتصال دائم مع المراكز والجمعيات الخيرية من خلال التعاون المشترك معها ودعم أنشطتها وبرامجها كما تقوم المؤسسة بدعم كثير من الندوات والمؤتمرات وجمعيات تحفيظ القرآن الكريم داخل المملكة وقد حصلت مؤخراً على جائزة الملك فيصل العالمية لخدمة الإسلام.

رابعاً: تجربة مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة:

أنشئ المركز عام (١٤١٥هـ) تحت اسم "قاعدة معلومات المدينة المنورة"، وفكرته وليدة الشيخ الدكتور/ عبدالباسط بدر، الذي رأى أن المدينة المنورة التي تشغل قلوب المسلمين، الكثير من تراثها الهائل المدون باللغة العربية، مشتت وغير معروف ومجهول، فضلاً عن المدون باللغات الأخرى، ولقناعته أن هذا العمل الضخم، ليس من السهولة بمكان أن يقوم فرد واحد بجمعه، وإنما يحتاج إلى مجهود جماعي يقوم به، فكون فريق عمل لا يتجاوز سبعة أشخاص من الباحثين طلاب الدراسات العليا والمتخرجين المتفرغين، وترأسهم بعدما اختار المقرر وجهز التجهيزات المناسبة وشكل أقسامه التي ضمت:

- قسم شبكة المعلومات.
- قسم المخطوطات.
- قسم الوثائق.

- قسم الباحثين.

وخلال عامين تم إنجاز الأعمال التالية على مراحل:

- إعداد خطة منطقية مرحلية باستخراج المعلومات الخاصة بالمدينة المنورة من الكتب المطبوعة ومراجعتها، ثم تخزينها بطريقتين:

أ - بإدخالها في الحاسب الآلي، وتصنيفها ضمن برنامج لتخزين المعلومات حيث يسهل إدخالها واسترجاعها.

ب - في الأرشيف الورقي حيث الملفات المنظمة.

- إنشاء مكتبة عن المدينة وكل ما يتعلق بها من كتب.
- البحث عن المخطوطات ذات الصلة بالمدينة.

وفي عام (١٤١٧هـ) اطلع الأمير عبدالمجيد على المشروع، وقام بزيارته وتعرف على أهدافه وطرق سير العمل به فتحمس له، فكانت البداية للمركز بشكل رسمي معلن، وذلك بعدما تشكلت لجنة مباشرة للبحث في الموضوع وكيفية تطويره، ثم تبنى الأمير عبدالمجيد المشروع وذلل الكثير من الصعوبات التي تواجهه، وأعطى السمة الرسمية للمركز، ووافق على كثير من الاقتراحات التي تطرح في مجلس الإدارة واستحسنها، وجعل للمركز صلاحية مخاطبة المراكز الأخرى والجامعات.

وفي عام ١٤١٨هـ أوقف صاحب السمو الملكي أمير منطقة المدينة المنورة عبدالمجيد بن عبدالعزيز آل سعود قطعة أرض على إنشاء وإدارة وتشغيل مركز للبحوث والدراسات المتعلقة بالمدينة المنورة مهمته التالي:

- جمع المعلومات عن المدينة باللغات المختلفة من مختلف المصادر وأوعية المعلومات كالكتب والمقالات والبحوث والوثائق، وحفظها والتعامل بمختلف الوسائل الملائمة.
- القيام بالبحوث والدراسات المتعلقة بالمدينة.
- تقديم خدمات المعلومات الموثقة للجامعات ولمراكز البحوث والباحثين، ولمن يستفيد من المعلومات المقدمة.

- إنشاء مكتبة متخصصة ووحدة للحاسب الآلي، وإقامة علاقة تعاون مع المراكز الأخرى للبحوث والدراسات وإصدار الكتب والدوريات والنشرات ذات العلاقة بعمل المركز.
- يضم إلى الوقف المذكور أعلاه الهبات والوصايا التي توهب أو يوصى بها للمركز أعلاه، وتكون جزءاً من ماليته، وتجري عليها أحكامه المنصوص عليها في هذا الوقف الخيري.
- يتولى القيام على هذا الوقف وإنشاء المركز والإشراف على إدارته وتشغيله مجلس نظارة مكون من كبار المسئولين في المنطقة.
- وفي عام ١٤١٨هـ أعلن عن قيام المركز في مؤتمر صحفي بمقر اللجنة التنفيذية لتطوير المنطقة المركزية ويضم العديد من الأقسام العلمية هي على النحو التالي:

١ - قسم البحوث والترجمة، ويختص بإعداد الكتب والموسوعات والبحوث والدراسات والتقارير، وترجمة ما يحقق أهداف المركز.

٢ - قسم قاعدة المعلومات: ويختص بتلقي المعلومات المتعلقة بأهداف المركز، ومجالات عمله وتصنيفها وتوثيقها وتخزينها في أجهزة الحاسب، وجعلها في متناول الباحثين والجامعات والمراكز المتخصصة، ويتبع هذا القسم مكتبة متخصصة ومركز للحاسب الآلي.

٣ - قسم المخطوطات والوثائق، ويختص هذا القسم بجمع المخطوطات والوثائق أو صورها عن المدينة المنورة حيثما وجدت، ويهتم بحفظها ودراستها، وإعداد فهارس عامة، وفهارس تفصيلة عنها، وتحقيق المخطوطات التي يتقرر تحقيقها في المركز وإخراج دراسات من واقع الوثائق التي تقتنيها.

تمويل المركز:

- أوقف الأمير عبدالمجيد بن عبدالعزيز أرضاً له.

- تقديم دعم مالي من سمو الأمير عبدالمجيد آل سعود.
- تبرع سمو الأمير سلطان بن عبدالعزيز آل سعود.
- يقوم العمل في الوقت الحاضر على إيجاد صندوق وقفي استثماري، يصرف من ريعه على المشروع بحيث يبقى أصل الوقف، ويدر عليه دخلاً مستمراً، وعلى ضوء حجم هذا الدخل يبرمج العمل في المركز بحيث لا يحتاج إلى أحد، وذلك باعتبار أن المركز لا دخل له من الدولة على الرغم من كثرة الموظفين فيه، ما بين باحث، وفني كمبيوتر، ومبرمج ومترجم، وخبير مخطوطات. (الصديقي، ١٤٢١، ص ص٢٠٨ -٣١٢).

خامساً: تجربة مؤسسة الحرمين الشريفين:

طرحت مؤسسة الحرمين الشريفين مشروع للمحسنين للمشاركة في بناء يحمل اسم فقيد الأمة الإسلامية سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز ويقع هذا المشروع في مدينة الرياض، ويتكون من برجين الأول بارتفاع عشرة أدوار، والآخر أربعة أدوار، وقد بدأ العمل في هذا المشروع عام ١٤٢٠هـ، وتقدر التكلفة الإجمالية له حوالي عشرون مليون ريال، ويتوقع أن يكون ريعه قرابة مليوني ريال في السنة الواحدة، تصرف على مشاريع البر والصلة، مثل طباعة الكتب والرسائل، وبناء المساجد وإكمالها، وكفالة المقاصد الشرعية والمدارس الإسلامية، ومراكز القرآن الكريم ودعم حلقات القرآن الكريم، خارج وداخل المملكة وغيرها من أعمال البر. (الرشيد، ١٤٢٠هـ، ص٢١).

سادساً: التجربة الكويتية المعاصرة في إدارة الأوقاف:

للكويت تجربة وقفية حديثة مشجعة، تجمع بين أصالة الوقف الإسلامي وحداثة التنظيمات العلمية والفنية المعاصرة. حيث حددت الوزارة أهداف التطوير للعودة بالوقف إلى دوره الرائد في خدمة المجتمع وتنميته وتنشيط الخدمات الحضارية والإنسانية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية في حركة رشيدة تستهدف رعاية عوامل التقدم وتغذيتها. ومن بين تلك الأهداف ما يلي:

١ – تحديث أدوات استثمار وتنمية الأموال الوقفية وتنويعها.

٢ – توظيف ريع الاستثمارات الوقفية في خدمة الأهداف التنموية من خلال المشاريع المتنوعة.

٣ – الاستفادة من الخبرات الشعبية في إدارة العمل الوقفي في مجالاته المختلفة.

وانتهجت الوزارة لتحقيق ذلك بعض السياسات التي هي بمثابة المنارات التي ترشد العمل التطويري وتوجهه فكانت في مجالين هما:

- مجال الدعوة إلى الإيقاف وصرف ريعه.
- مجال تنمية واستثمار الأموال الوقفية. (الزميع، ١٩٩٣م، ص٥٨)

وفي أواخر عام ١٩٩٣م عمدت الوزارة إلى إنشاء الأمانة العامة للأوقاف في الكويت من أجل القيام بأعباء الأوقاف الإسلامية الموجودة منها أو العمل على تشجيع إقامة أوقاف جديدة، ويعرف **(الحوطي، ١٩٩٦م)** الأمانة العامة للأوقاف بقوله: "هي جهاز حكومي يتمتع باستقلالية نسبية في اتخاذ القرار، ولكنه يعمل وفق لوائح ونظم الإدارة الحكومية"

وللأمانة العامة أهداف عديدة ذكرها **(المصري، ١٤٢٠هـ،)** في النقاط التالية:

- رفع درجة الوعي الوقفي.
- تنقية مفهوم الوقف من الشبهات والمعوقات التي أدت إلى العزوف.
- تنشيط حركة وقفية جديدة تتناسب مع متطلبات المجتمع الحديث.
- توفير الدعم للمشروعات الوقفية من مختلف المؤسسات الرسمية والأهلية.
- تشجيع الصيغة الوقفية بوصفها صيغة تمويلية للمشاريع الخيرية.
- تعزيز التفاعل بين العمل الرسمي والشعبي.
- إشراك الجماهير في العمليات التنموية.
- استنهاض همم الباحثين بتناول الوقف بكل أبعاده، والإعلان عن ذلك في شبكة الإنترنت.

- عقد ملتقى سنوي تدعى إليه شخصيات عديدة من داخل الكويت أو خارجها.

وتقوم استراتيجية الأمانة على العمل في اتجاهين يؤدي مجموعهما إلى تحقيق أغراضها:

الاتجاه الأول:

هو استثمار أموال الأوقاف الإسلامية الموجودة في الكويت أو لصالح الكويت في الخارج، وتوزع عوائدها حسب شروط الواقفين.

الاتجاه الثاني:

العمل على إقامة قنوات مناسبة لاستقطاب إقامة أوقاف جديدة، بما في ذلك إحداث توعية وقفية لتشجيع قيام أوقاف جديدة والعمل على توجيه استخدام إيرادات الأوقاف بما يساعد في تنمية المجتمع حضارياً وثقافياً واجتماعياً (الحوطي، ١٩٩٦م).

ويذكر **(قحف، ٢٠٠٠م)** أن الأمانة الكويتية للأوقاف قد تبنت أسلوب التنظيم الهيكلي الذي يتأسس على الاختصاص الوظيفي بحسب الأهداف. فقسم العمل بين أقسامها الهيكلية على مبدأ تخصيص كل هدف من أهداف الأمانة العامة بقسم إداري خاص به. فمن أجل تحقيق الأهداف التي أنشئت الأمانة من أجلها اتجهت نحو العمل في محورين تنظيميين هما:

١ – أجهزة استثمار وتنمية أموال الأوقاف الموجودة والجديدة وتحصيل غلاتها وإيراداتها.

٢ – أجهزة توزيع عوائد وإيرادات الأوقاف الموجودة على أغراضها والعمل على التوسع في إقامة أوقاف جديدة تخدم الأغراض الاجتماعية ذات الأولوية والأهمية.

ويستطرد **(قحف، ٢٠٠٠م)** بقوله أن هذا الأسلوب التنظيمي استدعى قيام ونشأة قطاعان تنظيميان عريضان هما:

- قطاع الاستثمار الذي يتألف من عدد من الإدارات للاستثمار العقاري وغير العقاري.
- قطاع للصناديق والمشاريع الوقفية.
- وفيما يلي عرض لهذين القطاعان:

أولاً: إدارات استثمار الأموال الوقفية وتنميتها:

وفي هذا القطاع يتم استثمار الأموال الوقفية وتنميتها، وتحسين أدائها من أجل زيادة إيراداتها. وتعتمد استراتيجية الاستثمار داخل هذا القطاع على التالي:

١ – وجود هيكل تنظيمي يقوم على الاختصاص النوعي. فهو يميز بين الاستثمار العقاري وغير العقاري بحيث وجدت لكل منهما إدارة مستقلة متخصصة. (قحف، ٢٠٠٠، ص٣٠٠)

٢ – وجود جهاز فعال للاستثمار يضم عناصر ذات كفاءة عالية يناط به تنمية الأموال الوقفية وحسن استثمارها من خلال أنشطة مالية غير تقليدية، وتلتزم الوزارة عند دراسة وبحث أي مشروع استثماري مراعاة أبعاد ثلاثة هي:

- العائد الاستثماري المتوقع.
- الرأي الشرعي في المشروع من خلال جهة متخصصة.
- البعد الاجتماعي للمشروع وانعكاساته الاجتماعية.

٣ – توسيع مفهوم تنمية الموارد الوقفية ليشمل إضافة إلى استثمار الموارد القائمة، جذب واقفين وذلك من خلال برامج للصرف في أوجه الإنفاق الشرعي.

٤– تنويع مجالات الاستثمار العقاري وتوسيع نطاقه ليشمل بجوار العمارات السكنية توفير مبان حديثة للمدارس الخاصة وتأجيرها والدخول في مشروعات مماثلة.

٥ – توظيف أموال الأوقاف في مشروعات تفتح آفاقاً لحل مشاكل اجتماعية قائمة.

٦ – أن يتم استثمار ريع الوقف في محافظ مالية تتألف من استثمارات متنوعة، قليلة المخاطر وحسنة التوزيع الجغرافي منها ما هو عقاري، ومنها ما هو مالي ومنها ما هو خدمي ليكون في الإمكان تسبيلها للإنفاق في أوجه الإنفاق الشرعي. (الزميع، ١٩٩٣م، ص ص٦٠ -٦١).

ومن خلال ما سبق يتضح أن إدارات الاستثمار تتركز اهتماماتها على تنمية الأموال الوقفية والوصول إلى أكثر أشكال الاستثمار كفاءة ونماء، مما فيه مصلحة المستفيد من الوقف وكذلك فإن جهود إدارات الاستثمار في الأمانة العامة للأوقاف تشمل الأوقاف

الجديدة التي يتم استدراجها طبقاً لشروط وأغراض وقفية تحددها الصناديق التابعة للأمانة وتعرضها على المتبرعين.

ثانياً: قطاع الصناديق الوقفية:

هذا القطاع يتألف من عدد من الصناديق الوقفية والمشاريع بحسب الأغراض التي ترى الأمانة للأوقاف أنها تحتاج إلى الرعاية الوقفية. ويعرف **(الشريف ١٤٢٢هـ)** الصناديق الوقفية بقوله: "هي عبارة عن قالب تنظيمي – ذي طابع أهلي – يتمتع بذاتية الإدارة، ومشارك في مسيرة التنمية الوقفية والدعوة للوقف والقيام بالأنشطة التنموية من خلال رؤية متكاملة تراعي احتياجات المجتمع وأولوياته، فهي الإطار الأوسع لممارسة العمل الوقفي، ومن خلالها يتمثل تعاون الجهات الشعبية مع المؤسسات الرسمية في سبيل تحقيق أهداف التنمية الوقفية " ص٢٣

أما **(قحف، ٢٠٠٠م)** فيعرفها بقوله هي "وحدات وقفية مالية توزيعية تؤسسها الأمانة العامة للأوقاف في الكويت. ويعتد بإنشاء كل منها قرار من وزير الأوقاف" ص٣٠٢

وقد سعت هذه الوحدات لتحقيق الأهداف التالية:

أهداف الصناديق الوقفية:

حدد **(الشريف، ١٤٢٠هـ، ص٢٣)** أهداف الصناديق الوقفية في التالي:

- المشاركة في الجهود التي تخدم إحياء سنة الوقف عن طريق طرح مشاريع تنمية في صيغ إسلامية للوفاء باحتياجات المجتمع، وطلب الإنفاق عليها.

حسن إنفاق ريع الأموال الموقوفة لتلبية الاحتياجات الاجتماعية والتنموية من خلال تحقيق أعلى عائد تنموي وتحقيق الترابط بين المشروعات الوقفية، والمشروعات الأخرى التي تقوم بها الأجهزة الحكومية وجمعيات النفع العام، وأنشئت لتحقيق هذه الأهداف الصناديق الوقفية التالية:

جدول رقم (٣) الصناديق الوقفية في الكويت

- الصندوق الوقفي لرعاية المعوقين	١٩٩٤م	٥ ملايين د.ك
- الصندوق الوقفي للتنمية الصحية	١٩٩٥م	٥ ملايين د.ك
- الصندوق الوقفي للقرآن وعلومه	١٩٩٥م	٢ مليون د.ك
- الصندوق الوقفي لرعاية المساجد	١٩٩٥م	١٠ مليون د.ك
- الصندوق الوقفي للثقافة والفكر	١٩٩٥م	١ مليون د.ك
- الصندوق الوقفي للتنمية العلمية	١٩٩٥م	٥ مليون د.ك
- الصندوق الوقفي للمحافظة على البيئة	١٩٩٥م	١مليون د.ك
- الصندوق الوقفي لرعاية الأسرة	١٩٩٥م	٢ مليون د.ك
- الصندوق الوقفي للأمانة العامة للأوقاف	١٩٩٥م	
- الصندوق الوقفي للتنمية المجتمعية	١٩٩٦م	
- صندوق الكويت الوقفي للتعاون الإسلامي	١٩٩٦م	

(المصري، ١٤٢٠هـ، ص١٣٣)

وعند النظر للجدول أعلاه نجد أن تلك الصناديق شملت مساحة عريضة من الجوانب الاجتماعية والثقافية والتنموية، بدءاً من رعاية المعوقين وتأهيلهم وانتهاء بالتعاون الإسلامي الدولي وتقديم المساعدات لوجوه البر والخير في البلدان والمجتمعات الإسلامية خارج الكويت.كما أسست صناديق متخصصة لأغراض الرعاية والتنمية العلمية، ورعاية المساجد والتنمية العلمية، والثقافية والفكر، والقرآن الكريم وعلومه، ورعاية الأسرة والتنمية المجتمعية، وأخيراً رعاية أهداف الأمانة العامة للأوقاف نفسها.

كما أنشئت لجنة تنسيق بين الصناديق تضم مديري جميع الصناديق معاً مهمتها التوفيق بين برامج الصناديق المتعددة بتحقيق النتائج المرجوة من إنشائها كإيجاد التوازن بين العمل الخير الخارجي والعمل الخيري الداخلي وتلبية احتياجات المجتمع والمواطنين في المجالات المدعومة بالشكل المناسب. وتحقيق المشاركة في الدعوة للوقف، وإدارة مشروعاته. كذلك تطوير العمل الخيري من خلال طرح نموذج جديد يحتذى به.

وبما أن مهمة الصندوق هي توزيعية محضة، فإن إيراداته تأتي من عدة مـصادر ذكرهـا (قحف، ٢٠٠٠م، والشريف، ١٤٢٠هـ) في النقاط التالية:

١ – المخصصات التي تقدم لكل صندوق من ميزانية الأمانة العامة للأوقاف.

٢ – الهبات والوصايا والتبرعات التي لا تتعارض مع طبيعة الوقف أو أغراض الصندوق.

٣ - إيرادات الأنشطة والخدمات.

٤ – إيرادات الأموال الوقفية التي يقدمها الناس للأغراض التي يرعاها الصندوق. وقد نص نظام الأمانة العامة للأوقاف على أن يتم تخصيص ريع بعض الأوقاف السابقة، مما لا يعرف فيها شرط للواقف يحدد أغراضها، لكل صندوق، بحيث يشكل هذا الريع الإيراد الأساسي والأولى لكل صندوق إلى أن تتكون له أوقاف جديدة وتنمو إيراداتها.

أما مجالات عمل كل صندوق فتتحدد حسب غرضه، كذلك إدارة أموال الأوقاف نفسها واستثمارها فقد ترك ذلك لإدارات الاستثمار، تطبيقاً لمبدأ التخصص واستشرافاً لاستخدام كفاءات فنية متخصصة في الاستثمار.

وتلتزم الصناديق الوقفية بالعمل وفقاً للنظم الرسمية المقررة في تعاونها مع الأجهزة الحكومية، وللصناديق الوقفية علاقة مع جمعيات النفع العام ذات الأهداف المماثلة، وذلك من خلال مشروعات مشتركة، والتنسيق معها، وعدم الدخول معها في منافسة. ولذلك يشارك ممثلو العديد من جميعات النفع العام وممثلو الجهات الحكومية ذات العلاقة في عضوية مجالس إدارة عدد من الصناديق الوقفية، لعدم التداخل أو التضارب بين الصناديق وبالتعاون بينها في المشروعات والتنسيق بين أعمالها، ولهذا الغرض فقد نصت المادة (١٨) من النظام العام للصناديق الوقفية على أن "تشكل في نطاق الأمانة العامة لجنة يشترك في عضويتها مديرو الصناديق للتنسيق بين الصناديق وتبادل الخبرات ودراسة الظواهر والمشكلات واقتراح الحلول المناسبة لها". (الشريف، ١٤٢٠هـ، ص٢٥).

سابعاً: التجربة الوقفية في المملكة الأردنية الهاشمية:

تعتبر الأوقاف الأردنية مثالاً متميزاً لاستغلال الوقف الإداري والمالي، بفضل الرعاية الموصولة لمؤسسة الوقف بكل فعالياتها، من لدن القيادة الهاشمية والدعم الكبير من الحكومة، بالإضافة إلى الرقابة الواعية والإنجاز المستمر للتشريعات التي تحتاجها مؤسسة الوقف من مجلس الأمة.

ويعمق كل ذلك ويثريه اهتمام مختلف فئات الشعب بالمؤسسة الوقفية، والمشاركة في أعمالها عن طريق عضوية المجالس واللجان الشعبية التي تساعد الوزارة في إنجاز أعمالها.

وقد واكبت الحكومة الأوقاف وساندتها عن طريق:

١ – وضع التشريعات المنظمة لأوضاعها وشؤونها.

٢ – تزويد المنظمات الوقفية بالكفاءات الإدارية المطلوبة.

٣ – تقديم الدعم المالي المجزي لموازنة الأوقاف.

٤ – مساواة موظفي الأوقاف بغيرهم من موظفي الدولة من حيث الامتيازات والحقوق كالتعين والنقل والترفيع والرواتب وقانون التقاعد المدني.

٥ – إعفاء مؤسسة الوقف من الضرائب والرسوم.

ونتيجة لهذا الدعم الحكومي فقد سعت إدارة الأوقاف الأردنية إلى تطوير عملها وتحديثه باستمرار:

- استحداث المديريات المتعددة، والأقسام المتخصصة، والشعب المتنوعة وفق هيكل تنظيمي متميز، يوضح طبيعة هذه المؤسسة المتميزة، وحجم عملها النامي، وتنوع نشاطاتها الشامل.
- أنشأت مديرية للرقابة والتفتيش ودعم جهازها بالكفاءات المتنوعة.
- استحداث مديرية التخطيط والتطوير الإداري والتدريب مع وفرة كافة التجهيزات الإدارية الحديثة لزيادة فعاليات الأوقاف في مجال الملفات والفهرسة والاحتياطات المكتبية والاتصال.

- تطوير مهارات وقدرات العاملين بمؤسسات الأوقاف من خلال البعثات العلمية والدورات التدريبية المتنوعة.

وقد بين القانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٦٦م والتعديلات التي طرأت عليه في المادة الرابعة منه أن "لوزارة الأوقاف والشئون والمقدسات الإسلامية شخصية معنوية واستقلال مالي وإداري، وقد بين هذا القانون والتعديلات التي طرأت عليه الكيفية التي تدار لها الوزارة، كما بين القواعد التي تضبط الأعمال التي تقوم بها لأداء الواجبات والمسؤوليات التي تحملها وفيما يلي استعراض لأهمها في مجال إدارة الأوقاف.

١ – رسم السياسة العامة لوزارة الأوقاف والشئون والمقدسات الإسلامية.

٢ - وضع الخطط اللازمة لاستثمار أموال الأوقاف وتحقيق الأهداف المنصوص عليها في هذا القانون.

٣ – وضع مشروع الموازنة في بداية كل سنة مالية، ورفعها إلى مجلس الوزراء لإقرارها.

٤ – تأسيس الكليات والمعاهد والمدارس الشرعية، ودور الأيتام الإسلامية، المهنية والأكاديمية وإدارتها بموافقة الجهات المعنية وفق القوانين والأنظمة وتحديد رسوم الدراسة فيها وشروط الإعفاء منها.

٥ – تنسيب الأنظمة، ووضع التعليمات اللازمة لتعيين الهيئة التدريسية والأجهزة الفنية والإدارية للكليات والمعاهد والمدارس الشرعية ودور الأيتام، وتنظيم سائر شؤونها الإدارية والمالية.

٦ – عقد القروض المالية اللاربوية، المتعلقة بمشاريع الأوقاف بموافقة رئيس الوزراء.

٧ – تعيين المصارف والشركات المالية اللاربوية، التي تحفز فيها أموال الأوقاف.

ولتحقق الوزارة أهدافها حددت المادة رقم (٣) من نظام التنظيم الإداري للوزارة رقم(١٦) لسنة ١٩٩٧م وسائل تحقيق هذه الأهداف:

١ – العناية بالمقدسات الإسلامية، والمحافظة عليها، وإدارة شؤونها، والاهتمام بالآثار الدينية الإسلامية، كالمساجد الأثرية والمقامات.

٢ – الإشراف على دور القرآن الكريم وتنظيم شؤونها، وتأسيس الدور التابعة للوزارة، وإجراء المسابقات في حفظ القرآن الكريم وتلاوته وتجويده، على المستويين المحلي والدولي.

٣ – الإشراف على المراكز الثقافية الإسلامية وتنظيم شؤونها، وتأسيس المراكز التابعة للوزارة.

٤ – طباعة المصحف وإجازته وتدقيقه، سواء ما يطبع منه داخل المملكة، أو الذي يرد إليها من الخارج.

٥ – طباعة الكتب الإسلامية، وخاصة كتب التراث الإسلامي، وتشجيع البحوث والدراسات الإسلامية.

٦ – تشجيع الوقف الخيري على جهات البر المتعددة، وترسيخ معاني الوقف الإسلامي ودوره في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتكافل الاجتماعي في المجتمع.

٧ – الحث على الأخلاق الإسلامية، وتوجيه سلوك المسلمين نحو معاني الخير والفضيلة، وتعريف المسلمين بأحكام دينهم، من خلال دروس الوعظ والإرشاد وخطب الجمعة والمحاضرات والندوات والمطبوعات، وأية وسائل تخدم هذا الغرض. (صلاح، ١٤٢٣هـ، ص ص٦١٤ -٦١٥)

ونظراً لأهمية دور الوقف في التنمية الاقتصادية فقد شملت خطط التنمية الاجتماعية والاقتصادية في المملكة الأردنية الهاشمية المتعاقبة منذ عام ١٩٧٢م فصلاً مستقلاً لقطاع الأوقاف الإسلامية يتضمن أهمية قطاع الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية وخصائص ومشكلات هذا القطاع وأهدافه وتقييم إنجازاته والإجراءات التنظيمية والمشاريع التي تضمنتها الخطة.

أيضاً لأهمية دور الأوقاف في التنمية الاجتماعية والتعليمية والاقتصادية، فقد قامت الحكومة الأردنية بزيادة دعم موازنة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية التي تتمتع باستقلال مالي وإداري بموجب قانون الأوقاف رقم (٢٦) لسنة ١٩٦٦م، حيث وصل الدعم في عام ١٩٩٩م إلى (١٣) مليون ديناراً أردني. كما تضمن القانون (٢٦)

من المادة (٣) منه تحديد أهداف الوزارة في تنمية الأوقاف الخيرية، وتشجيع الوقف الخيري على جهات البر المتعددة، وترسيخ معاني الوقف الإسلامي ودوره في تنمية المجتمع، كما نصت المادة (١٢٤٧) من القانون المدني الأردني على أن تتولى وزارة الأوقاف الإشراف على جميع الأوقاف الخيرية في المملكة وإدارتها مع مراعاة شروط الواقفين.

ويحدد دور الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجالات التالية:

أولاً: في مجال التنمية الاجتماعية:

أ – المسجد:

وفيه سعت الوزارة لتحقيق رسالة المسجد والقيام بدوره على أكمل وجه وتضمنت خطط الوزارة في بناء المساجد بأن يشمل بناء المسجد على عدد من الملحقات الأساسية لخدمة المجتمع، مثل مركز صحي، مكتبة عامة ومركز ثقافي، ودار للقرآن الكريم للإرتقاء بالحركة العلمية والثقافية، وتساعد الدوله في خططها التنموية.

ب – المدارس والكليات:

أشار **(صلاح، ١٤٢٣هـ)** إلى أن هناك عدد من الأوقاف الخيرية موقوفة على المدارس الشرعية والكليات والمعاهد، وقد قامت الوزارة بإنشاء كلية جامعية باسم (كلية الدعوة وأصول الدين) وكلية مجتمع متوسطة باسم (كلية العلوم الإسلامية) وأربع مدارس ثانوية شرعية ومركز لتعليم اللغة العربية لغير الناطقين بها.

جـ – دور الأيتام الإسلامية:

هناك العديد من الدور المخصصة للأيتام وأبناء الشهداء يتم فيها تعليم هؤلاء الأطفال، كما تسعى الوزارة حالياً لإنشاء مدرسة صناعية لتعليمهم الحرف الصناعية، النجارة والطباعة والخيزران والتنجيد وصيانة المركبات والآلات إلى غيرها من المهن الأخرى.

يلعب الوقف في الأردن دوراً اقتصادياً مستمداً من الفهم العميق لرسالة الوقف والاجتهادات الفقهية على مر التاريخ الإسلامي في المجتمعات الإسلامية، فهو يسهم في

حل بعض مشاكل السكن وتوفير الأبنية والأسواق التجارية التي تعمل على تنمية الحركة التجارية والاقتصادية، بالإضافة إلى أثره الواضح في النهضة العلمية الشرعية، التي تقوم على تأسيس الكليات والمعاهد والمدارس الشرعية المتخصصة، والمكتبات ومراكز الثقافة الإسلامية هذا بالإضافة إلى دعم كل العاملين فيها من مدرسين وخطباء ومرشدين.

ويعلق **(صلاح، ١٤٢٣هـ)** على ذلك بقوله إن المتابع لمسيرة الوزارة وما حققته من منجزات يجد أنها خطت خلال السنوات الأخيرة مهمة لتطوير استراتيجية جديدة ترتكز على مبدأ التنمية الشاملة بجميع مناحيها. آخذة بعين الاعتبار المجتمعات المحلية المحيطة وبما يتماشى مع تطورات العصر الراهن.

ولشرح أبعاد هذه التجربة المتميزة سوف تقوم الباحثة بإلقاء الضوء على بعض الصيغ الاستثمارية لأموال الوقف في المملكة الأردنية الهاشمية والتي وضحها (صلاح، ١٤٢٣هـ) في النقاط التالية:

١ - التمويل الذاتي: حيث تقوم الوزارة بإعداد الدراسات والمخططات للمشروعات المقترح تنفيذها، ثم يتم تمويل كلفة التنفيذ من موازنة الوزارة الإنمائية.

٢ – الإجارة المتناقصة: وذلك أن تنفق الوزارة مع جهة معينة على تأجيرها أرضاً وقفية لإقامة مشروع معين توافق عليه الوزارة، ثم يقوم المستثمر بإقامة المشروع واستغلاله لمدة محددة وشروط متفق عليها حيث يعود المشروع بعدها للوزارة.

٣ – المرابحة: وفيه تقوم الوزارة بإعداد الدراسات والمخططات للمشاريع المقترح تنفيذها، ثم يتم تخصيص ما يقارب ثلث كلفة المشروع من موازنة الوزارة الذاتية، لتغطية أجور الأيدي العاملة، أما مواد البناء فيتم شراؤها عن طريق مؤسسات تتعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وبأسلوب المرابحة، ثم يتم تسديد ثمن المواد مع أرباح المؤسسة من عائدات المشروع.

٤ – الاستصناع: وفيه تقوم الوزارة بالاتفاق مع جهة تمويلية لتنفيذ مشروع معين على أرض وقفية محددة، وفق مخططات ومواصفات وضعتها الوزارة، بعد انتهاء التنفيذ

تقوم الوزارة بتسليم المشروع واستغلاله، وسداد قيمة المشروع مع نسبة الأرباح المتفق عليها مع الممول على أقساط من عائدات المشروع.

٥ – المشاركة المتناقصة: هنا تتفق الوزارة مع جهة ممولة، على إقامة شركة بينهما تكون مساهمة الوزارة فيها بالأوقاف العينية المنوي استثمارها وإقامة مشروعات عليها، ويقدم الممول فقط الأموال لتنفيذ المشروع، هذا وتقسم الأرباح بينهما بنسبة محددة يتفق عليها، كما يلتزم الممول ببيع حصته للأوقاف واسترداد قيمتها من ناتج أرباح المشروع.

٧ – سندات المقارضة: وهي أداة استثمارية، تقوم على تجزئة رأس المال، وذلك بأن يتم إصدار سندات لجمع الأموال اللازمة لتنفيذ مشروع معين، مقابل نسبة محددة من ربح المشروع، تعطى كأرباح لحاملي السندات، كما يتم تحديد نسبة أخرى من ربح المشروع، تعطى أيضاً لحاملي السندات لسداد هذه السندات حتى تكتمل جميع السندات ويعود المشروع وعائداته للأوقاف (ص ص ١٢٣ – ١٢٤).

خطط وبرامج وزارة الأوقاف للنهوض بمؤسسة الوقف وتحقيق أهدافه:

وضعت وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية الخطط والبرامج والدراسات للنهوض بمؤسسة الوقف وتحقيق أهدافه ورسالته في المجتمع، وقد اعتمدت في هذا المجال مجموعة كبيرة من الإجراءات يذكرها **(صلاح، ١٤٢٣هـ)** منها:

١ - إدخال الحوسبة الشاملة في أعمال الوزارة، بحيث تتوافر المعلومات المتاحة في هذه البرامج والأنظمة، وتكون جاهزة عند الطلب، لترشيد القرارات وتحضير المعلومات اللازمة لها.

٢ - استحداث مديرية للتنمية والاستثمارات الوقفية، تقوم بالأعمال التالية:

أ – وضع الخطط اللازمة والبحث عن أساليب متطورة لاستغلال الأموال الوقفية واستثمارها الاستثمار الأمثل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

ب – اقتراح المشروعات التنموية على الأراضي الوقفية.

جـ - متابعة إعداد الدراسات والجدوى الاقتصادية والمساعدة على التمويل اللازم في إقامة المشاريع.

٣ – الاهتمام بتنويع المشروعات الوقفية وتطوير تنفيذها ومدى شمولها، وفق نظرة معاصرة تستوعب المستجدات في مجالات الاستثمار المتنوع، بما يشمل الأبعاد الإيمانية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية. فعلى سبيل المثال مشروع المتحف الإسلامي والسوق الخيري الدائم، والكليات والمعاهد والمدارس الشرعية ودار الرعاية للفئات الضعيفة والمحرومة.

٤ - العمل على إنجاز دراسة شاملة عن الأراضي الوقفية في المملكة بهدف استثمارها من وجهة نظر استثمارية سواء أكانت مشروعات زراعية أو تجارية أو سكنية.

٥ – إصدار قانون للأوقاف والشؤون والمؤسسات الإسلامية يواكب التطورات الحديثة في مجال إدارة الأوقاف واستثمارها ويعالج بعض الثغرات السابقة الحية ومهام الوزارة وواجباتها بصورة شاملة.

٦ – إعداد الدراسات لإنشاء مؤسسة عامة مستقلة ذات جهاز فني مؤهل ترتبط بوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، ومتخصص بإدارة واستثمار الأراضي والعقارات الوقفية.

٧ - وضع خطة إعلامية شاملة للتعريف بمؤسسة الوقف من أجل حث المحسنين على تقديم المزيد من الأوقاف التي تغطي كل جهات البر والنفع العام وتعتمد هذه الخطة وسائل عديدة في مجال الإعلام المعاصر، تشمل الأفلام الوثائقية والبرامج الإذاعية والتلفزيونية، والمعارض والمتاحف والأسواق الخيرية، والكتب والنشرات التعريفية والملصقات. (ص ص ١٢٤ -١٢٨)

ثامناً: التجربة السودانية:

استمرت الأساليب التقليدية في إدارة الأوقاف حتى بداية الثمانينات من القرن العشرين، ولكن هذه الأساليب غير مجدية وعليها الكثير من الملاحظات، لذا عمدت بعض الدول الإسلامية ومنها السودان إلى تطوير إدارة أو قافها واستثمار أموالها الوقفية

وبهدف تطوير هذه الأوقاف للحصول على عائد أكبر وأحسن وقع اختيار المجلس الأعلى للشئون الدينية والأوقاف على عديد من بيوت الخبرة الشهيرة للقيام بدراسات جدوى اقتصادية حتى يمكن استغلال الأوقاف استغلالاً أمثل ليعطي عائداً يتيح للمجلس التحرك بالسرعة المطلوبة صوب تحقيق أهدافه في كافة المجالات الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية والدينية. (الجعلي، ١٩٩٤، ص٤٢٩)

وفي هذا السياق يذكر (**النصري،١٩٩٤**) بداية التجربة السودانية الحديثة عام ١٩٨٦ وذلك بإعادة تنظيم إدارة الأوقاف باسم (هيئة الأوقاف الإسلامية)، وقد أعطيت هذه الهيئة صلاحيات واسعة إدارية وتنفيذية بالنسبة للأوقاف التي لا تعرف وثائقها ولا شروط واقفيها، الأوقاف الجديدة التي تعمل الهيئة على استدراج الأموال اللازمة لإقامتها من جمهور المتبرعين.

أما بالنسبة للأوقاف التي يعين واقفوها النظار عليها فإن الهيئة قد أعطيت سلطات رقابية فقط في الإشراف على إدارتها.

ولكن النهضة الوقفية الحقيقية في السودان بدأت بعد عام ١٩٩١م وهذا ما أشار إليه (**قحف،٢٠٠٠م**) بقوله: "أصدرت الحكومة قرارات تمنح هيئة الأوقاف مزايا عديدة شملت تخصيص قطع للأوقاف في جميع مشروعات الأراضي الاستثمارية التي تستصلحها الحكومة، سواء ذلك في المساحات الزراعية الجديدة أو في مشروعات المواقع الإسكانية والتجارية التي تنشئها". ص٢٩٥

وقرار الحكومة هذا خصص أراضي للأوقاف بمعدل ٥٪ من المساحة المدرجة في خطة الأراضي الاستثمارية في جميع الولايات وقد نص أن يكون نصف ريعها لمشروعات الأوقاف المتعلقة بقطاع التعليم، والنصف الآخر للدعوة الإسلامية بشكل عام.

والجدير بالاهتمام بالنسبة للتجربة السودانية هو قيام الهيئة باستخدام نموذج تنظيمي مبتكر يعمل أساساً على اتجاهين:

الاتجاه الأول: نحو استدعاء واستدراج أوقاف جديدة تدخل ضمن قنوات معينة مرسومة مسبقاً.

الاتجاه الثاني: ويتجه نحو استثمار وتنمية الأموال الوقفية السابقة والحاضرة، وفيما يلي عرض لذلك.

أولاً: الأسلوب التنظيمي لاستقطاب أوقاف جديدة:

وهذا الأسلوب يقوم على إيجاد هياكل تنظيمية وإعداد دراسات الجدوى وتحضير برامج إنتاجية واستثمارية لمشروعات وقفية تلبي بعض الحاجات الاجتماعية والتنموية العامة، وإزاء ذلك توجهت الهيئة العامة للأوقاف بالسودان بدعوة المسنين من عامة الناس لتوظيف تبرعاتهم في قنوات هذه المشاريع وفق شروط مقترحة محددة مسبقاً من قبل الهيئة العامة للأوقاف.

وقد عمدت الهيئة العامة للأوقاف إلى إنشاء مشروعات عديدة منها ما هو خاص لأهداف خيرية محددة، ومنها ما هو عام يشمل عدداً من الأغراض الوقفية معاً.

المشروعات الخاصة:

وهي تهدف لتحقيق أهداف خيرية خاصة محددة. ومن المشروعات المخصصة في السودان:

١ - مشروع وقف طالب العلم وقد استطاع هذا المشروع أن يستقطب مجمعات سكنية طلابية بالقرب من مختلف الجامعات في السودان، ويتم تنفيذ المشروع بالتنسيق مع الصندوق القومي الطلابي في السودان، وقد منحت الحكومة الأرض وعلى المشروع الوقفي الالتزام بالبناء عليها، ونظراً لذلك تشرع الإدارة الوقفية للمشروع بدعوة أهل الخير للتبرع للمنشآت الثابتة للمشروع حسب نموذج وشروط وقفية خاصة تنشرها للناس في صورة عرض استدراج تبرعات، هو أشبه ما يكون بمنشور شروط الاكتتاب في أسهم شركات المساهمة الجديدة.

٢ - مشروع دار الأوقاف للطباعة الذي يقدم ما تحتاج إليه المطبعة من مباني وآلات للطباعة الحديثة.

المشروعات الوقفية العامة:

وهي المشروعات الوقفية ذات الغرض العام وتهدف إلى دعم وزيادة إيرادات الهيئة بشكل عام بحيث تعطي للهيئة المرونة التي تحتاجها في توجيه استعمالات هذه الإيرادات

حسب مقتضيات الظروف المتغيرة وحسب خطة وميزانية مدروسة محددة.

ومن أمثلة المشروعات العامة:

١ - مشروع إقامة أسواق تجارية متعددة.

٢ - شركة ينابيع الخير وهي تهدف إلى استقطاب التبرعات الوقفية العامة لاستثمارها في السوقين المالية والعقارية واستعمال إيراداتها بشكل دوري في الإنفاق على وجوه البر والخير المتنوعة حسب ما تراه الهيئة في برنامجها السنوي وميزانيتها. (قحف، ٢٠٠٠، ص ص٢٩٧ -٢٩٨)

ثانياً: الأسلوب التنظيمي لإدارة واستثمار الأوقاف الموجودة:

هذا الأسلوب يسمح للهيئة العامة للأوقاف بإدارة واستثمار الأوقاف القديمة الموجودة في المجتمع السوداني، ولذا عمدت الهيئة العامة للأوقاف الإسلامية إلى العمل في اتجاهين أشار لهما **(عبدالصمد،١٩٩٤م)**.

الاتجاه الأول: إذا وجدت وثائق الوقف أو عرفت شروطه وأغراضه فإن الهيئة تعمل على مساعدة الناظر في تنميته وتطويره، وإمداده بوسائل التمويل أحياناً. من أجل تعظيم إيراداته لصالح الغرض المحدد له.

الاتجاه الثاني: تلجأ الهيئة إليه عندما لا تعرف فيها شروط الواقف وبذلك يعتبر الوقف عاماً لجهات البر، وتقوم الهيئة بتطويره وتنميته على أسلوب ضم الأوقاف المتناثرة بعضها إلى بعض في معظم الأحوال. وتكون هي الناظر لرعاية أغراض الوقف وإدارته.

ومن أجل المساعدة في وضع وتنظيم الخطط الإنمائية لأموال الأوقاف وتمويلها فقد قامت الهيئة بإنشاء عدد من المؤسسات الوقفية التي تعمل في مجال تدعيم النشاط الإنمائي للوقف منها:

١ – بيت أو شركة الأوقاف للمقاولات، وتهدف لوضع التصاميم الإنشائية وخطط البناء وتنفيذها.

٢ – بنك الادخار للتنمية الاجتماعية ويساعد هذا البنك في تمويل المشروعات الإنمائية الوقفية.

٣ – الشركة القابضة التي تعتبر بمثابة اليد اليمنى للهيئة، وتقوم كل هذه المؤسسات التي تشكل البنية التحتية المهمة للمشروعات الاستثمارية للأوقاف بالمساهمة في تحقيق عدد من المشروعات الوقفية التنموية، اشتملت أسواقاً تجارية متعددة ومبان سكنية وتجارية.

تاسعاً: التجربة التركية في الأوقاف:

أصدرت الحكومة التركية قانون جديد ينظم أمور الأوقاف في عام ١٣٣٦هـ الموافق ١٩٢٠م وذلك بإنشاء وزارة الشئون الشرعية والأوقاف، استمرت هذه الوزارة في عملها قرابة الأربع سنوات وفي عام ١٩٢٤م قدم اقتراح بإلغاء مسمى هذه الوزارة إلى اسم الإدارة العامة للأوقاف بقانون رقم (٨٢٩) وهذا القانون يسمح بتأسيس مؤسسات خيرية مقابل الأوقاف، وبناء عليه أنشئ في الفترة من سنة ١٩٢٦م إلى ١٩٦٧م ست وعشرون مؤسسة خيرية في تركيا، وفي عام ١٩٦٧م صدر قانون برقم (٩٠٠) وجيء اسم الوقف بدل التأسيس ويذكر **(اوزاك،١٩٩٦م)** أنه خلال الفترة ١٩٦٧م إلى ١٩٩٥تأسس (٣٤٧٣) وقفاً تعمل في عدة مجالات مختلفة من الحياة اليومية في المجتمع التركي. وتنقسم الأوقاف في تركيا إلى قسمين:

القسم الأول: أوقاف غير ضريبية وهي التي لا تدفع ضرائب إزاء عملها في مجالات خدمات الدولة.

القسم الثاني: أوقاف ضريبية تدفع الضريبة في معاملاتها كمؤسسة تجارية.

دخل الأوقاف:

دخل الأوقاف في تركيا يأتي من:

١ – العقارات إذا كان للوقف عقار.

٢ – التبرعات.

٣ –الزكاة والصدقة.

إدارة الأوقاف:

لكل وقف سند أو دستور ينص فيه على شكل الإدارة المتألف من عدة أعضاء

تشرف عليها الإدارة العامة للأوقاف وتقوم بتفتيش نشاطات الوقف مرة في العام وللإدارة العامة حق إلغاء الأوقاف إن لم يسر الوقف حسب دستوره ولم يحقق أهدافه الذي أسس من أجلها. كما تشرف وزارة المالية على الأوقاف التي تأخذ المساعدة من الدولة وتتخذ كافة الإجراءات التي تتخذها الإدارة العامة للأوقاف إزاء الأوقاف التي تشرف عليها.

وجميع أقسام الأوقاف في تركيا سواء كانت ضريبية أو غير ضريبية تتحمل وظائف عامة خيرية، وتساعد الدولة في ميادين كثيرة، تلعب دوراً هاماً في كافة المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والتعليمية، فشملت ساحة نشاطات الأوقاف الجديدة تسعة عشر بند تذكر **الباحثة** منها أربعة فقط والمتعلقة بالنشاطات التعليمية، وهي كالتالي:

١ – الأوقاف الجديدة التي تهدف إلى المساعدة في مجالات التعليم والتربية عامة، عددها ٦٩١ وقفا.

٢ – الأوقاف التي تهدف إلى المساعدة في مجالات التدريس والتعليم الديني عددها ١٠٦ وقفاً.

٣ – الأوقاف الجديدة التي تهدف إلى المساعدة في البحوث العلمية والتكنولوجية عددها ٧٤ وقفاً.

٤ – الأوقاف التي تساعد في التعليم الحرفي والمسلكي عددها ٣٠ وقفاً.

إذاً هذه أبرز النشاطات التعليمية التي لعبت دوراً هاماً في الناحية التعليمية في تركيا إلى جانب خمسة عشر نشاط آخر تلعب الدور نفسه في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. حتى أنه من الممكن جداً وجود وقف لكل موضوع في تركيا.

الأوقاف وتأسيس الجامعات الحديثة في تركيا:

ساهمت الأوقاف بشكل كبير في تأسيس الجامعات الحديثة والكليات وساهمت مساهمة فعالة في العديد من المجالات العلمية ونشر المعرفة والعلوم الإسلامية.

وقد ذكر **(علي أوزاك)** بعض المجالات العلمية التي تساند الأوقاف فيها المجتمع التركي مثل:

- تأسيس الجامعات الكبيرة كجامعة قوج باسطنبول وجامعة بيلكت في أنقره.
- تأسيس مساكن لطلبة العلم.
- أقامت مؤسسة البحوث العلمية مثل :
- وقف نشر العلوم في اسطنبول.
- وقف دراسات العلوم الإسلامية.

ولكل وقف من هذه الأوقاف أهداف خاصة أسس من أجلها فعلى سبيل المثال وقف دراسات العلوم الإسلامية يهدف إلى:

١ – القيام بأبحاث ودراسات في كافة مجالات العلوم الإسلامية.

٢ – تنشئة جيل من العلماء الباحثين.

٣ - عقد المؤتمرات والندوات العلمية.

٤ – إرسال العلماء الأتراك للقيام بأبحاث علمية إلى خارج البلاد.

٥ – إقامة صلات وعلاقات مع المعاهد والمؤسسات العلمية الأجنبية التي تهتم بهذا النوع من الدراسات العلمية.

٦ – إنشاء مكتبة في مبنى الوقف.

٧ – إعداد مكاتب خاصة ليقوم الدارسون فيها بأبحاثهم.

٨ – إمداد الباحثين بمساعدين عند اللزوم.

٩ – تقييم الأبحاث والدراسات والمؤلفات العلمية التي قام بها العلماء المسلمون وغيرهم على أساس المقارنة.

١٠ – إبراز مكانة العلماء المسلمين والدور الذي قاموا به في إرساء قواعد الحضارة الحديثة وتطورها.

إذاً هذه أبرز الأهداف التي دعت إلى قيام هذا الوقف والذي يعمل وفق دستور معين، وهذا الوقف يعتبر هدية مقدمة إلى الأمة التركية المسلمة وأمانة مودعة لديها.

ويشير **(أوزاك، ١٩٩٦م)** إلى أنه في كل جامعة في تركيا الآن وقفاً لدعم الجامعة كذلك الأمر بالنسبة للكليات وهذه الأوقاف جميعها تعمل كجمعية تعاونية.

ومن خلال ما سبق يتضح **للباحثة** بروز التجربة التركية والتي تميزت باوقافها

المتعددة وجامعاتها المختلفة ، والذي يميز التجربة التركية عن غيرها هو وجود أوقاف عديدة للتعليم والجامعات ، فلا توجد جامعة ألا ويوجد معها وقف خاص بها تعتمد عليه في النفقات ودعم الأنشطة الجامعية ، وهذا لا يوجد في كثيراً من الدول العربية والإسلامية ، بالرغم من التوجهات الجادة في هذا الاتجاه لتفعيل دور الوقف الإسلامي في دعم المؤسسات التعليمية وعلى وجه الخصوص الجامعات ، لما لها من دور فعال في خدمة المجتمع وأفراده من خلال أنشطتها المختلفة والتي امتدت إلى جميع شرائح المجتمع ملبية جميع احتياجاته ، كما تؤثر وتتأثر بكل ما يجري داخل المجتمع .

وفي ظل هذا التوجه من الجامعة واستفادة المجتمع وأفراده من هذا التوجه ، أصبحت الجامعة في نظر المجتمع ومؤسساته جزءاً يجب مساعدته ومساندته للاستمرار في العطاء للجميع..

ولتحقيق ذلك ترى **الباحثة** ضرورة الاستفادة من نظام الوقف الإسلامي الذي اثبت وجوده ودوره الرائد في الماضي بإمداد المؤسسات التعليمية..لذا فان ربط تنمية موارد الجامعات بالأموال الوقفية هو أمر جدير بالدراسة والمناقشة ، وذلك لأن العملية التعليمية التي تتحملها الجامعات تقع ضمن الاهتمامات التي يهتم بها أصحاب الوقف لأن التعليم من أعظم الأعمال والقربات التي يتقرب بها المسلم إلى ربه تبارك وتعالى .

وفي هذا السياق يشير **(الأرؤوط،١٤٢٣هـ)** إلى أهمية أحياء سنة الوقف والعودة به إلى ما كان عليه في السابق من خلال إنشاء جامعة وقفية عالمية إسلامية ، تقوم بإنشائها مؤسسة الوقف بالتعاون مع المؤسسات الأهلية الأخرى في المجتمع .

كما يقترح **(الهيتي، ١٤٢٣هـ)** إنشاء جامعة وقفية إسلامية ، يتم إنشائها وفق خيارات عديدة منها تخصيص جانب كبير من عوائد الوقف المعد أصلا للأنفاق على العلماء والتعليم ، أو أن يتبرع أحد الواقفين بإنشاء الجامعة ، مع تجهيزها بما تحتاجه من وسائل دراسية ، ومصادر معرفية ، أو أن تقوم مؤسسة الأوقاف بطرح العديد من الحجج الوقفية لتغطية تكاليفها .

وبذلك يطرح الهيتي صيغة وقفية مستجدة تتطلب تحولاً جذريا لتفعيل دور الوقف في دعم المسيرة التعليمية والجامعات .

التجارب الغربية

في الوقت الذي تراجع فيه دور الوقف في حياة المسلمين، ازدهر فيه وتطور نظام الوقف والتبرع لأعمال الخير في شتى صوره وأشكاله عند غير المسلمين، وعلى وجه الخصوص في دول غرب أوربا والولايات المتحدة الأمريكية، برغم سيطرة الفكر المادي وضعف التدين لدى شعوبها، ولكن الأنظمة والقوانين المالية التي صدرت في كثير من تلك الدول كانت مشجعة على الوقف والتبرع لأعمال الخير، وذلك بالإعفاء من الضرائب وتسهيل الإجراءات الخاصة بتسجيل الجمعيات الخيرية وإعطائها الأولويات في تقديم الخدمات وغير ذلك.

ويعرف هذا النظام من التصرفات المالية بالثقة (The trust) أي أمانة وقفيه وقد عرفه القانون الأمريكي بأنه "علاقة أمانة خاصة بمال معين تلزم الشخص الذي يحوز هذا المال بعدة التزامات تهدف إلى استغلاله لصالح شخص آخر، وتنشأ هذه العلاقة نتيجة للتعبير عن إرادة إنشائها، ويمكن تعريفه بأنه: وضع مال في حيازة شخص معين يسمى (الأمين) أو الوصي، ليستغله لمصلحه شخص آخر يسمى المستفيد أو المستحق.

وعن طريق هذا النظام (الترست) أمكن القيام بكثير من الأعمال ذات النفع العام التي تعتمد على تبرعات الأفراد والهيئات الخاصة.

ومع بداية القرن العشرين أخذت فكرة الوقف جذوراً أعمق فيها وطرأ تغير جذري كبير على مفهوم الوقف الخيري الثابت، ونشأت وقفيات عديدة وازداد عددها وازدهر العمل الخيري في تلك الدول الغربية بشكل ملفت للنظر بعد الحرب العالمية الثانية بسبب الرغبة في التهرب من الضرائب، باعتبار الأوقاف مشاريع خيرية غير هادفة للربح. (المصري، ١٤٢٠هـ، ص١١٨).

وفي هذا الصديد يشير **(قحف،٢٠٠٠م)** إلى ذلك بقوله :(أن الأوقاف اتخذت شكل الشخصية المعنوية باسم مؤسسه (Foundation) واتضحت معالمها فصارت تعرف بأنها مؤسسه غير حكومية ، لا تقصد الربح ، وتهدف إلى رعاية هدف أو مصلحة ذات نفع عام ، اجتماعي كان أم صحي ، علمي ، أم ديني.

وقد توسعت المؤسسة في أمريكا في اتجاهين ،أحدهما هو المؤسسة العامة(public Foundation)، والثاني هو المؤسسة الخاصة (privateFoundation) فالأولى يكون تمويلها من الجمهور ،حيث تستحث الجمهور على التبرع لها وتكون أدارتها من جمهور ممولها .أما الثانية فيمكن تمويلها أدارتها من قبل شخص واحد أو أسره أو عدد قليل من الأشخاص.

ومما سبق يتضح أن عبارة مؤسسه (Foundation) كترجمة تأخذ معنى الوقف ولكنها قاصرة في حقيقتها على أن تشمل جميع الأشكال القانونية لفكرة الوقف الإسلامي ،أي فكرة إخراج أصول ثابتة ومنافع عن التصرف الشخصي بأعيانها وتخصيصها لمصالح خيريه ،أو لانتاج منافع عامه أو غلات تستعمل للمصالح العامة.

والسبب في ذلك هو وجود مفهومي المؤسسة التي لا تقصد الربح (Nonprofit Corporation) والأمانة الوقفية (Trust) إلى جانب مفهوم المؤسسة(Foundation).

فالمؤسسة التي لا تقصد الربح يمكن أن تكون دينيه ،أو ثقافية ،أو تعليمية كالجامعات أو علميه متخصصة بالبحوث ،أما الأمانة الوقفية فهي نوع من الأمانات الخيرية العامة (CharitableTrusts) أو الأمانات الأهلية (Family Trusts) التي تتضمن وضع أصول ثابتة لتستثمر وتوزع عوائدها على الأغراض المقصودة أو على أهل الوقف وذريته (قحف ،٢٠٠٠م،ص ص٢٤ -٢٥)

تصنيف الأوقاف في البلدان الغربية:

تصنف الأوقاف في البلدان الغربية حسب أهدافها ومؤسسيها ،فهي من حيث مؤسسيها قد صنفت إلى أوقاف الشركات ،وأوقاف الأفراد والعوائل، وهناك أوقاف المجتمعات المحلية أو الأقليات الدينية والعرقية ومن الأمثلة عليها الوقف الإسلامي في أمريكا الشمالية ،ويمكن تصنيف الأوقاف من حيث الأهداف إلى أهداف عامه وأهداف خاصة ،فالأوقاف العامة ذات هدف عام نحو خدمة الإنسانية ورفاهيتها ومن الأمثلة عليها وقف (روكيفلر)في مدينة نيويورك والذي أسسه جون روكفلر عام ١٩١٣م برأس مال

قدره (٢٥٠مليون دولار) وهي مؤسسه تعنى بتنمية البحث العلمي والعمل على رفع المستوى العلمي في أنحاء العالم وذلك عن طريق دعم المهتمين بالدراسات العلمية ورفع مستوى الصحة العامة والعلوم الطبيعية والاجتماعية ،وأتاحت الفرص لعمل كثير من الباحثين وقد مت المنح للآلاف من طلاب العلم.

وإضافة لذلك يذكر **(الهيتي،١٤٢٣هـ)** نموذج آخر (أند رو كرنيجي) الذي أسس معهد كرنيجي التكنولوجي في مدينة (بسبرج بولاية بنسلفانيا) عام ١٩٠٦م واستكمل دوره عام١٩١١م حيث تبرع بعشرات الملايين في وقفيته (Endowment) المخصصة للتعليم ، وكذلك (بل جيتس) مؤسس مايكروسوفت عام ١٩٧٥ ، والذي يعتبر أكثر المتبرعين للأغراض الخيرية حيث نوى تقديم حصته التي تقدر بثلاثة مليار دولار لصالح الأعمال الخيرية التي تدعم استخدام التكنولوجيا في التعليم وتطوير المهارات ، كما أسس (بل جيتس) وزوجته (بيلندا جيتس) مؤسسته الخيرية في عام ٢٠٠٠م ، ومقرها في سياتل ، وتهدف هذه المؤسسة تعزيز المساندة بين الأوضاع الصحية والتعليمية في العالم ، حيث قدمت أكثر من سبعة مليار دولار لخدمة الأغراض الخيرية في مجال الخدمات الصحية وتطوير فرص التعليم.

كما وجهت هذه المؤسسة أكبر منحة بقيمة مليار دولار لصندوق جامعة فيجرو المتحدة وهي أكبر منظمة لمساندة الأقليات في الوصول إلى التعليم العالي في الولايات المتحدة.

كما تساهم المؤسسة في إيصال التكنولوجيا إلى المكتبات العامة وتمول المنظمات التي تعمل على تحسين حياة الأفراد في المنظمة التي تتمركز فيها المؤسسة في شمال غربي الولايات المتحدة.

وليس بعيداً عن هذه المناهج الجائزة العالمية التي تمنح سنوياً للمتميزين من العلماء والمفكرين في شتى العلوم والتخصصات وهي (جائزة نوبل) فقد أوصى هذا الرجل بثروته ومشاريعه لتكون عوائدها وريعها مخصصة للمتميزين من العلماء الذين يقدمون اختراعات

تخدم البشرية أو إضافات علمية ذات شأن في فرعها وتخصصها ، وهناك الكثير والكثير من من هم أوقفوا أموالهم في مؤسسات خيريه لخدمة العلم والعلماء.

وبالتالي فإن دراسة الأوقاف في الغرب تتطلب المزيد من التوسع والشمول ومزيد من التوضيح ولبيان ذلك ستأخذ **الباحثة** الولايات المتحدة الأمريكية مثالاً للبلدان الغربية بسبب توفر كم كبير من المعلومات عنها وفيما يلي عرض لذلك.

أولاً: التجربة الأمريكية في الأوقاف:

تعتبر أمريكا رائدة العمل الخيري في العالم، وقد تولت هذا الدور منذ القرن العشرين ببلورة مفهوم المؤسسات الخيرية وكثرة العطاء الخيري، حتى تأسست فيها مراكز المؤسسات الخيرية التي تحميها وتعقب على أنشطتها وتوفر الخبرات للقائمين عليها، حتى ازداد عددها في عام ١٩٨٣م عن (٢٢) ألف مؤسسة وقفية تسهم في مجالات الحياة ومن ضمنها التعليم، وقد قامت هذه المؤسسات الوقفية أنواعاً متعددة من الدعم للتعليم العالي بإجمالي خمسة مليارات ونصف من الدولارات، وفي عام ١٩٨٩م زاد عدد المؤسسات الوقفية إلى أكثر من (٣٢٠٠٠) ألف مؤسسة خيرية عامة نشطة بلغت ممتلكاتها اكثر من (١٣٧,٥) مليار دولار، وقدمت من الأموال ذلك العام حوالي (٨٠٠٠) مليون دولار، ثم ازداد عدد المؤسسات الوسطية في العطاء الخيري في عام ١٩٩٦ إلى (٤١٥٨٨). وهذه المؤسسات لم تزد منحها على (٧٨٪) من مجموع العطاء الخيري الذي بلغ (١٥٠,٧بليون دولار) وهذه المؤسسات تدخل تحت عبارة (Foundation) في المصطلح القانوني الأمريكي وهي تتوزع على أربعة أنواع كالتالي:

١) مؤسسات مستقلة:

وهي أكثر المؤسسات الوقفية شيوعاً في البلاد الغربية وأقدمها وأكثرها خضوعاً للرقابة، وهي منظمات مستقلة لتقديم المنح الخيرية، ذات الأهداف الاجتماعية والصحية والتعليمية والدينية وغيرها من الأنشطة الخيرية، ولا تقوم هذه المؤسسات بالأعمال الخيرية مباشرة، بل تتخصص بتمويل الأعمال الخيرية عن طريق تقديم المعونات والمساعدات

المالية للمؤسسات الأخرى والأفراد، حسب تحقيق الهدف الذي تريد تحقيقه، وتتكون مصادر تبرعاتها من تبرعات الأفراد والعائلات.

٢) مؤسسات الشركات:

وهي مؤسسات وقفية للعطاء الخيري تؤسسها وترعاها شركات مساهمة، وتعين لها مجلس إدارة خاص بها، وتلي هذه المؤسسات المؤسسات المستقلة من حيث مقدار الأصول والمنح التي تقدمها.

٣) المؤسسات المجتمعية:

وهي تشبه المؤسسات المستقلة، ولكنها تختلف عنها من حيث تحديدي غرضها بمجتمع معين نحو مدينة أو محافظة أو ولاية بعينها، فضلاً عن التحديد الموضوعي لغرضها، كأن يكون للتعليم أو الصحة الخ. وتكون مصادر تمويلها من الأفراد والعائلات في المجتمع المحلي نفسه.

٤) المؤسسات التشغيلية:

وتتميز هذه المؤسسات بكون عطائها عيني على صورة خدمات صحية أو تعليمية أو اجتماعية ولا تقدم هذه المؤسسات منحاً نقدية على الإطلاق، وهي أشبه بالوقف المباشر في النظام الإسلامي، ولمزيد من التوضيح يعرض الجدول رقم (٤) توزيع هذه المؤسسات الخيرية في الولايات المتحدة الأمريكية لعام ١٩٩٦م.

جدول قم (٤)

توزيع مؤسسات الوساطة في العطاء الخيري Foundations

في الولايات المتحدة (١٩٩٦م) (أبو قحف، ٢٠٠٠م، ص٥٤).

	المجموع		مؤسسات مستقلة		مؤسسات شركات		مؤسسات مجتمعية		مؤسسات تشغيلية	
		%		%		%		%		%
عدد المؤسسات	٤١,٥٨٨	١٠٠	٣٦,٨٨٥	٨٨,٥	١,٩٦٩	٤,٩	٤١١	١	٢,٣٢٣	٥,٦
مجموع أصولها	٢٦٧,٦	١٠٠	٢٢٦,٦	٨٤,٨	٩,٥	٣,٥	١٥,٩	٥,٩	١٥,٧	٥,٨
المنح التي قدمتها	١٣,٨	١٠٠	١٠,٧	٢٢,٤	١,٨	١٣,٣	١,٠	٦,٩	٠,٣	٢,٤
الأوقاف الجديدة	١٦,٠	١٠٠	١١,٤	٧٢,٢	٢,١	١٣,١	١,٨	١١,٣	٠,٧	٤

وتقدم هذه المؤسسات الوقفية الأربعة المنح التي توزع على النحو التالي كما في الجدول رقم (٥).

الجدول رقم (٥)

توزيع منح المؤسسات الوقفية في عام ١٩٩٦م في الولايات المتحدة الأمريكية

%٢٥	للتعليم
%١٧	للخدمات الإنسانية
%١٦	للصحة
%١٢	للفنون والثقافة
%١٢	للخدمات الاجتماعية العامة
%٥	للبيئة ورعاية الحيوان
%٣	للمساعدات الخارجية
%٣	للعلوم الاجتماعية والإنسانية
%٢	مساعدات دينية
%١٠٠ = ١٣،٨	المجموع (بليون دولار)

ومن خلال الجدول رقم (٥) يتضح **للباحثة** أن المؤسسات الوقفية والتبرعية تقدم (٢٥٪) من مجموع خدمات التعليم في الولايات المتحدة وهي أعلى نسبة تقدم في مجالات الخدمات المجتمعية، ويشير **(قحف، ٢٠٠٠م)** إلى توزيع التعليم الجامعي والعالي في الولايات المتحدة الأمريكية بقوله: "يتفوق التعليم الذي يقدمه القطاع الوقفي والتبرعي على كل من القطاعين الآخرين تفوقاً واضحاً في الكفاءة ونسبة الإنجاز العلمي إلى عدد الطلبة، كما يبين الجدول التالي:

الجدول رقم (٦)

توزيع التعليم الجامعي والعالي في الولايات المتحدة (١٩٨٩م)

مصدر التمويل	الجامعات		الطلبة		شهادات البكالوريوس		شهادات الدكتوراه		النفقات	
	عدد %		عدد (مليون) %		عدد %		عدد %		مبلغ (بليون) %	
خيري	١٦٣٦	٤٩	٢,٦٠	٢٠	٦٥٥,٣٧٨	٣٤	٥٦٦٤	٥١	٣٩,٦	٣٤
حكومي	١٥٠٣	٤٥	٩,٩٠	٧٨	٣٣٧,٦١٠	٦٦	٥٠٥٧٥	٤٩	٢٥,٦	٢٢
تجاري	٢٠١	٦	٠,٣٠	٢	٣١٢	--	٦١	--	٥١,٤	٦٤
المجموع	٣٣٤٠	١٠٠	١٢,٨	١٠٠	٩٩٣,٣٠٠	١٠٠	١٠٥٣٠٠	١٠٠	١١٥,٦	١٠٠

وعند النظر للجدول يتضح أن التعليم في القطاع الخيري ينفق (٣٤٪) و(٢٢٪) في القطاع الحكومي و(٦٤٪) في القطاع التجاري من مجموع الإنفاق على التعليم الجامعي والعالي، أي أنه في الوقت الذي تزيد فيه كلفة الطالب في القطاع التجاري على (١٧٠ ألف دولار) نجدها تتجاوز (١٥٢٠٠) في القطاع الخيري و(٢٩٠٠دولار) في القطاع الحكومي وهذا يدل على أن قطاع التعليم الخيري استطاع أن يجعل التعليم الجامعي والعالي في متناول معظم أفراد الطبقة الوسطى فالرسوم التعليمية لا تشكل أكثر من (٣٦٪) من مصادر التمويل الخيري.

وهذا يؤكد ما أحرزته الأوقاف التعليمية في أمريكا من نجاح وتقدم، والذي عزى إلى أمرين: الأمر الأول هو جمع الأموال للأسباب التربوية، والثاني لتجنب المشاكل القضائية وما جعلها تعلب دوراً متميزاً في المجتمع الأمريكي المعاصر، فعلى الأقل هناك عشرون جامعة في الولايات المتحدة الأمريكية، تملك أوقافاً قيمتها أكثر من بليون دولار، والذي منها وقف هارفاد، ويوضح الجدول رقم (٧) قائمة بالعشر جامعات الأولى في الولايات المتحدة الأمريكية والتي لديها أكبر قيمة للأوقاف عام ١٩٩٢م.

الجدول رقم (٧)

أسماء الجامعات الأولى بالولايات الأمريكية والتي تمتلك اكبر قيمة للأوقاف لعام ١٩٩٢م

اسم الجامعة	قيمة الأوقاف مليون دولار
١. جامعة هارفارد	٥,١١٨
٢. جامعة تكساس	٣,٦٦٥
٣. جامعة برنستون	٣,٠٠٣
٤. جامعة ييل	٢,٨٣٣
٥. جامعة ستانفورد	٢,٤٢٨
٦. جامعة كولومبيا	١,٦٨٣
٧. جامعة أموري	١,٦٥٨
٨. جامعة ماستشوتس	١,٥٨٩
٩. جامعة واشنطن	١,٥٣٣
١٠. جامعة تكساس	١,٤٨٣

جدول رقم (٨)

إجمالي مصادر إيرادات جامعة هارفارد السنوية

البيان	مليون دولار	النسبة إلى الإجمالي
الدخل من الطلاب	٤٠٧	%٣١,٣
الدخل من الأبحاث المدعومة	٣٢٤	%٢٤,٨
هبات للاستخدامات الجارية	٧٧	%٥,٩
الدخل من استثمار الأوقاف	٢٩٨	%٢٢,٨
مصادر دخل أخرى	١٩٩	%١٥,٢
إجمالي الدخل	١,٣٥٠	%١٠٠

وبنظرة دقيقة للجدول أعلاه يتضح أن أجمالي الدخل بلغ (١,٣٥٠) مليون دولار كمابلغت إيرادات جامعة هارفارد من استثمار الأوقاف حوالي (٣٠٠) مليون دولار في عام ١٩٩٣م أي ٢٣٪ من إجمالي إيراداتها في ذلك العام.

ويبين الجدول رقم (٩) ترتيب الجامعات في الولايات المتحدة حسب قيمة الأوقاف لكل طالب عن طريق قسمة قيمة الأوقاف على عدد الطلاب المسجلين بالجامعة، لإظهار التعديل اللازمة ومراعاة التفاوت في عدد الطلاب المسجلين بكل جامعة.

جدول رقم (٩)

ترتيب الجامعات في الولايات المتحدة حسب قيمة الأوقاف لكل طالب

اسم الجامعة	قيمة الأوقاف لكل طالب (ألف دولار)
١) جامعة برنستون.	٤٦٨
٢) جامعة رايس.	٣٠٥
٣) معهد كاليفورنيا للتكنولوجيا.	٣٠٠
٤) جامعة هارفارد.	٢٩٧
٥) سوار ثمور.	٢٨٩

إذاً من خلال العرض السابق يتضح **للباحثة** التجربة الفعالة لأمريكا في مجال الوقف والعمل الخيري، وتوظيفه لخدمة الجامعات باعتباره مورداً لتمويل الجامعات، وبذلك تعتبر أمريكا في الوقت الحاضر رائدة المهتمين بالعمل الخيري في العالم، إذ يبلغ معدل تبرع الفرد الأمريكي الواحد في عام ١٩٨٩م (٥٠٠) دولار، وقد كانت بداية إنشاء هذه المؤسسات نتيجة لما أحدثته الثورة الصناعية وتكدس الثروات في بعض فئات المجتمع.

التجربة الوقفية الإسلامية في أمريكا الشمالية:

من التجارب الوقفية أيضاً ما حدث في أمريكا الشمالية، نظراً لوجود الجالية الإسلامية، فكانت هيئة الوقف الإسلامي تقوم بالعديد من المهام منها:

١ - نقل أملاك ومشروعات وخدمات اتحاد الطلبة المسلمين وحبسها كأصول ثابتة والاستفادة من ريعها لخدمة المسلمين في هذا البلاد.

٢ - حبس ملكية المساجد والمراكز الإسلامية التي تنتمي إلى الوقف.

٣ - توفير الأموال اللازمة للاتحاد الإسلامي ودعم أنشطته عن طريق الاستثمار.

وهذا الوقف العظيم ظهر ليساعد فعلاً الدعوة والدعاة وطلاب العلم والمحافظة على المساجد والمراكز الإسلامية، لتؤدي رسالتها على أكمل وجه.

ومسؤوليات هيئة الوقف الإسلامي بأمريكا الشمالية هي على النحو التالي:

- الإشراف على المراكز الإسلامية والمساجد والمدارس الإسلامية.
- مشروع الخدمات، ومنها:

أ) مشروع الكتب الإسلامية، ويبلغ التعامل حوالي مليون دولار سنوياً من مئات الآلاف من الكتب.

ب) مشروع دار الثقة، ينتج (٢٠) كتاب سنوياً، ينشر أو يعاد نشره بمعدل (٣٠٠٠ - ٥٠٠٠) نسخة من كل كتاب.

ج) مشروع التجهيزات الإسلامية.

د) مركز الأشرطة المسموعة والمرئية الإسلامية.

إذاً هذه هي ابرز مسئوليات الوقف الإسلامي في أمريكا الشمالية ، أما منجزاته فهي عديدة ومتنوعة وسوف تورد **الباحثة** ما لخصه **(برزيخي، ١٩٩٣م، ص١٤٧)** عن ذلك في النقاط التالية :

أولاً: الأوقاف:

- مسك ملكية المراكز والمساجد والعقارات حتى بلغ عددها (١٩١) عقاراً بمبالغ تزيد عن ٧٠ مليون دولار.
- دعم تأسيس وإنشاء المدارس الإسلامية على أنها أولوية للمسلمين وتيسير ذلك، بتوفير الخبرات واختيار المباني.
- جمع التبرعات لدعم الاتحاد من داخل أمريكا وخارجها.

ثانياً: استثمار أموال العمل الإسلامي:

- الاتحاد الإسلامي، حيث تودع كل التبرعات في صندوق الهيئة حتى يصرف منها على الأنشطة حسب الحاجة.
- المراكز والمساجد والمدارس بما يزيد عن ٢٠ مليون دولار.
- الترشيد القانوني وتوفير الخبرة في تملك العقار وتحويلها إلى مراكز ومساجد والحصول على رخصة الاستعمال والإعفاءات الضريبية.

ثالثاً: صندوق استثمار الأمانة:

- بتوفير قروض بنك التنمية الإسلامي للمدارس الإسلامية والتي قد تصل إلى أكثر من مليون دولار.

رابعاً: مشروع الخدمات وقد سبق الإشارة إليها.

مؤسسة سارا الخيرية:

تجربة رائدة جديدة في العالم الجديد بين جالية جديدة ناشئة نامية، تأسست في عام ١٩٨٣م، قامت على تطوير مفهوم شمولية عمل الخير بدل تخصيصه، وهذا الشمول وظيفي جغرافي.

وقد تبينت هذه المؤسسة الأولويات التالية:

١) التعليم بمراحله المختلفة، وإنشاء المدارس ودورات تدريبية للمدرسين والإنفاق على الكتب والمناهج.

٢) الأبحاث والدراسات الإسلامية.

٣) نشر الكتاب ودعم تأليفه وطباعته وتوزيعه.

٤) برامج التدريب القيادي لتأهيل العاملين للمهن والقيادات الفعالة.

٥) الاهتمام بالأقليات المسلمة وتبني قضاياها وأعانتها على التخطيط لمستقبلها، وإقامة المؤسسات اللازمة لها.

وقد حققت هذه المؤسسة إنجازات باهرة في عدة مجالات وقفية، وأي كان في أمريكا تجارب وقفية جديرة بالدراسة والتأمل والعلم والإفادة والبحث للاستفادة منها وتطبيقها في عالمنا الإسلامي.(برزنجي، ١٩٩٣م، ١٤٩)

ثانياً: الوقف والمؤسسة الخيرية في إنجلترا:

سارت المؤسسات الموقوفة في إنجلترا في طريق مختلف عن الطريق الذي سلكته بعض المؤسسات في القارة الأوروبية، فقد نشأت المؤسسات الخيرية الإنجليزية على نفس النسق الذي قام على أسسه الوقف الإسلامي، بما في ذلك الاستمرارية، ومن أبرز المؤسسات الوقفية في إنجلترا هي تلك الموجودة في إكسفورد والتي تضم ثلاث كليات أوائل وهي كلية باليول (Balliol) كلية يونيفر ستي كولينج. (Univerity college) وهي أول هبة خيرية تحولت إلى كلية فيما بعد، ثم كلية ميرتون (Merton).

كما تعتبر كلية دي ويزويت (College desix Huit) التي أنشأها جون أوف لندن John of London أقدم مؤسسة وقفية معروفة بغرض إيواء طلبة العلم، وإن لم تكن أقدم المؤسسات الخيرية من هذا النوع، ويبدو أن مؤسسة جون كانت الأولى من نوعها في غرضها الذي أقيمت من أجله، وهو أن تكون داراً لسكنى طلبة العلم الفقراء، وهو نفس الغرض الذي أقيمت من أجله بعض الخانات في بلاد الإسلام، والتي كانت

وفيرة العدد في العالم الإسلامي.

وفي عام ١٨٨٩م بدأ التمويل الحكومي للجامعات صغيراً وعبر المناسبات، ثم اتخذ منهج سد العجز، وفي حدود ٣٠٪ من دخل الجامعة الكلي، وذلك مع بداية إنشاء لجنة المنح الجامعية The university Grants Committee (U.G.C) التي تعمل كهيئة وسطية بين الحكومة والجامعات، وذلك تجنباً لأي نفوذ حكومي مباشر على الجامعات نتيجة لتمويل الحكومة لها.

وفي الستينات والسبعينات الميلادية زاد الدعم المقدم من قبل المنح الجامعية إلى حوالي ٩٠٪ من دخل الجامعة الكلي.

وفي الثمانينيات خففت الحكومة ١٧٪ من تمويلها للجامعات وكان ذلك عام ١٩٨١م وفي العام ١٩٨٦م طبقت "لجنة المنح الجامعية" صيغة تمويلية جديدة خفضت من خلالها قدر هذا التمويل بما لا يقل عن ٣٥٪. (العولقي، ١٤١٩هـ، ص٨).

وتبرز الحكومة سياستها التعليمية تجاه الجامعات بقولها إنه عن طريق ممارسة الضغط المالي، أمكن زيادة الكفاءة والإتقان في الإدارة وتمت عملية عقلنه أو ترشيد منتظرة منذ زمن طويل ونتيجة للتغيرات التي طرأت على سياسة الحكومة البريطانية تجاه تمويل الجامعات اتجهت الجامعات على البحث عن مصادر وموارد مالية جديدة، منها الهبات والتبرعات والأوقاف والتي لكل منها أهدافها وجمهورها من الأنصار المحتملين مثل الخريجين، الأفراد الميسورين، رجال الأعمال، الصناديق الخيرية، وخير مثال على ذلك برنامج التطوير بكلية لندن الجامعية، والتي تقوم بجهد رئيسي في جمع الأموال، وتوجيهها حسب حاجات واستراتيجية الجامعة، فجمعت في سنتها الأولى ما يزيد على ستة ملايين جنيه إسترليني، تدخل للجامعة، كما تبرع أحد رجال الأعمال العربي ويدعى "رفيق سعيد" لجامعة إكسفور بمبلغ عشرين مليون جنيه إسترليني، وكان هذا التبرع هو الأكبر منذ عشرين عاماً، وفق ما ذكره مدير الجامعة.

كما أقام سعيد رفيق وزوجته للجامعة نفسها في عام ١٩٨٢م مؤسسة كريم رضا

سعيد تذكاراً لنجله الراحل والتي تمول العديد من المنح الجامعية الدراسية. (العولقي، ١٤١٩هـ، ص٨٤).

ولم تقتصر بريطانيا على ذلك بل قامت بتنمية واستثمار الأموال الموقوفة والتبرعات بشكل فعال ليضمن استمر أريته.

وفي هذا الصدد يذكر **(فضال الرحمن، ١٩٧٦م)** أن الهبات الثابتة لها دور كبير لتمويل التعليم، وذلك بتحويلها من هبات ثابتة إلى مصادر استثمارية ثابتة لتشكل مصدراً مضموناً ومستمراً لتمويل التعليم الإسلامي، مشيراً إلى المؤسسات الكاثوليكية واليهودية ودورها الفعال في تخريج الآلاف من المبشرين، وتصديرها للملايين من الكتب وإدخالها للأموال باستثمارها لمشاريع إنتاجية تستغل أرباحها العائدة منها في تغطية كافة المصاريف، وهذا يمكنها من الاستمرار في أداء رسالتها دون أي عوائق تذكر، مما يساعد على تحسين أحوال مجتمعاتها الداخلية والخارجية عدة أجيال متلاحقة، وهناك الكثير من أمثال هذه المنظمات المسيحية واليهودية المستقلة بالعمل في بريطانيا ويصل دخلها السنوي إلى ملايين الجنيهات الإسترلينية بفعل خطط استثمارية فعالة فهم يستشعرون كل ما يفد إليهم من منح ومساعدات مالية تصلهم من الحكومة أو من الأشخاص بصفة عامة في مشاريع إنتاجية، ومن الأرباح يصرفون، ومن هناك يستثمرون في العمل المطرد دون الاحتياج للمساعدات والمنح المالية الحكومية أو غيرها.

وبناء على ذلك استفاد **(أفضال الرحمن)** من تلك التجربة المسيحية واليهودية حيث قام بدراستها دراسة وافية ومنظمة فاستخلص خطة استثمارية لخدمة الإسلام والمسلمين في هذا المجال فكانت النتائج على النحو التالي:

١) ادخار الأموال عن طريق الاستثمارات الصناعية والأعمال التجارية والعقارية.

٢) أكثر المشاريع أو أكثرها ربحاً في الملكيات والعقارات حيث يصل ربحها إلى ٥ -٢٣/ سنوياً.

٣) استثمار واحد مليون جنيه إسترليني في مشاريع عقارية يكون معدل الدخل السنوي ما

بين (٦٠,٠٠٠ -١١٠,٠٠٠) ستين ألف ومائة وعشرة آلاف جنيه إسترليني.

٤) للتقليل من قيمة الخسارة المحتملة تودع الأموال في شركة إدارة رؤوس الأموال، وبذلك تزود مئات المدارس في طول بريطانيا وعرضها بأعداد كبيرة من المدرسين.

٥) إعداد ونشر عشرات الكتب والمطبوعات عن الإسلام.

٦) تنظيم طرق ووسائل نشر الدين الإسلامي في هذه البقاع بصورة منسقة ومثمرة.

٧) إعطاء الوقف والقائمين عليه الفرصة لتنظيم استقبال واحتضان المسلمين الإنجليز والوافدين على الإسلام.

ملخص المبحث الرابع

١ - بروز العديد من التجارب المحلية مثل مؤسسة الملك فيصل الخيرية، ومؤسسة الأمير سلطان بن عبدالعزيز الخيرية، وتجربة مؤسسة الحرمين الشريفين.

٢ - تميز التجربة الكويتية بالعديد من الخصائص جعلها في مقدمة الدول العربية والإسلامية من حيث:

- استهداف التغيير.
- الإبداع والابتكار.
- المرونة بين الأصالة والتجديد.
- الاستمرارية.
- التوازن بين الجرأة والعقلانية في إحداث التغيير.

كما تميزت التجربة الكويتية بانتهاجها أسلوب تنظيمي فعال استدعى قيام قطاعان عريضان هما: القطاع الأول: استثمار الأموال الوقفية الذي تم تطويره ليحقق النقلة النوعية التي شهدتها التجربة الكويتية في فلسفة العمل الاستثماري الوقفي، وفي توجهاته وأساليبه وأدواته، القطاع الثاني: هو قطاع المشاريع والصناديق الوقفية وهي الكيانات المؤسسية التي تمارس من خلالها أنشطتها الخدمية الرئيسية، وتنوع مجالاتها بتنوع مجالات اهتمامات الصناديق المتخصصة.

٣ - جدارة التجربة السودانية لاستخدامها نموذج تنظيمي مبتكر وذلك باستدراج أوقاف جديدة ومن ثم استثمار أموالها الوقفية وتنميتها.

٤ - تميز التجربة التركية عن غيرها بوجود أوقاف عديدة للتعليم والجامعات فلكل جامعة وكلية وقف خاص بها لدعمها.

٥ - ازدهار وتطور نظام الوقف والتبرع لأعمال الخير في شتى صوره وأشكاله عند غير المسلمين، وعلى وجه الخصوص غرب أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية.

٦ - نجاح وتقدم التجربة الفعالة لأمريكا في مجال الوقف والعمل الخيري، باعتباره مورداً لتمويل الجامعات، فهناك أكثر من عشرون جامعة في الولايات المتحدة الأمريكية تمتلك أوقاف قيمتها أكثر من بليون دولار.

الدراسات السابقة

ثانياً: الدراسات السابقة

يعد موضوع الوقف مجالاً خصباً وواسعاً لمختلف الدراسات المتنوعة، وعلى وجه الخصوص تلك الدراسات المتعلقة باقتصاديات الوقف، والتي جذبت لها نظر الكثير من المهتمين بهذا الجانب من الدراسات والبحوث المعاصرة.

وقد قامت **الباحثة** بعملية مسح بحثي شامل لمعظم الأبحاث والدراسات العلمية التي أجريت حول الوقف الإسلامي مستخدمة في ذلك قواعد ومحركات البحث عبر شبكة المعلومات "الإنترنت" ومدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، ومركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، وبعض المواقع والمراكز البحثية، وعن طريق الزيارات للمكتبات الجامعية ومراكز البحوث تمكنت **الباحثة** من الحصول على عدة مصادر حفلت بالكم الهائل من الدراسات العلمية والأبحاث والدراسات المتخصصة في الندوات والمؤتمرات التي تناولت موضوعات مختلفة من جوانب الوقف.

وبرغم وفرة تلك الدراسات العلمية إلا أن **الباحثة** لم تجد دراسة علمية متصلة بشكل مباشر بدراستها الحالية وهي الوقف وتمويل الجامعات، وفي ضوء ذلك قامت **الباحثة** بمحاولة تنقية وحصر تلك الدراسات ومن ثم تصنيفها إلى نوعين.

النوع الأول: تعرض للوقف ودوره في الحياة العلمية والتعليمية.

النوع الثاني: تناول موضوع الوقف الإسلامي وإسهاماته المقدرة في كافة المجالات.

واقتصرت **الباحثة** على الدراسات والأبحاث التي تناولت معلومات حديثة وإشارات علمية لبعض الجوانب المستقبلية التي يمكن الاستفادة منها في الدراسة الحالية، وذلك بعرض أهم نتائج تلك الدراسات مع تقديم خلاصة وتعليق على تلك الدراسات موضحة فيها أوجه الشبه والاختلاف وبعض المقارنات بين تلك الدراسات والدراسة الحالية، مع ذكر بعض جوانب استفادة الدراسة الحالية منها، وفيما يلي عرض لبعض تلك الدراسات مع ترتيبها حسب تاريخها الأقدم فالأحدث.

الدراســـات التي تمثـل النـوع الأول:

١) دراسة: الساعاتي، يحيى محمود (١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م) بعنوان: (الوقف وبنية المكتبة العربية استيطان للموروث الثقافي).

هدفت هذه الدراسة إلى توضيح نشأة ومسار المكتبة العربية التي اعتمدت على الوقف، أو قامت عليه دون تناول المكتبات الخاصة، ومكاتب الجوامع والمدارس، ووقف الكتب والمكتبات على المارستان والربط والحوانيت والترب والأشخاص والذرية، وقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج من أهمها:

١) أن المكتبة الوقفية تشكل بنية المكتبة العربية منذ القرن ٤هـ إلى أواخر القرن ١٣هـ، وأنها الإطار الفعلي لقيام وانتشار المكتبات في التاريخ العربي.

٢) أن وقف الكتب عند العرب والمسلمين كان بمثابة العامل الأساسي.

٣) المهم في نشر الثقافة وتوسيع دائرة المعرفة لدى الطلاب والدارسين على مدى قرون طويلة من خلال المكتبات.

٢) دراسة: أبو ركبة، السعيد (١٤١٧هـ) بعنوان: (دور الوقف في الحياة الثقافية بالمغرب في عهد الدولة العلوية).

هدفت الدراسة إلى معالجة الأوقاف ودورها في تنشيط الحياة الثقافية، وتنميتها بالمغرب في عهد دولة العلويين الزاهر بالمغرب، حيث اهتمت بالأوقاف اهتماماً بالغاً لم يحدث له مثيل، بدءً من حكم المولى الرشيد، ووصولاً إلى عهد جلالة الملك الحسن الثاني، وقد توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج من أهمها:

١ - مساهمة الدولة العلوية في إنعاش الثقافة بشكل فعال عن طريق الوقف.

٢ - قامت بتأسيس المدارس والمساجد وإنشاء خزانات علمية منها، مع شحنها بآلاف الكتب العلمية التي تساعد الطلاب والعلماء على الاستمرار في نهلهم من معين المعارف، وهذا بدوره رفع مستوى الثقافة وفعاليتها.

وقد أوصى الباحث بضرورة الدعوة إلى إحياء ظاهرة الوقف من قبل المواطنين عموماً، ومن قبل رؤوس الأموال بالمغرب خصوصاً، حتى تعزز الثقافة من جهة وتخفف عبء الإنفاق عن ميزانية الدولة من جهة أخرى.

٣) دراسة: عبده، عبد العزيز علوان سعيد (١٤١٧هـ) بعنوان: (أثر الوقف في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، دراسة تطبيقية للوقف في اليمن.).

استهدفت هذه الدراسة إلقاء الضوء على الوقف كنظام هام وحيوي من الأنظمة الإسلامية، وإبراز الدور الرائد والحضاري في مختلف مناحي الحياة، ومحاولة لإعادة هذا الدور الذي قدمه عبر التاريخ الإسلامي.

وأُخذت اليمن كنموذج تطبيقي لدراسة الوقف فيها في الوقت الحاضر، كما كشفت الدراسة عن أهم المشكلات التي تواجه وزارة الأوقاف باليمن وتقديم اقتراحات لحلها.

وقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج من أهمها:

١ - مساهمة الأوقاف الإسلامية بشكل كبير في دعم وقيام العملية التعليمية من خلال التحمل شبه الكامل لأعبائها.

٢ - فقدان نظام الوقف لأهميته ودوره في المجتمع الإسلامي في العصور المتأخرة، والعصر الحاضر لعدة أسباب منها: استيلاء الحكومات على أغلب الأوقاف ودمجها في أملاك الدولة.

٣ - إعراض الناس عن الأوقاف خوفاً من إهمال النظار والاستيلاء عليها من مختلف الفئات أو الدولة.

وفي ضوء نتائج الدراسة اقترح الباحث بعض التوصيات التي تمكن الوقف من تحقيق دوره الفعال، منها:

١ - العمل على إنشاء مؤسسة عالمية للأوقاف، يكون الغرض منها التنسيق والمتابعة،

وعقد اللقاءات وعمل الندوات، والبحث عن أفضل السبل لاستثمار أموال الوقف.

٢ - العمل على تنويع أساليب الاستثمار وعدم الاقتصار على الأساليب التقليدية القديمة.

٣ - ينبغي أن توجه الأوقاف إلى النواحي المؤثرة في العملية التنموية، وإعداد العامل البشري، ومن ذلك الاهتمام بالتعليم.

٤) دراسة: الساعاتي، يحيى محمود بن جنيد (١٤١٨هـ/١٩٩٧م) بعنوان: (الوقف والمجتمع نماذج وتطبيقات من التاريخ الإسلامي).

هدفت الدراسة إلى إبراز دور الوقف في توفير المدارس، ودعم العلم من خلال تلبية حاجات طلاب العلم من مدرسين وتجهيزات ونفقة، ودوره في إشاعة العمل من خلال توفير المكتبات والكتب الموقوفة لطلبة العلم، وفي تقديم العديد من الخدمات للجميع، كما طرحت الدراسة العديد من النماذج والتطبيقات من التاريخ الإسلامي.

٥) دراسة: الهيتي، عبد الستار إبراهيم (١٤١٨هـ/١٩٩٧م) بعنوان: (الوقف ودوره في التنمية).

استهدفت الدراسة إبراز الدولة التنموي والاستثمار للأوقاف ومجالات الخدمة العامة المتحققة من خلالها، وفقاً لقواعد الشريعة الإسلامية، والتزاماً بمعطيات أحكام الفقه الإسلامي، وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها:

١ - أغلب المدارس الوقفية بمثابة مؤسسات ومراكز علمية راقية، لها أنظمتها الخاصة، ومواردها المالية المستقلة والتي تعطيها دعماً كبيراً في تحقيق رسالتها الثقافية والتربوية.

٢ - أصبحت المكتبات والخزانات الوقفية عاملاً أساسياً من عوامل الازدهار الثقافي والعلمي التي شهدها العالم الإسلامي على مدى تاريخه الطويل.

٦) دراسة: الصديقي، سحر عبد الرحمن (١٤٢١/١٤٢٢هـ) بعنوان: (دور الوقف الإسلامي في الحياة العلمية والتعليمية بالمدينة المنورة في العهد السعودي).

وهدفت الدراسة إلى التعرف على دور الوقف في العهد السعودي من خلال تحديد أهمية الوقف على العلم والتعليم في تراثنا التربوي الإسلامي، كذلك تحديد مدى إسهامات الوقف في الحياة العلمية والتعليمية بالمدينة المنورة، وتفعيل دور الوقف الإسلامي في الحياة العلمية والتعليمية بالمدينة المنورة.

وقد خرجت الدراسة بعدة نتائج أبرزها:

١ - تجميد الأموال الوقفية في مؤسسة النقد، وعدم استثمارها وتنميتها.

٢ - حاجة المجتمع إلى ظهور صيغ وقفية جديدة، لتقديم خدمات يفتقدها المجتمع، خاصة تلك التي تلعب دوراً هاماً في الحياة العلمية والتعليمية.

٣ - ظهور بعض الصيغ الوقفية الجديدة بالمدينة المنورة مثل:

أ - مركز بحوث ودراسات المدينة، والذي يهتم بجمع المعلومات والتعامل معها بمختلف الوسائل الملائمة، والقيام بالبحوث والدراسات العلمية.

ب - مشروع الكراسي العلمية بجامعة الملك عبدالعزيز، والذي يهدف إلى المساهمة في توجيه بعض البرامج الأكاديمية والبحثية القائمة، وتأسيس برا مج بحثية جديدة للعمل على تلبية احتياجات المملكة من الكوادر الوطنية المتميزة والمساهمة في تحقيق أهداف الخطط التنموية واستقطاب الكفاءات العلمية المتخصصة المتميزة، ودعم البحث العلمي والدراسات الأساسية و التطبيقية.

٤ - حرص جامعة الملك عبدالعزيز على تفعيل برامجها وأنشطتها الأكاديمية، والنهوض بها من خلال البحث عن مصادر تمويل إضافية تقوم على فكرة الوقف.

وفي ضوء تلك النتائج أوصت الباحثة بضرورة:

١ - دراسة وحصر الاحتياجات التعليمية التي يمكن الإنفاق عليها من الأموال الوقفية وترتيبها وفقاً لأولويات معينة وضوابط محددة.

٢ - تأسيس شركة خيرية ذات مشاريع منتجة لاستثمار أموال الوقف، وتوجيهاً للمشروعات التنموية ذات الجدوى الاقتصادية وذلك أجدى وأنفع لما فيه من تشغيل أصل الوقف واستثماره.

٧) دراسة: الحريري (١٤٢٢هـ) بعنوان: (دور الوقف في دعم الجوانب التربوية والدينية والعلمية والثقافية).

والتي هدفت إلى توضيح مفهوم الوقف والدور الذي يمكن أن تؤديه الأوقاف في مجتمعها المعاصر في تطوير الجوانب الدينية والاجتماعية والتربوية والثقافية.

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها:

١ - أن الوقف عمل خيري يأخذ مشروعيته من الكتاب والسنة وعمل الصحابة.

٢ - أن للوقف دوراً هاماً في دعم الجوانب الدينية والتربوية والعلمية والثقافية في المجتمع.

٣ - يمكن للأوقاف أن تؤدي دوراً هاماً في إقامة المدارس الوقفية بل والجامعات والمعاهد العليا ومراكز البحث التي تمول من عوائد الأوقاف.

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات منها:

١ - تكثيف الدور الإعلامي في توعية أفراد المجتمع بأهمية الوقف والدور الذي يمكن أن يؤديه في تربية المجتمع وتنميته.

٢ - إقامة الندوات والمؤتمرات الجامعية لبحث دور الأوقاف في المجتمعات المعاصرة وتبادل الآراء والخبرات الرامية إلى تطوير الأوقاف وتنميتها.

٣ - وضع الاستراتيجيات والخطط المستقبلية المدروسة للاستفادة القصوى من الأوقاف ووضع دراسات الجدوى لمشاريع تمول من قبل الأوقاف.

٤ - إقامة مؤسسات وقفية نموذجية في شتى المجالات يقتدي بها المسلمون ويقيمون أوقافهم على منوالها.

٨) دارسة: عبدالحميد مبارك آل الشيخ مبارك (١٤٢٢هـ) بعنوان: (الوقف وأثره في نشر العلم في الأحساء).

وقد هدفت الدراسة إلى إبراز دور الوقف الإسلامي وأثره في نشر التعليم مع إبراز شيء من الحياة العلمية بالأحساء، وتحدثت عن المدارس الوقفية وأثرها في نشر الوعي والتعليم.

هذا وقد خلصت الدراسة إلى العديد من النتائج، منها:

١ - بروز الدور الجلي للأوقاف في تهيئة المناخ العلمي لطلاب العلم والعلماء.

٢ - محاولة إعادة صياغة بعض الشروط الوقفية لتتوافق مع متطلبات الجامعات مع المحافظة على أصالتها.

٩) دراسة طارق عبدالله حجار (١٤٢٢هـ) بعنوان: (المدارس الوقفية في المدينة المنورة).

وهدفت الدراسة إلى إبراز مكانة الوقف في التربية والتعليم في ظل تطبيق تشريع الدين الإسلامي الحنيف، وإلى التأكيد على أهمية مثل هذه المشاريع الحيوية التنموية بغية الاستمرار عليها حتى تستمر الروابط بين المسلمين، وذلك من خلال مسح تاريخي شامل للمدارس الوقفية المندثرة في المدينة المنورة للإفادة من هذا النظام الإسلامي في الوقف.

وقد أسفرت الدراسة عن العديد من النتائج، من أبرزها:

١ - اهتمام المدارس بالعلوم الشرعية فقط، وخصوصاً القرآن الكريم.

٢ - تعتبر هذه المدارس مكتملة الحياة المعيشية والتعليمية وإقامة الشعائر الدينية.

وأوصى الباحث بالعديد من التوصيات من ضمنها ضرورة إنشاء مؤسسات وقفية متخصصة للإنفاق على التعليم ومجالات التنمية الشاملة.

الدراســـات التي تمثـــل النـــوع الثاني:

١) دراسـة: مركـز أبحـاث الوقـف والدراسـات الاقتـصادية (١٩٩٣م) بعنـوان: (أبحاث ندوة نحو دور تنموي للوقف).

لقد هدف مركز أبحاث الوقف والدراسات الاقتصادية – أحد الأجهزة الرئيسية التي أنشئت في القطاع الوقفي ضمن تنظيمه الجديد بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في الكويت – إلى التعريف بالمركز وأهدافه وخطة عمله، والسياسة الجديدة للوزارة في مجال الأوقاف وخطتها في إحياء الدور الحضاري للوقف، من خلال لقاءات يتم فيها الحوار وتبادل الرأي والمعرفة حول فقه الوقف، ودوره المطلوب، والاستفادة من التجارب الناجحة في مجال استثمار الأموال الوقفية لزيادة ريعها وتقوية خدماتها.

واستفادت الباحثة من الندوة في تناولها لدور الوقف في النحو الاقتصادي والاجتماعي، وعرضه لتجارب بعض الدول الإسلامية في إدارة الأوقاف كالكويت، وتجربة البنك الإسلامي في تثمير الأوقاف الإسلامية.

٢) دراسة: دنيا، شوقي أحمد (١٤١٥هـ) بعنوان (آثر الوقف في إنجاز التنمية الشاملة).

وهدفت هذه الدراسة تناول الوقف الإسلامي من حيث آثاره الاقتصادي والتنموية البارزة في المجتمع الإسلامي في عصوره الزاهية الماضية، كما تعرضت الدراسة لوضعيته الراهنة وما آل إليه الوقف من اضمحلال، كما ناقشت الدراسة ما يمكن عمله لتحسين هذه الوضعية، بحيث يعود للوقف دوره الواضح في الحياة الاقتصادية والاجتماعية وعلى وجه الخصوص الأوقاف التعليمية. وقد توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أهمها ما يتعلق بدور الوقف في تخفيف العبء على ميزانية الدولة في تمويل العديد من المشاريع الإنمائية.

٣) دراسـة: المجمـع الملكـي للبحـوث الحـضارة الإسـلامية (١٤١٨هـ/١٩٩٧م) بعنوان: (أهمية الأوقاف الإسلامية في عالم اليوم).

هدفت هذه الندوة على العمل على التقريب بين وجهات النظر والاجتهادات

المختلفة قدر الإمكان فيما يتعلق بالوقف وأوقاف المسلمين، ومناقشة أسباب أوضاع الأوقاف، وما آلت إليه من اندثار وإهمال.

واستفادت الباحثة من الندوة في تناولها لدور الوقف في التنمية من خلال عرض نماذج من التاريخ وعرضه لإدارة الأوقاف الإسلامية في المجتمعات المعاصرة (الأردن، تركيا، العراق).

٤) دراسة: غانم، إبراهيم البيومي (١٤١٩هـ/١٩٩٨م) بعنوان: (الأوقاف والسياسة في مصر).

وقد هدفت هذه الدراسة البحث في نظام الوقف من حيث أصله الشرعي، وبنائه المؤسسي وتطبيقه الاجتماعي، ووظائفه المتعددة، وأثره السياسي، وتأثره هو بالسياسة، وذلك من منظور العلاقة بين المجتمع والدولة، وعبر وقائع تطور هذه العلاقة وتحولاتها في تاريخ مصر الحديث والمعاصر على مدى القرنين التاسع عشر والعشرين.

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:

١ - تفسير ظاهرة الفساد في قطاع الأوقاف في مصر الحديثة.

٢ - ضعف نظام الأوقاف ومؤسساته.

٣ - فقد المجتمع بعد سيطرة الدولة على الأوقاف ركيزة من ركائز قوته ومصدراً رئيسياً لتمويل أنشطته الاجتماعية والخدمية، وسنداً كبيراً واستقلال مؤسساته مالياً وإدارياً ووظيفياً.

٥) دراسة: قحف منذر (١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م) بعنوان: (الوقف في المجتمع الإسلامي المعاصر).

وقد هدفت الدراسة عرض قضية الوقف في الإسلام من وجهة نظر معاصرة، تؤكد على شروط العودة بالوقف إلى دوره المهم في تنمية المجتمع، وملء الفراغات في الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية التي لا يقدم إليها – في العادة – إلا القطاع الخاص الذي يهدف إلى الربح، كما تتعثر الدولة كثيراً عندما تقوم بها بسبب الطبيعة الخاصة لهذه الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها:

١ - أن الدور الأصيل الذي يمكن أن تقدمه وزارة الأوقاف كجهاز حكومي هو العون والدعم والتوعية والرقابة، ومعايير قياس الكفاءة الإنتاجية الخاصة بإدارات أنواع من الأموال الوقفية، لا يوجد في العادة لها مقابل في السوق الإرباحية التنافسية.

٢ - أن تهيئة الإطار الفقهي والقانوني بإدراك الصور المستجدة من الوقف، وأدخلها في إطاره، وإن كانت مما ابتكرته شعوب وثقافات أخرى من المقدمات الضرورية لنمو الوقف وإنشاء أوقاف جديدة وتوسيعها وازدهارها.

وقد أوصى الباحث بضرورة وضع نظام فقهي جديد للأوقاف يراعي الحاجات التعليمية والاجتماعية والصور المستجدة المعاصرة مما يضمن استمرارية تقوية النشاط الاقتصادي التنموي له.

٦) دراسة: الباحوث، (١٤٢٢هـ) بعنوان: (الوقف والتنمية الاقتصادية).

هدفت الدراسة إلى إبراز أهمية الوقف في المجتمعات الإسلامية سواء عبر تاريخها الحافل أو في حاضرها، وذلك ببيان الأوجه والمجالات المستمدة والتي يمكن أن يساهم بها الوقف، وتوصلت الدراسة إلى العديد من النتائج ولعل أهم نتيجة:

١ - أن الوقف مهيأ أكثر من غيره لدعم عدة مجالات مهمة لعل أبرزها دعم البحث العلمي في الدولة الإسلامية.

٢ - أن الوقف آلية إسلامية يمكن أن تحمل كثيراً من مشاكل التمويل التي تواجه الكثير من المؤسسات والهيئات الإسلامية، والتي تتطلب تمويلاً مالياً مستمراً.

وقد خلصت الدراسة إلى العديد من التوصيات، من أهمها:

١ - ضرورة الاستمرار بتوعية أفراد المجتمعات الإسلامية بالوقف وأهميته وآثاره الدنيوية والأخروية وتنوع مجالاتها.

٢ - الاستمرار في عقد الندوات العلمية حول الوقف مع التنسيق حول الجهات التي تتولى الإشراف على مثل هذه الندوات مع تنوع مواضيع الندوة.

٧) دراسة: عبداللطيف عبدالله العبداللطيف (١٤٢٢هـ) بعنوان: أثر الوقف في التنمية الاقتصادية).

وقد هدفت الدراسة إلى إبراز الدور الذي يقوم به الوقف في تنمية المجتمع ودعمه اقتصادياً، وذلك من خلال إيضاح الأعمال التي يسهم بها الوقف في المجتمع الإسلامي، والتحليل الاقتصادي لتلك الإسهامات لمعرفة أثرها في دعم الاقتصاد وتنميته.

وقد أسفرت الدراسة عن العديد من النتائج من أبرزها:

١ - إسهام الوقف في مناحي الحياة للمجتمع الإسلامي سواء الدينية أو الثقافية أو الاجتماعية أو الصحية.

٢ - للوقف الإسلامي قدرة على التأثير في عملية التنمية، وذلك بما يمثله من إيرادات مالية متحصلة للدولة.

٣ - يسهم الوقف في تخفيف العبء المالي عن الدولة في تمويل الحاجات العامة وتمويل مرافق البينة الأساسية من مساجد، مدارس، مستشفيات.

وفي ضوء نتائج الدراسة اقترح الباحث بعض التوصيات التي يمكن أن تسهم في إحياء دور الوقف التنموي، ومنها:

١ - ضرورة القيام بالتوعية الشاملة لبيان دور الوقف وأهميته وتوسيع مفهومه ليشمل سائر النشاطات المختلفة.

٢ - العمل دورياً على إقامة الندوات والمؤتمرات المتعلقة بالوقف وتشجيع الباحثين والدارسين في مختلف التخصصات التي يمكن الإفادة منها في دعم الجانب الوقفي وتطويره.

٨) **دراسة: عبدالعزيز سليمان المقبل (١٤٢٠هـ) بعنوان: (الأوقاف العامة في بريدة).**

وقد هدفت هذه الدراسة إلى مسح التجارب الوقفية للمسلمين في مدينة بريدة، ومن ثم تحليلها وتقييمها للخروج بتحليلات واستنباطات متنوعة عن الأوقاف خاصة في مدينة بريدة مع إظهار للعوامل الإيجابية والسلبية في تطبيقات الأوقاف، وقد توصلت الدراسة للعديد من النتائج من أهمها:

١ - اندثار كثير من الأوقاف القديمة وخاصة أوقاف المزروعات.

٢ - انعدام فائدة بعض الأوقاف في العصر الحاضر مثل توقيف نعش أو بئر أو سراج من لم يعد له فائدة في العصر الحاضر، إضافة إلى تعطيل منافع بعض الأوقاف.

٣ - عدم تطرق الوقف لمجالات أخرى على الرغم من ضرورتها ونفعها كأوقاف المستشفيات ومجالات التعليم والبحث العلمي وطباعة الكتب.

هذا وقد خرجت الدراسة بالعديد من التوصيات، من أبرزها:

١- إنشاء هيئة موثوق بها في كل بلد للنظر في الأوقاف ويكون تشكيلها من مسئولية إمارة المنطقة ومهندسين وأساتذة الجامعة.

٢- فتح باب الأوقاف المشتركة، يعد تحديد أنواع وخيارات متعددة من الأوقاف فتكون الفرصة مهيأة للجميع للمشاركة في الوقف أو في أكثر من وقف.

٣- إيجاد صيغ وقفية معينة تضمن للموقفين استمرارية أوقافهم وثباتها على ما شرطوه، واستحداث سبل في الصيغ الوقفية لاستثمار أمثل للوقف عند تعطيله أو قلة جدواه.

٩) **دراسة: سلطان محمد حسين الملا (١٤٢٢هـ) بعنوان: (تنظيم أعمال الوقف وتنمية موارده).**

هدفت الدراسة إلى معرفة السبل والطرق الجديدة لتنمية واستثمار الأموال الوقفية وزيادة الدخل النقدي من ممتلكاته إلى أعلى حد ممكن ورفع كفاءة العمل الوقفي من

خلال بناء تنظيم إداري حديث وفعال.

وقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج من أهمها:

١ - التعاون مع المؤسسات والهيئات التي تسهم في الأعمال الاستثمارية والاستفادة من ميزانيتها في أي مجال يمكن أن تستفيد من الأموال الموقوفة بالتعامل معه.

٢ - إعادة النظر في رؤساء هيئات الأوقاف وقادة العمل منها، وتطعيمها بالمختصين في الاقتصاد وذوي الخبرة في الاستشارة والتنمية والمهندسين وأساتذة التخطيط.

٣ - مشاركة الأجهزة الإعلامية من صحافة وإذاعة وتلفزيون بجانب نشاط الوعاظ وخطباء المساجد لتوعية الناس بأهمية الأوقاف وما تؤديه من دور مهم في التنمية.

٤ - الاستعانة بالمعاهد والمؤسسات العلمية بوصفها مراكز يمكنها أن تقدم خدمات استشارية في مجال التنمية والاستثمار، وأوصى الباحث بضرورة إحداث تغير جذري في هيكل الإدارات المشرفة على الأوقاف وأن تتحول هذه الأوقاف إلى إدارات وشركات استثمارية.

١٠) دراسة صالح عبدالله المالك (١٤٢٢هـ) بعنوان: (تنمية موارد الوقف والمحافظة عليها).

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة السبل المناسبة لتنمية موارد الأوقاف والمحافظة عليها من خلال عدة جوانب مشيراً إلى أهميته كأداة استثمارية وتمويلية فاعلة ترتكز على أسس معتمدة من الشريعة الإسلامية.

واستعرض الباحث في دراسته صوراً عديدة من وسائل تنمية موارد الأوقاف متمثلة في الاستثمار، الاستصناع، وسندات المقارضة والمشاركة، وأسفرت الدراسة عن العديد من النتائج، من أهمها:

١ - نشر الوعي بين الناس.

٢ - إن إنشاء مؤسسة اقتصادية للأوقاف يضمن عملية الاستثمار في المستقبل ويبني الثورة الإنتاجية.

٣ - من الصور الحديثة لاستثمار الأوقاف هو جعل وقف الأسهم، الحصص، الوحدات في صناديق استثمارية شرعية وفي ودائع استثمارية في البنوك الإسلامية.

وقد خلصت الدراسة إلى العديد من التوصيات، منها:

زيادة رأس مال الوقف الإسلامي حتى يتسنى له القيام بدوره التنموي على أكمل وجه.

١١) دراسة: خالد علي المشيقح (١٤٢٢هـ) بعنوان: (توحيد الأوقاف المتنوعة في وقف واحد).

وقد هدفت هذه الدراسة إلى إبراز دور الوقف في حياة الناس والتوعية بمجالاته، وإيضاح أثره العظيم في خدمة الإسلام، ومن ثم العودة به إلى دوره الحيوي والتنموي من خلال تغير بعض شروط الوقف وتوحيد الأوقاف المتنوعة.

وقد أسفرت هذه الدراسة عن العديد من النتائج، من أبرزها:

١ - جواز تغيير شرط الوقف من أدنى إلى أعلى بظهور المصلحة.

٢ - جواز توحيد الأوقاف المتنوعة في وقف واحد عند ظهور المصلحة سواء كان الوقف متعطل المنفعة أو قائم المنفعة، وضمه إلى غيره أصلح، ولو أدى ذلك إلى نقله إلى محلة أو بلد آخر.

٣ - انضمام الأوقاف المتنوعة في وقف واحد سبب لبقاء الوقف ودوامه واستمراره.

خلاصة الدراسات السابقة والتعقيب عليها:

من خلال ما تم عرضه من دراسات ترى **الباحثة** أن معظم تلك الدراسات ركزت على أهمية الوقف الإسلامي ودوره الرئيسي في خدمة وتنمية المجمع الإسلامي.

وبالرغم من تعدد وتنوع الدراسات السابقة إلا أن أغلبها تناول موضوع الوقف الإسلامي من كافة جوانبه الشرعية والفقهية والاجتماعية والاقتصادية والتاريخية والمستقبلية، وأبرزت دور الوقف الحضاري والتنموي وإسهاماته المتعددة في كافة المجالات

مما أدى إلى بناء صرح حضاري إسلامي عبر مراحل التطور التاريخي، على اتساع رقعة العالم الإسلامي من المحيط إلى المحيط.

وقد استفادت الباحثة من تلك الدراسات في:

عرضها للجوانب الفقهية للوقف، وتناولها لأشكال الوقف والتي تمثلت في الوقفيات على الشعائر الدينية، والوقفيات على المؤسسات العلمية والثقافية بشكل خاص ودور كل منها في التنمية. كما استفادت من هذه الدراسات في تناولها لعدة مكتبات بارزة عامة ومدرسية، ومن هذه الدراسات دراسة **(الساعاتي، ١٤٠٨هـ)** ودراسة **(أبو ركبة، ١٤٠٧هـ)** ودراسة **(عبده، ١٤١٧هـ)** ودراسة **(الهيتي، ١٤١٨هـ)**.

كما استفادت **الباحثة** من دراسة **(دينا، ١٤١٥هـ)** ودراسة **(عبده، ١٤١٧هـ)** في عرضها للوضع الراهن للوقف وما آل إليه من اضمحلال في العصور المتأخرة والعصر الحاضر.

كذلك استفادت **الباحثة** من الدراسات السابقة في عرضها للدور التنموي الذي ترجوه الأمة من الوقف في تنمية مختلف ميادين الحياة الفكرية والاجتماعية و التعليمية و الاقتصادية بواسطة بعث وتجديد المؤسسات الوقفية الإسلامية وإحياء رسالة الوقف وإعادة دوره السابق في التنمية والإصلاح، ومن هذه الدراسات دراسة **(السعيد، ١٤٢٠هـ)** ودراسة **(الصديقي، ١٤٢٢هـ)** ودراسة **(الحريري، ١٤٢٢هـ)** ودراسة **(الباحوث،١٤٢٢هـ)**.

ومن خلال ما سبق تلخص الباحثة جوانب استفادة الدراسة الحالية من الدراسات السابقة في النقاط التالية:

١ - وضع الإطار النظري للدراسة الحالية.

٢ - الاستفادة من المصادر العلمية في الدراسات السابقة.

٣ - الاستفادة من توصيات ومقترحات بعض الدراسات السابقة وذلك عند اختيار هذه الدراسة، وهذا ما يؤكد ويدعم أهمية الدراسة الحالية التي تنطلق من حيث

توقفت الدراسات السابقة.

وتتفق الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة في التأكيد على أهمية دور الوقف الإسلامي ودوره الرئيسي والتنموي في خدمة المجتمع الإسلامي، كما تتشابه الدراسة الحالية مع بعضها في عرضها للخلفية التاريخية عن دور الوقف في مجال التعليم والثقافة في المجتمع الإسلامي، وعرض نماذج من إسهامات الوقف في دعم المؤسسات التعليمية و الجامعات، وبالرغم من هذا التشابه إلا أن الدراسة الحالية تختلف عن غيرها في كونها:

- أول دراسة علمية حسب علم **الباحثة** حيث تتناول مجال ونظام الوقف باعتباره بديلاً جديداً لتمويل الجامعات، وذلك لأنه من الموارد المعتمدة في اللوائح المالية للجامعات السعودية، كما تناولت سبل تفعيل دور الوقف والوصول إلى معرفة أهم الآليات المناسبة لتنمية موارد الجامعة عن طريقه.
- تناول الدراسة الحالية بعض التجارب العالمية لمعرفة الطرق الحديثة في بعض دول العالم المتقدم للاستفادة منها في الخروج بتوصيات ومقترحات توائم الاحتياجات الآنية لتفعيل دور الوقف في خدمة تمويل الدخل للجامعات السعودية، وهذه هي الإضافة العلمية الجديدة لهذه الدراسة والتي لم تتناولها الدراسات السابقة.

الفصـــل الثالث

إجـــراءات الـدراسة

١) مـــــنهج الدراســـــة

٢) مجتمـــع الدراســـة

٣) أداة الدراســـــــــة

٤) الأسـاليب الإحـصائية المـستخدمة فــي الدراســة

إجراءات الدراسة

بعد أن حددت **الباحثة** مشكلة الدراسة وأهميتها وأهدافها وتساؤلاتها وحدودها ومصطلحاتها وفق إطار بحثي كما هو موضح في الفصل الأول.

انتقلت إلى الفصل الثاني فدونت من الدراسات السابقة ذات الصلة بالمشكلة، كما نهلت من معين الإطار النظري لتنطلق من منطلقات منهجية وبخلفية علمية عن مشكلة البحث ومجالاتها، مما هيأ ذهن **الباحثة** وساعدها على أن تستمد المعلومات اللازمة لبناء خطوات البحث وأن تحدد الكيفية المناسبة لدراسة المشكلة.

هذا وبعد الانتهاء من مرحلة التخطيط انتقلت **الباحثة** إلى مرحلة التنفيذ، وهي الخطوة الثالثة من خطوات إعداد البحث والتي تم من خلالها توضيح الكيفية التي اتبعتها في تصميم البحث وتحديد إجراءات الدراسة، ويتضمن الفصل الثالث بيان الإجراءات التالية:

١ - منهج الدراسة.

٢ - مجتمع الدراسة.

٣ - أداة الدراسة.

٤ - جمع المعلومات.

٥ - تحليل المعلومات.

وذلك لأن الفصل الثالث يعني بشرح الإجراءات التي تم اتخاذها في الجانب الميداني باعتباره خطوة مهمة من خطوات البحث تترجم تساؤلات الدراسة إلى حقائق ذات مدلول إحصائي معرب عن وجهات نظر مجتمع الدراسة.

لذا يحسن تناول هذه الإجراءات على النحو التالي:

أولاً: منهج الدراسة:

إن منهج البحث هو طرق الكشف عن الحقائق بواسطة بعض القواعد العامة يصل

بها العقل إلى نتيجة معلومة، كما يؤيد ذلك (**بدوي، ١٣٩٧هـ**)، ومن هذا المنطلق فقد كانت مرحلة اختيار منهج البحث من أولويات التصميم التي قامت بها **الباحثة**.

لذلك فقد استخدمت **الباحثة** المنهج الوصفي التحليلي والذي عرفه (**عبيدات وآخرون، ١٩٩٤م، ٢٤٧**) بقوله: "الأسلوب الذي يعتمد على دراسة الواقع أو الظاهرة كما توجد في الواقع والذي يهتم بوصفها وصفاً دقيقاً، وبالشكل الذي يعبر عنها تعبيراً كيفياً أو كمياً باعتبار أن التغير الكيفي يصف لنا الظاهرة، ويوضح خصائصها، بينما نجد التعبير الكمي يعطينا وصفاً دقيقاً يوضح مقدار هذه الدراسة أو حجمها ودرجات ارتباطها مع الظواهر الأخرى.

ثانياً: وصف مجتمع الدراسة:

بعد أن حددت **الباحثة** المنهج العلمي المناسب لبحثها حددت مجتمع الدراسة مستخدمة أسلوب الحصر الشامل المتمثل في الجامعات السعودية الأم دون الفروع، والمكون من الأكاديميين الإداريين متخذي القرار والذين يعملون في مناصب إدارية، وهم مدراء الجامعات السعودية، وكلاء الجامعات، عمداء الكليات، وكلاء العمداء، رؤساء الأقسام والبالغ عددهم (٥٩٩) وفق الجدول التالي:

جدول رقم (١٠)

الوظيفة	المنطقة الوسطى		المنطقة الغربية			المنطقة الجنوبية	المنطقة الشرقية		المجموع
	جامعة الإمام محمد بن سعود	جامعة الملك سعود	جامعة أم القرى	جامعة الملك عبدالعزيز	الجامعة الإسلامية	جامعة الملك خالد	جامعة الملك فهد	جامعة الملك فيصل	
مدير الجامعة	١	١	١	١	١	١	١	١	٨
وكلاء الجامعات	٣	٤	٢	٢	٢	٢	٣	٢	٢٠
عمداء الكليات	٦	١٤	٩	١٢	٥	٧	٨	١٠	٧١
وكلاء العمداء	١٢	٢٨	١٤	٣١	١٣	١٢	١٦	١٧	١٤٣
رؤساء الأقسام	٢٠	٥٤	٥٦	٧٩	١٣	٤٣	٢٢	٧٠	٣٥٧
المجموع الكلي									٥٩٩

(إحصاءات التعليم العالي، ١٤٢٢هـ، ١٤٢٣هـ، وإدارة المعلومات بالجامعات)

وقد استخدمت **الباحثة** أسلوب الحصر الشامل لمجتمع الدراسة المتمثل في الجامعات السعودية الأم دون فروعها.

ثالثاً: أداة الدراسة:

لقد اختارت **الباحثة** أداة البحث التي تقتضيها طبيعة المشكلة فصممت استبانة طبقاً لخطوات علمية تتمثل في إجابة **الباحثة** على السؤال التالي:

ما واقع الوقف في وقتنا الحاضر في تفعيل تمويل الجامعات السعودية؟

هذا وقد كانت إجابة **الباحثة** على هذا السؤال موجهاً لها نحو تصميم الاستبانة التي مرت على مرحلتين:

المرحلة الأولى: مرحلة بناء الاستبانة في صورتها الأولية:

قامت **الباحثة** في هذه المرحلة بتصميم الاستبانة الميدانية للدراسة قبل عرضها على المحكمين، معتمدة في ذلك على ما ورد من نقاط في أهداف الدراسة وتساؤلاتها، ومن خلال المراجعة للإطار النظري والإطلاع على الدراسات السابقة تمكنت من تصميم استبانة مكونة من محورين.

المحور الأول: ويشمل اختبار خمسة أبعاد مجموع عباراتها ستة وثلاثون عبارة، تهدف إلى معرفة واقع الوقف في وقتنا الحاضر في تمويل الجامعات السعودية وتطويرها.

المحور الثاني: ويشمل خمسة أبعاد أيضاً مجموع عباراتها اثنان وعشرون عبارة، تهدف إلى معرفة آراء مجتمع الدراسة عن السبل المناسبة لتفعيل دور الوقف في خدمة الجامعات السعودية.

وقد وجهت الاستبانة بعد تصميمها لعدد من الأساتذة ذوي الاختصاص والخبرة، كما وجهت إلى بعض القادة الخبراء في مجال التربية والتعليم. (انظر الملحق رقم (١) والمتعلق بالاستبانة في صورتها الأولية، والملحق رقم (٢) المتعلق بمحكمي الاستبانة).

هذا وبعد أن أبدى المحكمون مشكورين آراءهم واقتراحاتهم حظيت جميع

الملاحظات باهتمام **الباحثة**، فقامت بالتعديل، بعد أن أخضعت للنقد العلمي من قبل المختصين والخبراء لتصبح بذلك على مشارف المرحلة الثانية.

المرحلة الثانية:

وتعتبر هذه المرحلة امتداداً للمرحلة السابقة، وكان للمشرف على دراسة **الباحثة** دور فعال في مواءمة الآراء والمقترحات وتوظيفها في عملية تصميم الاستبانة، ذلك أن الآراء المتعددة أجريت لها عملية انتقائية وتمت صياغتها حتى أصبحت الاستبانة بعدها كلاً متكامل الأجزاء كما سيأتي لاحقاً، حيث تم في هذه المرحلة تصميمها من محورين:

المحور الأول: ويشمل هذا المحور ثلاثة وعشرون عبارة يجيب عليها وفق مقياس متدرج خماسي الأبعاد على النحو التالي: (بدرجة كبيرة جداً، بدرجة كبيرة، بدرجة متوسطة، بدرجة قليلة، لا يساهم).

المحور الثاني: والمتضمن السبل المناسبة لتفعيل دور الوقف في خدمة الجامعات السعودية، ويشمل سبعة عشرة عبارة، تخضع لمقياس متدرج خماسي الأبعاد أيضاً على النحو التالي: (موافق بشدة، موافق، موافق إلى حد ما، غير موافق، غير موافق تماماً)، إضافة إلى السؤال المفتوح المتضمن ذكر سبلاً أخرى تؤدي إلى تفعيل دور الوقف في خدمة الجامعات السعودية.

وكانت خطوات المرحلة الثانية لصياغة الاستبانة تجري بالتشاور مع المحكمين لها من جانب وبتوجيه المشرف على الدراسة من جانب آخر حتى أصبحت الاستبانة في صورتها النهائية، وأمكن توظيفها للهدف الذي صممت من أجله. (انظر المحلق رقم (٣)).

صدق الاستبانة:

لقد جرى الحكم على صدق محتوى الاستبانة من خلال عملية التحكيم من قبل ذوي الاختصاص والخبرة في الجامعات السعودية والقادة الخبراء في مجال الوقف، حيث أكدوا صدق محتواها عندما أخذت صورتها النهائية وأنها مناسبة تماماً لقياس ما وضعت لقياسه.

ثبات أداة الدراسة:

تم إجراء اختبار الثبات لأسئلة الاستبانة المستخدمة في جمع البيانات باستخدام معامل ألفا كرونباخ(Cronpach,s Alpha)، الذي بلغ (٠,٩٣٤) وهذا يعني أن درجة ثبات استجابات عينة الدراسة كانت عالية جدا.

تطبيق الاستبانة:

بعد أن وصلت الاستبانة إلى صورتها النهائية من حيث التصميم وتوفر صدقها، خاطب المشرف رئيس قسم الإدارة التربوية والتخطيط بكلية التربية بجامعة أم القرى لاتخاذ اللازم إجرائياً حيالها. (انظر الملحق رقم (٤)).

وقد اتخذ القسم المشار إليه الإجراءات اللازمة والتي آلت إلى رفع الاستبانة من قبل عميد كلية التربية بالجامعة إلى سعادة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي برقم ١/١٦٣٩ وبتاريخ ١٤٢٤/٨/٢هـ. (ملحق رقم (٥)).

بشأن مخاطبة وكلاء الجامعات للدراسات العليا لتسهيل مهمة **الباحثة** لتطبيق الاستبانة.

هذا وبعد استكمال الإجراءات الإدارية في هذا الصدد حصلت **الباحثة** على خطابات من وكيل الجامعة للدراسات العليا بجامعة أم القرى موجهة إلى أصحاب السعادة وكلاء الجامعات السعودية برقم ٤٩٠٠٤ وتاريخ ١٤٢٤/٨/٥هـ، متضمنة تسهيل مهمة **الباحثة** في توزيع الاستبانة على عينة الدراسة. (انظر الملاحق رقم (٦)، (٧)، (٨)، (٩)، (١٠)، (١١)، (١٢) .

أما بالنسبة لجامعة أم القرى فقد وجه وكيل الجامعة للدراسات العليا بالجامعة خطابات أخرى برقم ٥٠٣٦١ وتاريخ ١٤٢٤/٨/٢٥هـ، إلى مدير الجامعة، وكلاء الجامعة، عمداء الكليات، ووكلاءهم، رؤساء الأقسام بالجامعة للتعاون في الإجابة على عبارات الاستبانة.

رابعاً: جمع المعلومات:

حددت **الباحثة** الأسلوب المناسب لجمع المعلومات اللازمة لبحثها من مجتمع الدراسة، واتبعت في هذا الشأن أسلوب الجمع الغير مباشر، ولتنفيذ هذا الأسلوب هناك طريقتين هما:

أ) **عبر طريق البريد:** حيث أرسلت الاستبانات إلى كلاً من جامعة الملك فهد بالظهران، وجامعة الملك فيصل بالأحساء، وجامعة الملك خالد بأبها، والجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وجامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض، عبر البريد الممتاز، وقد تابعت **الباحثة** الجامعات هاتفياً مبدئياً رغبة في التعاون بإنجاز ما أرسل إليهم من استبانات وإعادتها لاستكمال فعاليات البحث، وقد تم التنسيق مع مكاتب الوكلاء في كلاً من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، وجامعة الملك فيصل، والجامعة الإسلامية، وعن طريق العلاقات العامة في جامعة الملك خالد بأبها، وبواسطة مركز المعلومات بجامعة الإمام محمد بن سعود.

وقد بادرت بعض الجامعات في إعادة الاستبانات في وقت مناسب وتأخر البعض منها عن ذلك.

ب) **مساعد للباحثة:** لإيصال الاستبانات إلى بعض الجامعات مثل جامعة أم القرى بمكة، جامعة الملك عبدالعزيز بجدة، جامعة الملك سعود بالرياض.

وقد تابع مساعد **الباحثة** إيصال وجمع الاستبانات من بعض إدارات وأقسام الجامعات السابقة الذكر، واستمرت عملية المتابعة من **الباحثة** ومساعدها حتى اكتملت عودة الاستبانات التي استغرقت من الوقت ما يقارب الثلاثة أشهر.

والشكل رقم (٣) يبين الطريقة التي تحركت بها الاستبانات ذهاباً وإياباً.

الشكل رقم (١-٣) يبين طريقة ذهاب وإياب الاستبانات من قبل الباحثة لكل الجامعات السعودية

م	الجهة المرسلة إليها الاستبانات	طريقة إرسال الاستبانات من قبل الباحثة				طريقة عودة الاستبانات إلى الباحثة				ملاحظات
	الجامعة	بالبريد		مناولة		بالبريد		مناولة		
		بخطاب	بدون خطاب	بخطاب	بدون خطاب	بخطاب	بدون خطاب	بخطاب	بدون خطاب	
١	جامعة أم القرى			√					√	
٢	جامعة الملك عبدالعزيز بجدة			√					√	
٣	الجامعة الإسلامية بالمدينة	√				√				
٤	جامعة الملك خالد بأبها	√				√				
٥	جامعة الملك فهد للبترول والمعادن بالظهران	√				√				
٦	جامعة الملك فيصل بالأحساء	√				√				
٧	جامعة الملك سعود			√					√	
٨	جامعة الإمام محمد بن سعود	√					√			

وجميع الخطابات الواردة **للباحثة** والجامعات توجد في الملاحق رقم (١٣) حتى رقم (١٦).

كما توضح الأشكال التالية عدد الاستبانات المرسلة والعائدة والفاقدة منها من الجامعات السعودية.

الشكل (٣/٢) يوضح عدد الاستبيانات المرسلة والعائدة والفاقدة منها في جامعات المنطقة الغربية

الوظيفة	جامعة أم القرى			جامعة الملك عبدالعزيز			الجامعة الإسلامية		
	الاستبانات المرسلة	الاستبانات العائدة	الاستبانات الفاقدة	الاستبانات المرسلة	الاستبانات العائدة	الاستبانات الفاقدة	الاستبانات المرسلة	الاستبانات العائدة	الاستبانات الفاقدة
مدير الجامعة	١	١	-	١	-	١	١	١	-
وكلاء الجامعات	٢	١	١	٢	-	٢	٢	١	١
عمداء الكليات	٩	٦	٣	١٢	١٠	٢	٥	٤	١
وكلاء العمداء	١٤	١٠	٤	٣١	٢٨	٣	١٢	٤	٩
رؤساء الأقسام	٥٦	٤٥	١١	٧٩	٥٦	٢٣	١٣	٦	٧

كذلك يوضح الشكل (٣/٣) عدد الاستبانات المرسلة والعائدة والفاقد منها في جامعات المنطقة الشرقية.

الشكل (٣/٣)

الوظيفة	جامعة الملك فهد للبترول والمعادن بالظهران			جامعة الملك فيصل بالأحساء		
	الاستبانات المرسلة	الاستبانات العائدة	الاستبانات الفافدة	الاستبانات المرسلة	الاستبانات العائدة	الاستبانات الفافدة
مدير الجامعة	١	١	-	١	١	-
وكلاء الجامعات	٣	٢	١	٢	٢	-
عمداء الكليات	٨	٦	٢	١٠	٥	٥
وكلاء العمداء	١٦	١٠	٦	١٧	٩	٨
رؤساء الأقسام	٢٢	١٨	٤	٧٠	٣٥	٣٥

الشكل (٣/٤) يوضح عدد الاستبانات المرسلة والعائدة في جامعات المنطقة الوسطى

الوظيفة	جامعة الملك سعود			جامعة الإمام محمد بن سعود		
	الاستبانات المرسلة	الاستبانات العائدة	الاستبانات الفافدة	الاستبانات المرسلة	الاستبانات العائدة	الاستبانات الفافدة
مدير الجامعة	١	-	١	١	١	-
وكلاء الجامعات	٤	-	٤	٣	٢	١
عمداء الكليات	١٤	١٠	٤	٦	٦	-
وكلاء العمداء	٢٨	٨	٢٠	١٢	٦	٦
رؤساء الأقسام	٥٤	١٩	٣٥	٢٠	١٥	٥

شكل (٣/٥) عدد الاستبيانات المرسلة والعائدة في جامعة الملك خالد بالمنطقة الجنوبية

الوظيفة	الاستبانات المرسلة	الاستبانات العائدة	الاستبانات الفافدة
مدير الجامعة	١	١	-
وكلاء الجامعات	٢	٢	-
عمداء الكليات	٧	٦	١
وكلاء العمداء	١٢	٦	٦
رؤساء الأقسام	٤٣	١٨	٢٥

والجدول رقم (١١) يوضح عدد الاستبانات المرسلة والعائدة والنسبة المئوية لها.

جدول رقم (١١)

عدد الاستبانات المرسلة	الاستبانات العائدة	النسبة المئوية
٥٩٩	٣٧٩	%٦٣,٣

وبعد أن اكتملت عودة الاستبانات قامت **الباحثة** بتنظيمها وترتيبها للتأكد من استيفاء جميع بنودها، وبعد فحص إجابات أفراد عينة الدراسة ثم حذف عدد (٤٧) استبانة من (٣٧٩) استبانة، وبذلك يصبح العدد الصالح للتحليل (٣٣٢) استبانة، كما في جدول رقم (١٢).

توزيع أفراد عينة الدراسة حسب الدرجة الوظيفية:

جدول رقم (١٢)

البيان	العدد	النسبة المئوية
رؤساء الأقسام	١٩٠	%٥٧,٧
وكلاء عمداء الكليات	٦٧	%٢٠,٢
عمداء الكليات	٥٦	%١٦,٩
وكلاء الجامعات	١٢	%٣,٦
مدراء الجامعات	٧	%٢,١
المجموع	٣٣٢	%١٠٠

شكل (٣/٦) يوضح الرسم البياني لأفراد عينة الدراسة

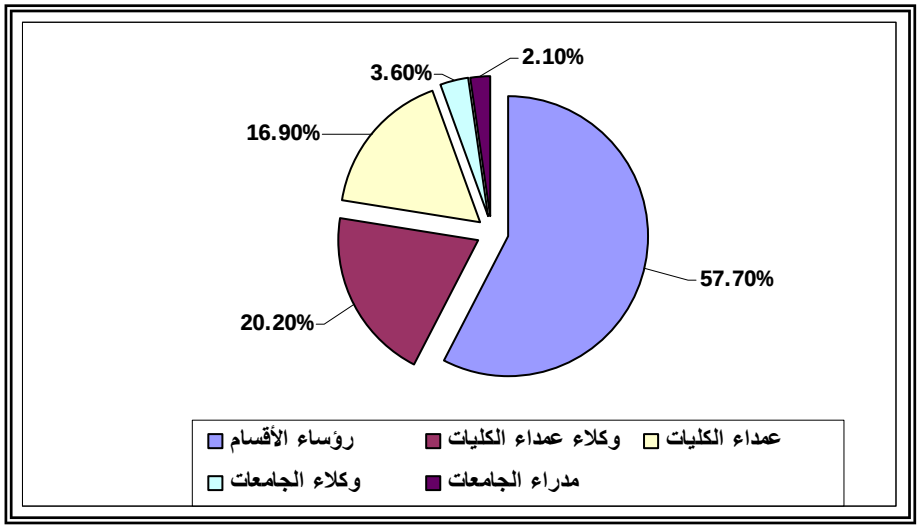

خامساً: تحليل المعلومات:

الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة:

في هذه الدراسة التي استهدفت التعرف على كيفية دور الوقف في تمويل الجامعات السعودية، فقد تم استخدام برنا مج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية " SPSS" وذلك وفقاً للأساليب الإحصائية التالية :

- النسب المئوية.
- المتوسط الحسابي.
- الانحراف المعياري.

وذلك لمعرفة مرئيات عينة الدراسة حول أوجه مساهمة الوقف في تمويل الجامعات السعودية والسبل التي تؤدي إلى تفعيل هذا الدور لخدمة الجامعات السعودية لكي تطلع بواجبها في تحقيق تطلعات المجتمع في المجالات العلمية والاجتماعية و الاقتصادية وفي مجال خدمة البحث العلمي وتخريج الكوادر القادرة على حمل رسالة الأمة وحضارتها.

الفصـــل الرابـــع

عـــــرض وتفسير النتائج

الفصـــل الرابع
عرض وتفسير النتائج

تمهيـــد:

بعد أن اكتملت مرحلة جمع المعلومات على نحو ما ذكر في الفصل الثالث، فقد أصبحت المعلومات المطلوبة متوفرة في استبانات مجاب عليها من قبل أفراد مجتمع الدراسة، ثم إدخال هذه المعلومات في الحاسب الآلي وقد تمت معالجتها إحصائياً، مما مكَّن **الباحثة** من التوجه نحو تنفيذ الخطوة الرابعة من خطوات إعداد هذه الدراسة، وهي عملية تحليل المعلومات وتفسيرها، و التي تتمكن **الباحثة** معها من استخراج الأدلة والمؤشرات العلمية الكمية للإجابة على أسئلة الدراسة تمهيداً للوصول إلى النتائج التي تسهم بحول الله في توضيح ما تصبو إليه هذه الدراسة.

هذا وسوف يتم في هذا الفصل تحليل بيانات الدراسة الميدانية الخاصة بدور الوقف في تفعيل تمويل الجامعات السعودية، وسوف تستعرض **الباحثة** الإحصاء الوصفي لقياس اتجاهات عينة الدراسة حول عبارات المحور الأول والثاني، والإجابة على تساؤلاتها، و من ثم استخلاص أبرز نتائج الدراسة وتوصياتها لتفعيل دور الوقف في تمويل الجامعات السعودية في الوقت الحاضر حيث أصبحت الجامعات في حاجة إلى دعم يواكب تطورات العصر، هذا إضافة إلى أهمية الدور الذي يمكن أن يلعبه الوقف في توفير بيئة عمل صالحة للأساتذة والطلاب حتى ينخرط الجميع في خدمة رسالة العلم لتحقيق رفاهية المجتمع المأمول في المستقبل.

عرض وتفسير النتائج:

لقد اعتمدت **الباحثة** في تحليل وتفسير نتائج الدراسة على المقياس المستخدم لتحديد اتجاه عينة الدراسة، فإن أكبر درجة في المقياس هي (٥) وأصغر درجة هي (١) وبالتالي يكون المدى (٤)، عليه فإن المدى المستخدم لتحديد نوع الاستجابة (٥/٤ = ٠,٨)، وبالتالي فإن أبعاد المقياس تكون كما يلي:

جدول رقم (١٣)

أبعاد المقياس

غير موافق تماماً	١ – ١,٨
غير موافق	١,٨١ – ٢,٦
غير موافق إلى حد ما	٢,٦١ – ٣,٤
موافق	٣,٤١ – ٤,٢
موافق تماماً	٤,٢١ – ٥

وقد قامت **الباحثة** بتصميم جداول احتوت على المعلومات الإحصائية المستخلصة من تحليل بيانات الاستبانة الخاصة بعبارات المحور الأول، وعددها (٢٣) عبارة، والمحور الثاني وعددها (١٧) عبارة كما هو واضح في الملحق رقم (١٧).

كما قامت بإعداد جدول عام للمحور الأول والذي يوضح واقع الوقف في الوقت الحاضر في تمويل الجامعات السعودية، وجدول آخر عام للمحور الثاني والمتضمن السبل المناسبة لتفعيل دور الوقف في خدمة الجامعات السعودية، وفيما يلي عرض لذلك.

أولاً: عرض ومناقشة نتائج المحور الأول: (واقع الوقف في الوقت الراهن):

مساهمة الوقف في وقتنا الحاضر في تمويل الجامعات السعودية من خلال العبارات التي يشتمل عليها المحور الأول كما هو موضح في الجدول العام التالي:

جدول رقم (١٤)

الجدول العام لواقع الوقف في الوقت الراهن

الرقم	العبـــــــارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
١	توفير السكن اللائق لأعضاء هيئة التدريس	١,٦٥	١,٠٤
٢	إنشاء كراسي علمية في التخصصات الجامعية المختلفة	١,٧٤	١,١١
٣	دعم التأليف الجامعي	١,٦٩	١,١٣
٤	دعم البحوث العلمية	١,٩٤	١,١٤

الرقم	العبـــــــــارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
٥	دعم الجوائز العلمية التي تقدم لأفضل البحوث العلمية	١,٩٤	١,١٢
٦	دعم المؤتمرات العلمية	١,٦٥	١,١٣
٧	المساهمة في إنشاء المكتبات المتخصصة	١,٨٩	١,١٩
٨	توفير المجلات العلمية (داخلية/ خارجية)	١,٩٠	١,١١
٩	طباعة الكتب الجامعية	١,٨٧	١,٢٤
١٠	تجهيز المكتبات بوسائل التقنية الحديثة (إنترنـت، وحـدة المعلومات والحاسب الآلي).	١,٧٧	١,٢٠
١١	إنشاء المستشفيات التعليمية الجامعية	١,٥٤	١,٢٠
١٢	إقامة المدن الجامعية	١,٤٨	١,٠٧
١٣	توفير المرافق الأساسية للمدن الجامعيـة (مـساجد، أنديـة ثقافية، ملاعب .. الخ)	١,٨٠	١,١٠
١٤	تحديث المعامل في كليات الجامعة	١,٥٢	١,١٥
١٥	إنشاء قاعات التدريس	٢	١,١٤
١٦	صيانة الأبنية التعليمية في الجامعات	١,٤٨	١,٠٦
١٧	دعم خدمات الرعاية الصحية للطلاب المحتاجين	١,٥٩	١,٢٦
١٨	دعم خدمات التغذية للطلاب المحتاجين	١,٨٣	١,٢٠
١٩	توفير السكن المجاني للطلاب	١,٩٣	١,١١
٢٠	توفير المنح الدراسية للطلاب (داخلياً / خارجياً)	٢,٠٢	١,١٤
٢١	دعم حوافز التفوق العلمي للطلاب	١,٥٩	١,٢٠
٢٢	دعم رعاية الطلاب الموهوبين	١,٥٩	١,٢٠
٢٣	دعم المراكز الصيفية الطلابية	١,٥٨	١,١١
	المتوسط العام	١,٧١	١,٠٢

من الجدول رقم (١٤) السابق يتضح أن جميع قيم المتوسط الحسابي تقع في المدى من (١ - إلى أقل من **٢,٦**) وهذا يعني أن الوقف لا يساهم في وقتنا الحاضر في تمويل الجامعات السعودية بأي شكل من الأشكال الموضحة في المحور الأول، وبالتالي يجب إعادة النظر في تفعيل دور الوقف في تمويل الجامعات وذلك لدوره في تحقيق العديد من الأهداف

الوطنية التي تعود لعامة الأمة والمجتمع بالنفع والخير. وتؤكد هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي العام الذي بلغت قيمته (**١,٧١**) بانحراف معياري (١,٠٢).

والوقف بدوره أحد المصادر المالية التي يجب أن تساهم في العديد من أوجه النشاط الاجتماعي ويمكن أن يكون له دوراً فاعلاً في تمويل الجامعات السعودية إذا وجدت الآلية الاقتصادية المناسبة التي تتفق مع توجهات وآراء الواقفين في النواحي الشرعية، ولذلك يجب التركيز على أوجه الاستثمار التي تتفق مع أحكام الشريعة التي تؤدي إلى استثمار تلك الأموال لكي يعود عائدها على أهم حقل في حياتنا العامة، وألا وهو حقل العلم والذي يعتبر الركيزة الأساسية لتطور الشعوب ونمو وتقدم المجتمعات في العصر الحالي والتي أصبحت فيه الميزانيات العامة للدول قاصرة عن تحقيق تطلعات المجتمع في التقدم والازدهار.

شرح وتفسير نتائج المحور الأول الخاص بواقع الوقف في الوقت الراهن:

سيتم مناقشة نتائج عبارات المحور الأول وفق أبعادها الثلاثة وهي كما يلي:

البعد الأول: الأنشطة العلمية:

جدول رقم (١٥)

الأنشطة العلمية

الرقم	العبـــــــــارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
١	توفير السكن اللائق لأعضاء هيئة التدريس	١,٦٥	١,٠٤
٢	إنشاء كراسي علمية في التخصصات الجامعية المختلفة	١,٧٤	١,١١
٣	دعم التأليف الجامعي	١,٦٩	١,١٣
٤	دعم البحوث العلمية	١,٩٤	١,١٤
٥	دعم الجوائز العلمية التي تقدم لأفضل البحوث العلمية	١,٩٤	١,١٢
٦	دعم المؤتمرات العلمية	١,٦٥	١,١٣
	المتوسط العام	١,٧٧	١,٠١

١ - بالنسبة لاتجاهات عينة الدراسة حول العبارة رقم (١) والمتعلقة "بمساهمة الوقف في توفير السكن اللائق لأعضاء هيئة التدريس"، يتبين أن قيمة المتوسط

الحسابي قد بلغت (١,٦٥) بانحراف معياري (١,٠٤) ولذا فإن أفراد عينة الدراسة لا يوافقون تماماً على أن الوقف لا يساهم في توفير السكن اللائق لأعضاء هيئة التدريس.

٢ - بالنسبة لاتجاهات عينة الدراسة حول العبارة رقم (٢) والخاصة "بمساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال إنشاء كراسي علمية في التخصصات الجامعية المختلفة"، يتبين أن قيمة المتوسط الحسابي بلغت (١,٧٤) بانحراف معياري (١,١١)، وعليه فإن أفراد عينة الدراسة لا يوافقون تماماً على أن الوقف يساهم في تمويل الجامعات من خلال إنشاء كراسي علمية في التخصصات الجامعية المختلفة.

٣ - أما فيما يتعلق باستجابة عينة الدراسة حول العبارة رقم (٣) والمتعلقة "بمساهمة الوقف في دعم الجامعات من خلال دعم التأليف الجامعي"، يتبين أن قيمة المتوسط الحسابي لاتجاه استجابة عينة البحث حول هذه العبارة قد بلغ (١,٦٩) بانحراف معياري (١,١٣)، عليه يمكن القول أن أفراد عينة الدراسة لا يوافقون تماماً على مساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال التأليف الجامعي.

٤ - بالنسبة لاستجابة عينة الدراسة حول العبارة رقم (٤) والخاصة "بمساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال دعم البحوث العلمية"، يتبين أن قيمة المتوسط الحسابي حول هذه العبارة قد بلغت (١,٩٤) بانحراف معياري (١,١٤) وهذا يعني أن أفراد عينة الدراسة لا يوافقون على أن الوقف يساهم في تمويل الجامعات من خلال دعم البحوث العلمية.

٥ - فيما يتعلق باستجابة أفراد عينة الدراسة حول العبارة رقم (٥) والخاصة "بمساهمة الوقف في دعم الجامعات من خلال دعم الجوائز العلمية التي تقدم لأفضل البحوث العلمية"، نستنتج أن غالبية أفراد العينة يرون أن الوقف

يساهم بدرجة قليلة في دعم الجوائز العلمية التي تقدم لأفضل البحوث العلمية. ويدعم هذا الرأي قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (١,٩٤) بانحراف معياري (١,١٢).

٦ - بالنسبة لاستجابة أفراد عينة الدراسة حول العبارة رقم (٦) والخاصة "بمساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال دعم المؤتمرات العلمية"، يتضح أن أفراد عينة الدراسة يرون أن الوقف لا يساهم في تمويل الجامعات من خلال دعم المؤتمرات العلمية، ويشير إلى هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (١,٦٥) بانحراف معياري (١,١٣).

ومما سبق يتضح أن الوقف لا يساهم في وقتنا الحاضر في تمويل الجامعات من خلال دعم الأنشطة العلمية، والمتمثلة في دعم التأليف الجامعي، البحوث العلمية، الجوائز العلمية التي تقدم لأفضل البحوث والمؤتمرات داخل الجامعات، ويوضح هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي العام التي بلغت (١,٧٧) بانحراف معياري (١,٠١).

وتتنافى هذه النتيجة مع ما جاء في الدراسة النظرية عن الوقف ودوره البارز والجليل في مجال العلم والتعليم، فقد كانت الأموال الوقفية هي الممول الرئيسي لأغلب الإنجازات العلمية والحضارية التي شهدها التعليم عبر العالم الإسلامي، إذ رعت الأموال الوقفية العملية التعليمية من بدايات الدراسات الأولى حتى الدراسات العليا المتخصصة، إذا لم يكن هناك وزارات تعليم أو مخصصات في ميزانية الدولة، بل إن أغلب فقهاء المسلمين وعلمائهم ترعرعوا ونشأوا على ما وضعته أموال الوقف تحت تصرفهم من أجل تحصيل العلوم بمختلف فروعها.

فقد كان للوقف أثر بارز في تمويل ودعم البحوث العلمية والعلماء والباحثين الذين قدموا الأسس القوية لمعظم النظريات الحديثة في كافة المجالات، ولم يقتصر الأمر على ذلك بل قام الوقف بتوظيف العقول المفكرة والبارزة لتتم الاستفادة العلمية والأكاديمية في المؤسسات العلمية المتطورة.

كما قام الوقف بتشجيع العلماء وذلك بجزل العطايا النقدية والعينية وحثهم على التأليف في مختلف أنواع العلوم عن طريق المشاركات في مسابقات علمية في هذا المجال. (انظر الدراسة النظرية، ص ٤٧).

وهنا يبرز دور الوقف الإسلامي في دعم منارات العلم ومراكز البحث العلمي الذي يقود إلى تطور الأمة وازدهار حضارتها وتعضيد مكانتها.

وعليه ترى **الباحثة** أن دعم البحوث العلمية يعتبر أحد الركائز المهمة في نهضة المجتمعات، وأن معظم الدول المتقدمة تخصص من ميزانياتها العامة لدعم البحث العلمي وما الطفرة التكنولوجية التي عمت بقاع العالم المتقدم ما هي إلا ناتج لدعم البحث العلمي وحاضنات العلوم والتقنية، فإذا كانت ميزانياتها العامة قد عجزت عن تمويل البحث العلمي بشكل فاعل، فإنه يمكن الاستفادة من أموال الأوقاف والتي توضيح العديد من الدراسات مدى توفرها في ربوع بلادنا، ولم يقف أمامها سوى الفكر الاقتصادي السليم الذي يسعى لاستثمارها واستغلالها في المجالات الحيوية التي لها نفع عام للمجتمع.

البعد الثاني: التجهيزات العلمية:

جدول رقم (١٦)

التجهيزات العلمية

الرقم	العبـــــــــارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
٧	المساهمة في إنشاء المكتبات المتخصصة	١,٨٩	١,١٩
٨	توفير المجلات العلمية (داخلية/ خارجية)	١,٩٠	١,١١
٩	طباعة الكتب الجامعية	١,٨٧	١,٢٤
١٠	تجهيز المكتبات بوسائل التقنية الحديثة (إنترنـت، وحـدة المعلومات والحاسب الآلي).	١,٧٧	١,٢٠
١١	إنشاء المستشفيات التعليمية الجامعية	١,٥٤	١,٢٠
١٢	إقامة المدن الجامعية	١,٤٨	١,٠٧

الرقم	العبـ ـ ـ ـ ـ ـ ـارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
١٣	توفير المرافق الأساسية للمدن الجامعية (مـساجد، أنديـة ثقافية، ملاعب .. الخ)	١,٨٠	١,١٠
١٤	تحديث المعامل في كليات الجامعة	١,٥٢	١,١٥
١٥	إنشاء قاعات التدريس	٢	١,١٤
١٦	صيانة الأبنية التعليمية في الجامعات	١,٤٨	١,٠٦
	المتوسط العام	١,٦٨	١,٠٤

من الجدول رقم (١٦) أعلاه يتضح ما يلي :

١ - بالنسبة لاتجاهات عينة الدراسة حول العبارة رقم (٧) والمتعلقة "بمساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال المساهمة في إنشاء المكتبات المتخصصة" يتبين من خلال قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (١,٨٩) بانحراف معياري (١,١٩) أن غالبية أفراد العينة يرون أن الوقف لا يساهم في تمويل الجامعات من خلال المساهمة في إنشاء المكتبات المتخصصة.

٢ - بالنسبة لاستجابة أفراد عينة الدراسة حول العبارة رقم (٨) والخاصة "بمساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال توفير المجلات العلمية (داخلية وخارجية)، يتضح أن قيمة المتوسط الحسابي فيما يتعلق بمساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال توفير المجلات العلمية (داخلية وخارجية) قد بلغت (١,٩٠) بانحراف معياري (١,١١) وهذا يعني أن غالبية أفراد العينة يرون أن الوقف لا يساهم في تمويل الجامعات من خلال توفير المجلات العلمية.

٣ - فيما يتعلق باستجابة أفراد عينة الدارسة حول "مساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال طباعة الكب الجامعية" ، يتبين أن قيمة المتوسط الحسابي لاتجاه مرئيات العينة قد بلغ (١,٨٧) بانحراف معياري (١,٢٤) ومن ذلك نستنتج أن غالبية أفراد العينية يرون أن الوقف لا يساهم في تمويل الجامعات من خلال طباعة الكتب الجامعية.

٤ - بالنسبة لاستجابة أفراد عينة الدراسة حول "مساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال تجهيز المكتبات بوسائل التقنية الحديثة (إنترنت، وحدة المعلومات والحاسب الآلي... الخ)، يتبين أن قيمة المتوسط لاستجابة أفراد عينة الدراسة حول مدى مساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال تجهيز المكتبات بوسائل التقنية الحديثة قد بلغت (١,٧٧) بانحراف معياري (١,٢) وهذا يعني أن الوقف لا يساهم في تمويل الجامعات من خلال تجهيز المكتبات بوسائل التقنية الحديثة.

٥ - بالنسبة لاتجاهات عينة الدراسة حول مدى مساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال إنشاء المستشفيات التعليمية الجامعية يتضح أن غالبية أفراد العينة يرون أن الوقف لا يساهم في تمويل الجامعات من خلال إنشاء المستشفيات الجامعية التعليمية، ويدل على هذه النتيجة قيمة الموسط الحسابي التي بلغت (١,٥٤) بانحراف معياري (١,٢).

٦ - بالنسبة لاتجاهات عينة الدراسة حول مدى مساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال إقامة المدن الجامعية" ، يتضح أن الاتجاه العام لمرئيات العينة يرى أن الوقف لا يساهم في تمويل الجامعات من خلال إقامة المدن الجامعية، ويشير إلى هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (١,٤٨) بانحراف معياري (١,٠٧).

٧ - فيما يتعلق باستجابة عينة الدارسة حول مدى "مساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال توفير المرافق الأساسية للمدن الجامعية (المساجد، الأندية الثقافية، الملاعب، والأسواق التجارية)" ، يتبين أن غالبية أفراد العينة يرون أن الوقف لا يساهم في توفير المرافق الأساسية للمدن الجامعية ويشير إلى هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (١,٨) بانحراف معياري (١,١).

٨ - بالنسبة لاتجاهات عينة الدراسة حول مدى "مساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال تحديث المعامل في كليات الجامعة"، يتبين أن غالبية أفراد العينة يرون أن الوقف لا يساهم في تمويل الجامعات من خلال تحديث المعامل في كليات الجامعة، ويشير إلى هذا الاتجاه قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (١,٥٢) بانحراف معياري (١,١٥).

٩ - بالنسبة لاتجاهات عينة الدراسة حول مدى "مساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال إنشاء قاعات التدريس"، يتبين أن غالبية أفراد العينة لا يوافقون على أن الوقف يساهم في تمويل الجامعات من خلال إنشاء قاعات التدريس ويشير إلى هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (٢) بانحراف معياري (١,١٤).

١٠ - فيما يتعلق باستجابة أفراد عينة الدراسة حول مدى "مساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال صيانة الأبنية التعليمية في الجامعات"، يتضح أن غالبية أفراد العينة يرون أن الوقف لا يساهم في تمويل الجامعات من خلال صيانة الأبنية التعليمية في الجامعات، ويشير إلى هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (١,٤٨) بانحراف معياري (١,٠٦).

ومما سبق يتضح أن الوقف لا يساهم في تمويل الجامعات من خلال دعم التجهيزات العلمية ويبين ذلك قيمة المتوسط الحسابي الذي بلغت قيمته (١,٦٨) بانحراف معياري (١,٠٤). (انظر جدول رقم "١٦").

وهذا يتنافى مع ما جاء في الدراسة النظرية من تجاوز نطاق الوقف التعليمي عن بناء المؤسسات التعليمية والجامعات وتشييدها إلى تجهيزها بكافة الخدمات المساندة للعملية التعليمية، بداية من فن التصميم المعماري والهندسي الذي راعى توافر الخدمات والمرافق اللازمة من مطابخ ومخابر وملاعب ودورات للمياه، إضافة إلى توفير المستلزمات المدرسية من حبر وورق ووسائل تعليمية. (انظر ص ص ٤٢ — ٥١).

وعليه ترى **الباحثة** أن الوقف يمكن أن يساهم في دعم الجامعات من خلال دعم التجهيزات العلمية عن طريق وقف العقارات والمنقولات والمال والاستثمار الأمثل لأموال الواقفين في قطاعات اقتصادية حيوية أو من خلال إنشاء شركات مساهمة خاصة باستثمار أموال الوقف في الأنشطة التي تتفق مع القواعد الشرعية للاستثمار، لتخفيف العبء المالي عن الدولة في تمويل الحاجات العامة وتمويل مرافق البنية الأساسية للجامعات من تجهيز وإنشاء مرافق حيوية كالمساجد والمعامل والمستشفيات والأندية، ومن ثم تجهيزه بكافة التجهيزات اللازمة كتجهيز القاعات الدراسية بما تحتاجه من أثاث مكتبي، وتجهيز المختبرات والمعامل بالأدوات الحديثة (إنترنت، وحدة المعلومات والحاسب الآلي)، بما يهيأ الطالب علمياً ونفسياً ومادياً لطلب العلم، وبما يتلاءم مع معطيات التقنية الحديثة.

البعد الثالث: الخدمات الطلابية:

جدول رقم (١٧)

الخدمات الطلابية

الرقم	العبـــــــارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
١٧	**دعم خدمات الرعاية الصحية للطلاب المحتاجين**	**١,٥٩**	**١,٢٦**
١٨	**دعم خدمات التغذية للطلاب المحتاجين**	**١,٨٣**	**١,٢٠**
١٩	**توفير السكن الجامي للطلاب**	**١,٩٣**	**١,١١**
٢٠	**توفير المنح الدراسية للطلاب (داخلياً / خارجياً)**	**٢,٠٢**	**١,١٤**
٢١	**دعم حوافز التفوق العلمي للطلاب**	**١,٥٩**	**١,٢٠**
٢٢	**دعم رعاية الطلاب الموهوبين**	**١,٥٩**	**١,٢٠**
٢٣	**دعم المراكز الصيفية الطلابية**	**١,٥٨**	**١,١١**
	المتوسط العام	**١,٧٣**	**١,١**

مناقشة نتائج البعد الثالث: الخدمات الطلابية:

١ - بالنسبة لاتجاهات عينة الدراسة حول "مساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال دعم خدمات الرعاية الصحية للطلاب"، يمكن القول أن غالبية أفراد عينة الدراسة يرون أن الوقف لا يساهم في تمويل الجامعات من خلال دعم

الخدمات الصحية للطلاب، ويشير إلى هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (١,٥٩) بانحراف معياري (١,٢٦).

٢ - بالنسبة لاتجاهات عينة الدراسة حول "مساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال دعم خدمات التغذية للطلاب المحتاجين"، يتبين أن غالبية أفراد العينة يرون أن الوقف لا يساهم في دعم خدمات التغذية للطلاب المحتاجين، ويشير إلى هذا الاتجاه قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (١,٨٣) بانحراف معياري بلغ (١,٢).

٣ - فيما يتعلق باتجاهات عينة الدراسة حول مدى "مساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال توفير السكن المجاني للطلاب"، يتبين أن غالبية أفراد العينة يرون أن الوقف لا يساهم في تمويل الجامعات من خلال توفير السكن المجاني للطلاب، ويشير إلى هذه النتيجة المتوسط الحسابي الذي بلغت قيمته (١,٩٣) بانحراف معياري (١,١١).

٤ - بالنسبة لاتجاهات عينة الدراسة حول مدى "مساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال توفير المنح الدراسية (داخلياً وخارجياً)" ، يتبين أن غالبية أفراد العينة يرون أن الوقف لا يساهم مساهمة تذكر في تمويل الجامعات من خلال توفير المنح الدراسية داخلياً وخارجياً، ويشير إلى هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (٢) بانحراف معياري قدره (١,١٤).

٥ - بالنسبة لاتجاهات عينة الدراسة حول مدى "مساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال دعم حوافز التفوق العلمي للطلاب، يتضح أن غالبية أفراد العينة يرون أن الوقف لا يساهم في دعم حوافز التفوق العلمي للطلاب، ويشير إلى هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (١,٥٩) بانحراف معياري (١,٢).

٦ - بالنسبة لاتجاهات عينة الدارسة حول "مدى مساهمة الوقف في تمويل الجامعات

من خلال دعم رعاية الطلاب الموهوبين"، يتضح أن غالبية أفراد العينية يرون أن الوقف لا يساهم في دعم الجامعات من خلال دعم رعاية الطلاب الموهوبين، وتشير إلى هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (١,٥٩) بانحراف معياري قدره (١,٢).

٧ - العبارة رقم (٢٣) اتجاهات عينة الدراسة حول مدى "مساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال دعم المراكز الصيفية للطلاب"، يتبين أن غالبية أفراد العينية يرون أن الوقف لا يساهم في دعم المراكز الصيفية للطلاب وتشير إلى هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (١,٥٨) بانحراف معياري (١,١١).

ومما سبق يتضح أن الوقف لا يساهم في تمويل الجامعات من خلال دعم الخدمات الطلابية المتمثلة في دعم سكن الطلاب والإنفاق عليهم، وتزويدهم بالمراجع العلمية، توفير المنح الدراسية والخدمات العلمية والغذائية، حيث يؤيد ذلك قيمة المتوسط الحسابي العام التي بلغت (١,٧٣) بانحراف معياري (١,١). (انظر جدول رقم (١٧).

ومن خلال النتائج السابقة ترى **الباحثة** أن الواقع الحالي للوقف يتنافى مع ما استعرضته في الدراسة النظرية، حيث اتضح أن الوقف في الوقت الراهن لا يساهم مساهمة تذكر في تمويل الجامعات، ودعم مجهودها العلمي الذي تقوم به.

وتتفق هذه النتيجة مع ما جاء في دراسة كلاً من **(دنيا، ١٤١٥هـ)** ؛ **(عبده، ١٤١٧هـ)** ؛ **(قحف، ١٤١٩)** ؛ **(الصديقي، ١٤٢١هـ)** ؛ **(المقبل، ١٤٢٢هـ)** ؛ ودراسة **(مبارك، ١٤٢٢هـ)** التي أكدت على اضمحلال دور الوقف في الوقت الراهن، وتوقف عطائه وفقدانه لأهميته ودوره في المجتمعات الإسلامية في العصور المتأخرة والعصر الحاضر وذلك بسبب توقف النظام والمؤسسات ذات الطابع الإسلامي وهجرة المسلمين وانصرافهم عن الأوقاف.

كما تتفق هذه النتيجة مع دراسة **(المجمع الملكي للبحوث والحضارة الإسلامية، ١٤١٨هـ)** التي أكدت على اندثار الأوقاف في الوقت الراهن وبعدها عن دعم القضايا العلمية بمختلف مجالاتها بالجامعات السعودية من بحث علمي وتجهيزات ودعم للأساتذة والطلاب وإنشاء للكراسي العلمية.

كما تتفق هذه النتيجة مع دراسة **(مركز أبحاث الوقف والدراسات الاقتصادية، ١٩٩٣م)**، في توقف عطاء الأوقاف واندثار الكثير من الأوقاف القديمة، وانعدام فائدة بعض الأوقاف في العصر الراهن وعدم تطرق الوقف لمجالات أخرى على الرغم من ضرورتها ونفعها كمجالات التعليم والبحث العلمي والصحة.

وعليه يمكن **للباحثة** القول أن الواقع الحالي للوقف يتطلب إحياء الدور التنموي له بكافة السبل و الطرق والعودة به إلى ما كان عليه في السابق، وهذا ما أكدته دراسات الباحثين والمتخصصين في هذا المجال ومنها دراسة **(دنيا، ١٤١٥هـ)** ؛ **(عبده، ١٤١٧)** ؛ **(الصديقي، ١٤٢١هـ)**.

ثانياً: عرض وتفسير نتائج المحور الثاني: السبل التي تؤدي إلى تفعيل دور الوقف في خدمة الجامعات السعودية

جدول رقم (١٨)

الجدول العام لاتجاهات عينة الدراسة حول عبارات المحور الثاني

الرقم	العبـــــــــــــــارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
١	زيادة الوعي الديني بين أفراد الأمة في فضل الإنفاق في سبيل الله من خلال الوقف خاصة على العلم	٤,٨٠	٠,٥٨
٢	إنشاء مؤسسات وقفية متخصصة لدعم الجامعات	٤,٨٣	٠,٤٩
٣	إنشاء جامعة وقفية تعتمد في تمويلها على الحجـج الوقفيـة العلمية	٣,٧١	١,١٦
٤	النظر في شروط الواقفين ودراسة إمكانيـة الإفـادة منـها لصرف ريعها على الجامعات	٤,٦٠	٠,٦٤٩٧
٥	دعوة المؤسسات الوقفية للمـساهمة في بعـض مـشاريع الجامعات	٤,٤٨	٠,٦٨٣٩

الرقم	العبـــــــــــــــــــارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
٦	إنشاء مراكز بأبحاث الوقـف (تعـنى بـإجراء البحـوث والدراسات عن الوقف وسبل تفعيله).	٤,٥٢	٠,٦٢٤
٧	عقد الندوات العلمية لتفعيل دور الوقف في دعم الجامعات	٤,٥٥	٠,٥٩٧١
٨	فتح قنوات الاتصال المعرفي بـين الجامعـات والمؤسـسات الوقفية في المجتمع	٤,٧٠	٠,٥٧٧١
٩	تحفيز القطاع الخاص على الإسهام في أعمال الوقف الخيري المتعلقة بالإنفاق على الجامعات	٤,٤٠	٠,٧٧٢٥
١٠	تحويل عمليات الوقف من مبادرات فردية إلى عمل مؤسسي منظم من خلال إنشاء صناديق وقفية متخصـصة يـصرف ريعها على الجامعات	٤,٥٢	٠,٦٣٨٣
١١	تشكيل لجان علمية من ذوي الاختصاص من أساتذة الجامعة والبحث العلمي في المجالات التي تخدم أغراض تنمية الاموال الوقفية.	٤,٧٠	٠,٦٢١٦
١٢	التنمية الاستثمارية لرؤوس الأموال في الصناديق الوقفية	٣,٩٣	٠,٩٠٤١
١٣	انتداب هيئة وقفية (حكومية / خاصة) لاستقطاب الصدقات الجارية واستثمارها في التعليم	٤,٧٠	٠,٦٣٢٢
١٤	الإعلان عن المشاريع التي تحتاج إلى التبرعات الوقفية	٣,٥٥	١,٢٧
١٥	تسمية المنشآت الوقفية باسم أصحابها	٣,٦٨	١,١٩
١٦	العمل على إقامة حفل تكريمي سنوي لتكريم الموقفين	٣,٨٤	١,٢٩
١٧	الاستفادة من التجارب العالمية المعاصرة بعد تطويعها وفـق أحكام الشريعة الإسلامية	٤,٦٧	٠,٦٣
المتوسط العام		٤,٣٣	٠,٣٩

العبارة رقم (١) اتجاهات عينة الدراسة حول تفعيل دور الوقف من خلال "زيادة الوعي الديني بين أفراد الأمة في فضل الإنفاق في سبيل الله من خلال الوقف خاصة على العلم".

من خلال الجدول رقم (١٨) يتضح أن هذه العبارة حصلت على موافقة غالبية

أفراد العينة التي ترى أنه يمكن تفعيل دور الوقف في خدمة الجامعات باعتباره صدقة جارية لأصحابها، ويشير إلى هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (٤,٨) بانحراف معياري (٠,٥٨).

وتتفق هذه النتيجة مع التوصية رقم (٢) من توصيات مؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية والتي أكدت على ضرورة تبصير الأمة بمشروعة الوقف، وبيان ما فيه من الثواب العظيم، وحث الموسرين عليه وترغيبهم فيه عبر منابر التوجيه المعتبرة ذات التأثير الواسع كخطب الجمعة.

كما تتفق هذه النتيجة مع ما ورد في الدراسة النظرية حيث أكد كثير من الباحثين في منهجية الوقف الإسلامي ذلك، ومنهم **(صلاح، ١٤٢٣هـ)** الذي أكد على وضع خطة إعلامية شاملة للتعريف بمؤسسة الوقف من أجل حث المحسنين على تقديم المزيد من الأوقاف التي تغطي كل جهات البر والنفع العام وتعتمد هذه الخطة على وسائل عديدة في الإعلام المعاصر، تشمل الأفلام، الوثائق، البرامج الإذاعية والتلفزيونية، والمعارض والأسواق الخيرية، إلى غيرها من نشرات وملصقات دالة على فعل الخير والإحسان.

ويؤيد هذه النتيجة ما توصلت إليه الدراسات والأبحاث الحديثة ومنها دراسة **(عبده، ١٤١٧هـ)** ؛ **(السعد، ١٤٢٠هـ)** ؛ **(الباحوث، ١٤٢٢)** ؛ **(العبداللطيف، ١٤٢٢هـ)** ؛ **(الحريري، ١٤٢٢هـ)** ؛ **(والملا، ١٤٢٢هـ)** حول ضرورة الاستمرار بتوعية أفراد المجتمعات الإسلامية بالوقف وأهميته وتوسيع مفهومه وتنوع مجالاته ليشمل سائر النشاطات المختلفة أن لا يقتصر نشاطه العقاري على المساجد بل يجب أن تشمل مشاريع عقارية أخرى حتى يؤدي دوره المأمول به كاملاً.

ومن خلال ما سبق يتبين **للباحثة** وجوب القيام بتوعية هادفة عن أهمية الوقف وذلك بنشر الوعي بين أفراد المجتمع عن الحاجة إلى الوقف، باعتباره ضرورة ملحة في سبيل تحقيق المنافع والخدمات العامة، وأن لا يقتصر دوره على بناء المساجد فقط، بل

لابد أن يشمل العديد من أولويات العمل الوقفي التي يحتاج إليها المجتمع، مثل إقامة المستشفيات والمدارس والمعاهد والجامعات، مما يؤدي إلى تفعيل دور الوقف الثقافي والعلمي لديهم، ولتحقيق هذا الوعي لابد من إيجاد فاعلية لذلك وبصورة مستمرة عبر وسائل الإعلام المختلفة والمتنوعة سواء كانت مقروءة أو مرئية، أو مسموعة، ومن خلال إلقاء المحاضرات والندوات والمؤتمرات لتحفيز الهمم في نفوس أهل الخير والموسرين وحثهم على المزيد من البذل والعطاء في مجالات الخير المختلفة وعلى وجه الخصوص دعم البحث العلمي والجامعات.

ولا ينبغي التهاون في هذا الأمر من قبل المختصين في هذا المجال، بل هو أمر ضروري في عصر غدا فيه التخصص من أول شروط الكفاءة لتحقيق الأهداف المرجوة.

العبارة رقم (٢) اتجاهات عينة الدراسة حول تفعيل دور الوقف من خلال "إنشاء مؤسسات وقفية متخصصة لدعم الجامعات"، يتضح من خلال الجدول العام رقم (١٨) حصول هذه العبارة على موافقة غالبية أفراد العينة، ويشير إلى هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (٤,٨٣) بانحراف معياري (٠,٤٩).

وتتفق هذه النتيجة مع ما جاء في دراسة **(المالك، ١٤٢٢هـ)** حول إنشاء مؤسسة وقفية اقتصادية ذات وجود دائم تضمن الاستثمار للمستقبل وتبني ثورة إنتاجية وذلك بجعل كل وقف سواء أسهم أو حصص أو وحدات في صناديق وقفية استثمارية شرعية وفي شكل ودائع استثمارية في بنوك إسلامية.

كذلك أكدت دراسة **(حجار، ١٤٢٢هـ)** في توصيته المتضمنة إنشاء مؤسسات وقفية متخصصة للإنفاق على التعليم ومجالات التنمية الشاملة.

كما تتفق هذه النتيجة مع ما أشار **(الحريري، ١٤٢٢هـ)** في دراسته حول أهمية إقامة مؤسسة وقفية نموذجية في شتى المجالات يقتدي بها المسلمون ويقيمون أوقافهم على منوالها.

ويعزز هذه النتيجة ما توصل إليه **(الباحوث، ١٤٢٢هـ)** في دراسته حول إنشاء مؤسسات وقفية متخصصة يكون ريعها مخصص للبحث العلمي ولا يتوقف دعمها على الحكومات أو القطاع الخاص وإنما يشمل جميع فئات المجتمع من المقتدرين.

ومما يؤكد ذلك ويثريه ما جاء في الدراسة النظرية من تجارب عالمية وعلى وجه الخصوص التجربة الأمريكية والتي تميزت بتنوع المؤسسات الوقفية والتي ساهمت جميعها في دعم التعليم بأنواعه المختلفة، غير أن هناك مؤسسات مجتمعية خصصت حسب الغرض الذي أنشئت من أجله فهناك مؤسسة لمجتمع معين نحو مدينة أو محافظة أو ولاية بعينها، فضلاً عن تحديدها الموضوعي لغرضها والذي قد يكون للتعليم أو الصحة ويكون مصدر تمويلها من الأفراد والعائلات والموسرين في المجتمع المحلي نفسه، كذلك هناك مؤسسات مستقلة تميزت بعطائها العيني على صورة خدمات تعليمية وصحية وهذه المؤسسة أشبه ما يكون بالوقف الإسلامي المباشر، ومن ذلك تتوصل **الباحثة** إلى ضرورة إنشاء مؤسسات وقفية متخصصة لدعم الجامعات فقط في كل منطقة على حدة تأسياً بالتجربة الأمريكية، على أن يكون مصدر تمويلها من رجال الأعمال والشركات الخاصة.

العبارة رقم (٣) اتجاهات عينة الدراسة حول تفعيل دور الوقف من خلال "إنشاء جامعة وقفية تعتمد في تمويلها على الحجج الوقفية العلمية"، من النتائج الواردة في الجدول العام رقم (١٨) نستنتج أن أفراد العينة بنسبة أكبر من المتوسط يوافقون أنه يمكن تفعيل دور الوقف من خلال إنشاء جامعة وقفية تعتمد في تمويلها على الحج الوقفية العلمية، ويشير إلى هذا الرأي قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (٣,٧١) بانحراف معياري (١,١٦).

وعليه ترى **الباحثة** أنه بالإمكان تفعيل دور الوقف من خلال إنشاء جامعة وقفية تعتمد في تمويلها على الحجج الوقفية العلمية حيث تتولى مؤسسة الأوقاف طرح حجج وقفية جديدة لتغطية تكاليف إنشائها وتنظيم سير العمل فيها ويشترك في تغطية هذا المشروع أكثر من فرد لتتحول إلى مؤسسة وقفية كبرى تقوم بإنشاء الجامعة ومن ثم تجهيزها

بكافة الخدمات اللازمة.

وتتفق هذه النتيجة مع ما أشار إليه **(الأرؤوط، ١٤٢٣هـ)** في الدراسة النظرية عن أهمية إحياء سنة الوقف والعودة به إلى ما كان عليه في السابق من خلال إنشاء جامعة وقفية عالمية، تقوم بإنشائها مؤسسة الوقف بالتعاون مع المؤسسات الأهلية الأخرى في المجتمع.

كما يدعم النتيجة السابقة ما ذكره **(الهيتي، ١٤٢٣هـ)** من مقترحات حول إنشاء جامعة وقفية إسلامية، يتم إنشائها وفق إحدى الخيارات التالية:

- تخصيص جانب كبير من عوائد الوقف المعد أصلاً للإنفاق على العلماء والتعليم.
- تبرع أحد الواقفين بإنشاء الجامعة مع تجهيزها بما تحتاجه من الوسائل الدراسية والمصادر المعرفية.
- قيام مؤسسة الأوقاف بطرح العديد من الحجج الوقفية لتغطية تكاليفها.

وبذلك يطرح **(الهيتي، ١٤٢٣هـ)** صيغة وقفية توضح مستوى الاستفادة المعاصرة من نظام الوقف وما يتميز به من خصائص فريدة تبين إمكانياته المتعددة ومرونته واستجابته للوقائع المستجدة.

العبارة رقم (٤) اتجاهات عينة الدراسة حول تفعيل دور الوقف من خلال "النظر في شروط الواقفين ودراسة إمكانية الإفادة منها لصرف ريعها على الجامعات".

من الجدول العام رقم (١٨) يتضح أن الاتجاه العام لمرئيات العينة يوافق على تفعيل دور الوقف لخدمة الجامعات من خلال النظر في شروط الواقفين ودراسة إمكانية الاستفادة من ريعها في الجامعات، ويشير إلى هذا الاتجاه قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت **(٤,٦٠)** بانحراف معياري **(٠,٦٤)**.

وتتفق هذه النتيجة مع ما توصل إليه **(عبدالمنعم، ١٤٢٢هـ)** في دراسته حول إمكانية الاستفادة من الاجتهادات المذهبية في مسائل الوقف وفقاً لما يتناسب مع الحاجات العصرية المستجدة، وكيفية استثمار أموال الوقف، وتخير المناسب من شروط الواقفين إذا لم يكن ثم نص صريح وقوي مدركه، وكان له حظ من النظر في تحديد مفهوم الوقف وما يشتمل عليه.

كما تتفق هذه النتيجة مع دراسة **(المقبل، ١٤٢٢هـ)** في ضرورة إيجاد صيغ وقفية معينة تضمن للموقفين استمرارية أوقافهم وثباتها على ما شرطوه واستحداث سبل في الصيغ الوقفية لاستثمار الوقف الاستثمار الأمثل عند تعطله أو قلة جدواه.

ويؤيد هذه النتيجة ما توصل إليه **(مبارك، ١٤٢٢هـ)** مع مقترحات لمحاولة إعادة صياغة بعض المناهج الوقفية للمدارس لتتوافق مع متطلبات الجامعات مع المحافظة على أصالتها، وذلك بعد تشكيل لجنة من علماء البلاد لبحث إحياء بعض الأوقاف في ضوء الواقع المعاصر.

كما يدعم النتيجة السابقة ما توصل إليه **(قحف، ١٤١٩هـ)** من توصيات عديدة من أبرزها ضرورة وضع نظام فقهي جديد للأوقاف يراعي الحاجات التعليمية والاجتماعية والصور المستجدة المعاصرة مما يضمن استمرارية الوقف وتقوية نشاطه الاقتصادي التنموي.

وعليه ترى **الباحثة** ضرورة إيجاد بعض الصيغ الوقفية الجديدة يقوم بإعدادها العلماء وأساتذة الشريعة، ويوافق عليها القضاة تراعي الأحكام الشرعية، وتحقق رغبات الواقفين وتتلاف الشروط الباطلة وتراعي الأنظمة للراغبين في الوقف لتكون معيناً للواقفين في صياغة أوقافهم المستقبلية.

العبارة رقم (٥) اتجاهات عينة الدراسة حول تفعيل دور الوقف من خلال "دعوة المؤسسات الوقفية للمساهمة في بعض مشاريع الجامعات".

يتبين من الجدول العام رقم (١٨) أعلاه أن غالبية أفراد العينة يوافقون بشدة على أنه يمكن تفعيل دور الوقف في خدمة الجامعات السعودية من خلال دعوة المؤسسات الوقفية للمساهمة في بعض مشاريع الجامعات، ويشير إلى ذلك قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (**٤,٤٨**) بانحراف معياري (**٠,٦٨**).

وتتفق هذه النتيجة مع ما أكدته دراسة (**عبدالمنعم، ١٤٢٢هـ**) من ضرورة إعداد تصور مدروس لعدد من المشاريع الوقفية وعمل الدعوة اللازمة لها بكل الوسائل المتاحة بالخطاب العام والخاص، وبالكتابة، أبحاث مختصرة، مجلات، صحف، أو من خلال وسائل الإعلام المرئية والمسموعة أو عبر شبكة المعلومات الإلكترونية (الإنترنت).

كما تتفق هذه النتيجة مع دراسة (**العبداللطيف، ١٤٢٢هـ**) حول أهمية اشتراك الجهات المعنية بالأوقاف في الدول الإسلامية في إقامة المشاريع الوقفية ذات النفع الأمثل للمجتمع مع استشارة الجهات ذات العلاقة والخبرة في نوع المشروعات المزمع إنشاؤها وتقسيم رأس مال المشروع إلى أسهم متساوية القيمة بحيث يستطيع الأفراد في المجتمع المشاركة فيها بمقدار الأسهم التي يمولونها حسب قدراتهم.

كما أكد (**الحريري، ١٤٢٢هـ**) على وضع الاستراتيجيات والخطط المستقبلية المدروسة للاستفادة القصوى من الأوقاف ووضع دراسات الجدوى لمشاريع تمول من قبل الأوقاف.

ومن خلال ما سبق يمكن **للباحثة** القول أنه إذا تمت هذه الدعوة فسوف يكون لها أثر إيجابي في تفعيل دور الوقف في استكمال بعض المشاريع داخل الجامعات التي تنتظر التنفيذ.

العبارة رقم (٦) اتجاهات عينة الدراسة حول تفعيل دور الوقف من خلال "إنشاء مراكز لأبحاث الوقف (تعنى بإجراء البحوث والدراسات عن الوقف وسبل تفعيله)" .

من خلال الجدول العام رقم (١٨) يمكن القول أن غالبية أفراد عينة الدراسة

يوافقون بشدة على أنه يمكن تفعيل دور الوقف في خدمة الجامعات من خلال إنشاء مراكز لأبحاث الوقف تعنى بإجراء البحوث والدراسات عن الوقف وسبل تفعيله، ويشير إلى ذلك قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (**٤,٥٢**) بانحراف معياري (**٠,٦٢٤**).

وترى **الباحثة** أن إنشاء مثل هذا المركز سوف يعمل على تنشيط حركة البحث العلمي وإدراج موضوع الوقف على خريطة اهتمامات البحث لدراسة متطلبات الحاضر واستشراف مستقبل القطاع الوقفي من خلال دراسات مكثفة يقوم بها نخبة من الباحثين والمختصين في مجال الوقف لبحث عدة مواضيع هامة في الوقف كاستثمار الأموال الوقفية وإبراز بعض الصيغ الحديثة للوقف، كما لا تقتصر مهمة المركز على ذلك بل يعمل على تكوين قاعدة بيانات ومعلومات تضم الأدبيات الوقفية المعاصرة والتي تسهل مهمة الباحث في ولوج هذا التخصص وتوفر له مادة أولية تمكنه من الإبداع وتسهم في رفع سقف التراكم المعرفي والتأصيل المنهجي لمبحث الوقف من خلال نشر الأدبيات ذات العلاقة بالوقف كالكتب والدراسات والوسائل العلمية والمجلات الوقفية.

وتتفق هذه النتيجة مع التوصية رقم (١١) ضمن توصيات مؤتمر الأوقاف الأول التي تنادي بضرورة تشجيع البحث العلمي في الوقف من جميع جوانبه مع الاهتمام بالمسائل المستجدة وما يعرض له من مشكلات وإنشاء موسوعة للأوقاف تتناول كل يتعلق بها من أحكام، وصيغ استثمارية معاصرة في مجال الأوقاف وتنمية مواردها. (مؤتمر الأوقاف الأول، ١٤٢٢هـ).

ومما سبق يمكن **للباحثة** القول بأن إجراء البحوث والدراسات سوف يكشف عن رغبة الواقفين في دعم تمويل الجامعات وسوف يؤدي ذلك إلى تفعيل هذا الدور حسب تصور الواقفين لصرف هذه الأموال.

كما أن إنشاء مثل هذا المركز سوف يؤدي إلى زيادة إثراء العملية التعليمية بالجديد المفيد من البحوث وهذا بدوره يرفع من المستوى العلمي لأعضاء هيئة التدريس، علاوة

على ذلك سيكون هذا المركز من أهم العوامل التي تساعد الجامعات على أداء رسالتها الجامعية للمجتمع ومؤسساته ومن ثم زيادة موارد الجامعة من دخل هذه البحوث.

العبارة رقم (٧) اتجاهات عينة الدراسة حول تفعيل دور الوقف من خلال "عقد الندوات العلمية لتفعيل دور الوقف في دعم الجامعات السعودية".

يتضح أن غالبية أفراد العينة يوافقون بشدة على أنه يمكن تفعيل دور الوقف من خلال عقد الندوات العلمية لدعم الجامعات، ويشير إلى هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (**٤,٥٥**) بانحراف معياري (**٠,٥٩٧**).

وتتفق هذه النتيجة مع ما أكدته دراسة (**الباحوث، ١٤٢٢هـ**) في ضرورة الاستمرار في عقد الندوات العلمية حول الوقف ولكن مع التنسيق بين الجهات التي تتولى الإشراف على مثل هذه الندوات العلمية حتى يكمل بعضها بعضاً، وأوصى الباحث بتخصيص كل ندوة بموضوع واحد فقط تطرح حوله الأبحاث من العلماء والمختصين.

كما يؤكد (**العبداللطيف، ١٤٢٢هـ**) على أهمية إقامة الندوات والمؤتمرات المتعلقة بالوقف بشكل دوري وتشجيع الباحثين والدارسين في مختلف التخصصات التي يمكن الإفادة منها في دعم الجانب الوقفي وتطويره.

كما تدعم هذه النتيجة ما أوصت به دراسة كلاً من (**عبده، ١٤١٧هـ**) ؛ (**والحريري، ١٤٢٢هـ**) بضرورة إقامة الندوات والمؤتمرات الجامعية لبحث أفضل السبل لتفعيل دور الوقف في المجتمعات المعاصرة وتبادل الآراء والخبرات الرامية إلى تطوير الأوقاف وتمكينها من أداء دورها كاملاً وتحقيق مقاصدها ومراميها.

ومما سبق يمكن **للباحثة** القول أن عقد سلسلة من الندوات العلمية لها دور فعال في تنمية البحوث والدراسات العلمية المتعلقة بالوقف، كما تمكن المؤسسات والهيئات الوقفية من الاستفادة مما وصلت إليه بعض التجارب الوقفية الرائدة، ولاسيما وإن انتهجت هذه الندوات أسلوباً علمياً يوفر وسط ملائم لتبادل الخبرات بين الجهات المعنية

بالشأن الوقفي ومن ثم العمل على تحقيق الاستفادة من نتائج توصيات هذه الندوات والتي تساعد على وضع التصور الأمثل لإدارة هذه الأموال واستثمارها ومن ثم صرف هذه الأموال على البرامج العلمية داخل الجامعات، مما يكون له أكبر الأثر في دعم الجامعات لتستطيع أن تقوم برسالتها العظيمة في خدمة العلم والمجتمع.

العبارة رقم (٨) اتجاهات عينة الدراسة حول تفعيل دور الوقف من خلال "فتح قنوات الاتصال المعرفي بين الجامعات والمؤسسات الوقفية في المجتمع".

من نتائج الجدول العام رقم (١٨) يتضح أن غالبية أفراد العينة يوافقون بشدة على أنه يمكن تفعيل دور الوقف لخدمة الجامعات السعودية من خلال فتح قنوات الاتصال مع مؤسسات الوقف في المجتمع، وذلك من أجل تعزيز دورها في تمويل الجامعات، ويشير إلى هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (**٤,٧٠**) بانحراف معياري (**٠,٥٧٧**).

وعليه ترى **الباحثة** أهمية تطوير العلاقة بين الجامعات والمؤسسات الوقفية في المجتمع بشكل مستديم ومخطط يسمح لها بتبادل الخبرات لتطوير قدراتها الإدارية والإعلامية وتنفيذ التوصيات التي يقوم بها أهل الخبرة والاختصاص من رجال العلم والمعرفة حتى تتمكن من المساهمة كواجهة أساسية للنشاط الوقفي في إحداث التواصل المفترض بين الجانب العلمي والمعرفي والأوقاف من جهة وظهور تجارب علمية تخدم واقع المجتمع والشعوب الإسلامية من جهة ثانية.

ويؤيد هذه النتيجة ما أكدته الدراسات الحديثة في هذا المجال ومنها دراسة **(الباحوث، ١٤٢٢هـ)** ؛ **(الحريري، ١٤٢٢هـ)** ؛ **(العبداللطيف، ١٤٢٢هـ)** ؛ **(السعد، ١٤٢٠هـ)** والتي دعت إلى ضرورة التواصل الفعال ما بين المؤسسات الوقفية والجامعات لما له من أهمية في تأسيس تعاون مشترك يتضمن تحديد المهام والصلاحيات وآليات اتخاذ القرار ووضوح معايير الإنجاز ووجود قاعدة للبيانات وخطط العمل وبرامجه مما يسهم في بناء الثقة ومصداقية التعاون مع الجامعات.

وتلخص **الباحثة** أبرز ما جاء في تلك الدراسة من توجهات متستقبلية لدعم العلاقة وتوطيدها من خلال :

- حفز الجامعات لإدراج مفردات الوقف ومفاهيمه وأثره في تشييد الحضارة الإسلامية.
- إعداد الأبحاث والدراسات المتخصصة والمشتركة لرسم الخطط وتطوير المؤسسات الوقفية وإبراز آثارها الإيجابية في تنمية المجتمع.
- التعاون الإيجابي والمثمر بين المؤسسات الوقفية والجامعات للاستفادة من التجارب العالمية لتفعيل دور الأوقاف لتمويل المؤسسات التعليمية والجامعات.
- عرض المشكلات التي تعترض سير الوقف ومناقشة السبل الكفيلة للنهوض به.
- طرح الأفكار والمقترحات حول المشروعات الوقفية التي يوصي بإنشائها لتلبي حاجة المجتمع المسلم.

العبارة رقم (٩) اتجاهات عينة الدراسة حول تفعيل دور الوقف من خلال "تحفيز القطاع الخاص على الإسهام في أعمال الوقف الخيري المتعلقة بالإنفاق على الجامعات".

من الجدول العام رقم (١٨) يتبين أن غالبية أفراد العينة يوافقون بشدة على أنه يمكن تفعيل دور الوقف لخدمة وتمويل الجامعات من خلال تحفيز القطاع الخاص على الإسهام في أعمال الوقف المتعلقة بالإنفاق على الجامعات، ويشير إلى هذا الاتجاه قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (**٤,٤٠**) بانحراف معياري (**٠,٧٧٢**).

وترى **الباحثة** أن القطاع الخاص في المجتمع السعودي يمثل دوراً هاماً في الحركة الاجتماعية والاقتصادية، ولذلك فإن إسهامه في هذا المجال العلمي سوف يكون له كبير الأثر على مستقبل الجامعات وتطورها ونموها.

ومما يدعم هذا الاتجاه هو دعوة الشركات الكبرى والمصارف الحكومية لتخصيص جزء من أرباحها كوقفية توجه إلى مجالات البحث العلمي والجامعات لخدمة الإسلام

والحضارة الإسلامية، ومقاومة التحديات التي تواجه العالم الإسلامي في العصر الراهن.

ويتفق مع ما ذكر ما توصلت إليه دراسة **(المقبل، ١٤٢٢هـ)** في ضرورة إدخال القطاع الخاص في عملية استثمار الأوقاف لما له من أثر مؤكد في تنمية الوقف والمحافظة عليه وتوظيفه التوظيف الصحيح.

كما تتفق هذه النتيجة مع التوصية رقم (٧) من توصيات مؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، التي أكدت على ضرورة دعوة الشركات والمؤسسات إلى وقف شيء من أمواله في وجوه البر المختلفة. (مؤتمر الأوقاف الأول، ١٤٢٢هـ).

العبارة رقم (١٠) اتجاهات عينة الدراسة حول تفعيل دور الوقف من خلال "تحويل عمليات الوقف من مبادرات فردية إلى عمل مؤسسي منظم من خلال إنشاء صناديق وقفية متخصصة يصرف ريعها على الجامعات".

يتضح من الجدول العام رقم (١٨) أن غالبية أفراد العينة يوافقون بشدة على أنه يمكن تفعيل دور الوقف من خلال العمل المؤسسي المنظم من خلال الصناديق الوقفية حتى يتم بلورة دور الوقف في خدمة الجامعات، ويدل على هذا الرأي قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت **(٤,٥٢)** بانحراف معياري **(٠,٦٣٨٣)**.

وترى **الباحثة** أن توحيد قناة مالية موحدة لعمليات الوقف سوف يساعد على توحيد الجهود في هذا المجال من أجل تقديم الدعم المناسب للجامعات لكي تضطلع بمسئولياتها العصرية في مجال خدمة البحث العلمي والاختراعات العلمية التي أصبحت الدولة الآن في حاجة لها.

وتتفق هذه النتيجة مع المقترحات التي توصل إليها **(عبدالمنعم، ١٤٢٢هـ)** والتي تضمنت فكرة (وحدة المشروع الوقفي وتعدد الواقفين) وذلك بعرض عدة مشاريع وقفية يتحير المتبرع ما يراه أنفع وأجدى وأكثر ثواباً وأجراً من باب: "من بنى مسجداً ولو

كفحص قطاة بنى الله له بيتاً في الجنة" ، وعرض مثل هذه الفكرة تفتح المجال أمام فاعلي الخير الذين لا تتسع إمكاناتهم التبرعية لعمل مشروع وقفي كامل فهذا يفتح آفاقاً كبيرة أمام الأعمال الوقفية الخيرية.

كما تتفق هذه النتيجة مع توصيات **(المقبل، ١٤٢٢هـ)** التي أوصى الباحث من خلالها بجملة من التوصيات من أهمها فتح باب الأوقاف بعد تحديد أنواع وخيارات متعددة من الأوقاف، لتكون الفرصة للجميع للمشاركة في الوقف أو في أكثر من وقف، مهما كانت نوعية وكمية المشاركة.

كما يدعم هذه النتيجة ما توصلت إليه دراسة **(المشيقيح، ١٤٢٢هـ)** في جواز توحيد الأوقاف المتنوعة في وقف واحد عند ظهور المصلحة سواء كان الوقف متعطل المنفعة أو قائم المنفعة وضمه إلى غيره ولو أدى ذلك إلى نقله إلى محله أو بلد آخر.

ويعلل المشيقيح ذلك بقوله: "إن القول بضم الأوقاف المتنوعة في وقف واحد سبب لبقاء الوقف ودوامه واستمراره، إذ في هذا تحصيل لغرض، وتحقيق لأهم مزايا الوقف وخصوصاً تلك الأوقاف المتعطلة لصغرها أو قريبة من التعطل لقلة ريعها، وأن القول بعدم الضم يؤدي إلى تعطيل الوقف وانحساره".

وفي ضوء ذلك ترى **الباحثة** أن عملية تحويل جميع عمليات الوقف من مبادرات فردية إلى عمل مؤسسي منظم من خلال إنشاء صناديق وقفية متخصصة حيث تساعد هذه الصناديق على توفير رأس مال كبير من مجموع الأوقاف المتناثرة مما يعطي فرصة أكبر لتنمية وتثمير رؤوس الأموال تلك ومن ثم إنشاء مشاريع كبرى تحقق التنمية والدعم المناسب للجامعات.

العبارة رقم (١١) اتجاهات عينة الدراسة حول تفعيل دور الوقف من خلال "تشكيل لجان علمية من ذوي الاختصاص من أساتذة الجامعات والبحث العلمي في المجالات التي تخدم أغراض تنمية الأموال الوقفية".

من جدول رقم (١٨) يتبين أن أفراد العينة يوافقون بشدة على أنه يمكن تشكيل لجان علمية من أساتذة الجامعات والبحث العلمي لإرساء مفهوم اقتصادي لتنمية الأموال الوقفية حتى تتم الاستفادة منها في خدمة الجامعات، ويشير إلى هذا الاتجاه قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (**٤,٧٠**) بانحراف معياري (**٠,٦٢١**).

وترى **الباحثة** أن فرص نجاح هذا التوجه متوفرة في البيئة الاقتصادية في المملكة، حيث تتوفر المجالات التي يمكن أن تؤدي إلى تنمية أموال الوقف، وأسوة بذلك لابد أن تستعين المؤسسات الوقفية في مختلف دوائرها بلجان من العلماء والخبراء المختصين وأساتذة الجامعات الذين يستطيعون أن يتبينوا أوجه المصلحة في تحويل بعض أموال الوقف من جهة إلى أخرى.

وعليه لابد أن تسعى الجامعات إلى دعم هذا التوجه من خلال حث المفكرين والمبدعين من أساتذة الجامعات والبحث العلمي للتفاعل مع المؤسسات الوقفية والخيرية لتسويق إنتاجهم الفكري لدى هذه المؤسسات الوقفية ودعوتها إلى التفاعل مع كل نشاط علمي يخدم أغراض تنمية الأموال الوقفية ويساهم في تطوير نماذج عملية له.

العبارة رقم (١٢) اتجاهات عينة الدراسة حول تفعيل دور الوقف من خلال "التنمية الاستثمارية لرؤوس الأموال في الصناديق الوقفية".

من جدول رقم (١٨) نستنتج أن غالبية أفراد عينة الدراسة يوافقون بشدة على أنه يمكن تفعيل دور الوقف لخدمة الجامعات من خلال التنمية الاستثمارية لرؤوس الأموال في الصناديق الوقفية، ويشير إلى هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (**٣,٩٣**) بانحراف معياري قدره (**٠,٩٠٤**).

وعليه ترى **الباحثة** أن التنمية الاستثمارية لرؤوس الأموال يمكن أن تتم من خلال إنشاء صناديق استثمارية وقفية إسلامية وذلك عن طريق تكوين محافظ استثمارية غير ربوية سواء بالاتفاق مع أحد البنوك الإسلامية أو إنشاء مؤسسة استثمارية خاصة بأموال

الوقف يفتح باب الاستثمار فيها لأصحاب الوقف أو من خلال الاستثمار في سوق الأسهم السعودية.

كما يمكن استثمار أموال الوقف في المجال العقاري، وذلك لحيوية الاستثمار في هذا النشاط الاقتصادي وارتباطه بخدمة المجتمع، حيث أن السكن أصبح يمثل هاجساً كبيراً للعديد من الأسر وخاصة الشباب المقبل على الزواج.

وتتفق هذه النتيجة مع ما ذكره **(قحف، ٢٠٠٠م)** في أن استثمار أموال الوقف له صور عديدة من ضمنها استثمار المال بشكل وديعة استثمارية في بنك إسلامي معين، أو على شكل وحدات في صناديق استثمارية مؤسسة على طريقة الوحدات وفي هذه الصور يحدد الواقف ناظراً للوقف تكون مهمته تحصيل أرباح المال الموقوف وتوزيعها على الموقوف عليهم، كما يمكن أن يعطي الناظر الحق بنقل مال الموقوف من وعاء استثماري إلى آخر في نفس البنك الوديع، المضارب، أو في جهة أخرى مشابهة ولا ينبغي على الناظر استغلال المال نفسه ولكن يعمل ضمن صلاحيته بالنسبة للاستثمار وهو أن يختار الجهة المستثمرة.

ويؤيد ذلك ما توصل إليه **(مالك، ١٤٢٢هـ)** حيث اتضح أن من أهم الصور والأشكال الحديثة لاستثمار الأموال الوقفية هو وضع الوقف في شكل أسهم أو حصص أو وحدات في صناديق استثمارية شرعية، أو ودائع استثمارية في بنوك إسلامية وهذا ما يعبر عنه حقيقة المضمون الاقتصادي للوقف الإسلامي على غرار ما مارسه الصحابة الكرام.

ويدعم هذه النتيجة ما ذكره **(قحف، ٢٠٠٠م)** في أدبيات الدراسة من خلال الطروحات الكويتية والسودانية في هذا المجال، فالهيئة العامة للأوقاف في السودان والأمانة العامة للأوقاف في الكويت أقامت مؤسسات أسمتها الأولى "مشروعات وقفية" وأسمتها الثانية "صناديق وقفية" بحيث يقوم المشروع أو الصندوق باستدراج التبرعات الوقفية

لمشروع معين، أو لغرض معين ثم يستعمل المال في بناء الوقف الذي يتمثل به غرض المشروع أو الصندوق ومن ثم يغذي المشروع أو الصندوق الغرض الوقفي الذي حدد له ويتغذى هو بالمال الذي أوقفه المحسنون.

والجدير بالذكر هنا ليس في ذكر الصناديق الوقفية والمشروعات وإنما في كيفية استثمار أموال هذه المشروعات والصناديق الوقفية فعلى سبيل المثال انتهجت التجربة الكويتية أسلوب تنظيمي فريد استدعى قيام ونشأة قطاعان عريضان للأوقاف، الأول قطاع الاستثمار الذي يتألف من عدد من الإدارات للاستثمار العقاري وغير العقاري، والقطاع الثاني قطاع الصناديق والمشاريع الوقفية، وفيها يتم استثمار الأموال الوقفية وتنميتها، وتحسين أدائها من أجل زيادة إيراداتها معتمدة في ذلك على استراتيجية الاستثمار الفعال والتي منها استثمار ريع الوقف في محافظ مالية تتألف من استثمارات متنوعة قليلة المخاطرة وحسنة التوزيع الجغرافي منها ما هو عقاري ومنها ما هو مالي ومنها ما هو خدمي ليكون في الإمكان تسبيلها للإنفاق في أوجه الإنفاق الشرعي.

وتأتي التجربة السودانية وراءها مقدمة نموذج تنظيمي مبتكر يعمل على اتجاهين، الأول: نحو استدعاء واستدراج أوقاف جديدة، والثاني: نحو استثمار وتنمية الأموال الوقفية السابقة والحاضرة بهدف دعم وزيادة إيرادات الهيئة بشكل عام بحيث تعطي للهيئة المرونة التي تحتاجها في توجيه استعمالات هذه الإيرادات حسب مقتضيات الظروف المتغيرة وحسب خطة وميزانية مدروسة ومحددة.

ويتضح مما سبق أن الوقف ثروة إنتاجية وعليه ترى **الباحثة** أن التنمية الاستثمارية لرؤوس الأموال يمكن أن تتم من خلال إنشاء صناديق وقفية إسلامية وذلك عند تكوين محافظ غير ربوية بالاتفاق مع أحد البنوك الإسلامية أو إنشاء مؤسسة استثمارية خاصة بأموال الوقف يفتح باب الاستثمار منها لأصحاب الوقف ويؤيد ذلك ما ذكره **(عبدالمنعم، ١٤٢٢هـ)** في أن الوقف في أصل صورته ثورة إنتاجية توضع من أجل التوظيف

الاستثماري على سبيل الديمومة والاستمرارية يمنع بيعه واستهلاك قيمته، ويمنع تعطيله عن الاستغلال، كما يحرم التعدي عليه، فالوقف ليس ملكاً جامداً في الحاضر ولكنه استثمار تراكمي يتزايد يوماً بعد يوم.

العبارة رقم (١٣) اتجاهات عينة الدراسة حول تفعيل دور الوقف من خلال "انتداب هيئة وقفية (حكومية / خاصة) لاستقطاب الصدقات الجارية واستثمارها في التعليم".

من نتائج الجدول رقم (١٨) العام السابق نستنتج أن غالبية أفراد العينة يوافقون على أنه يمكن تفعيل دور الوقف من خلال انتداب هيئة وقفية (حكومية وخاصة) لاستقطاب الصدقات الجارية لاستثمارها في مجال التعليم، ويشير إلى هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (**٤,٧٠**) بانحراف معياري قدره (**٠,٦٣**).

ويؤيد هذه النتيجة تأكيدات المختصين على ضرورة وجود هيئة وقفية متخصصة تستقبل التبرعات والصدقات الجارية ومن ثم استثمارها بصورة مباشرة أو غير مباشرة ومن ذلك ما ذكره (**قحف، ٢٠٠٠م**) ؛ و(**المقبل، ١٤٢٢هـ**) عن أهمية إنشاء هيئة موثوق بها في كل محافظة مهمتها النظر في الأوقاف، تتشكل من مختصين من وزارة الأوقاف ومسئولين من إمارة المحافظة وأساتذة الجامعات والخبراء في مجال الاقتصاد.

وعليه فإن انتداب هذه الهيئة سوف يشجع العديد من أصحاب الأموال الوقفية لضخ هذه الأموال لاستثمارها في المشاريع الجامعية القائمة والمقترحة، بحيث يكون عائدها هو لصالح المجتمع وتطوير مؤسساته التعليمية.

العبارة رقم (١٤) اتجاهات عينة الدراسة حول تفعيل دور الوقف من خلال "الإعلان عن المشاريع التي تحتاج إلى التبرعات الوقفية".

من نتائج الجدول العام رقم (١٨) والخاص بسبل تفعيل دور الوقف يتضح أن غالبية أفراد العينة يوافقون بشدة على أنه يمن تفعيل دور الوقف في خدمة الجامعات من

خلال الإعلان عن المشاريع التي تحتاج إلى التبرعات الوقفية، ويشير إلى هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (**٣,٥٥**) بانحراف معياري (**١,٢٧**).

وترى **الباحثة** أن الإعلان عن تلك المشاريع يعد بمثابة توضيح لأصحاب الأموال الوقفية عن أوجه الصرف التي يتم فيها إنفاق أموالهم، حتى يكونوا مطمئنين على الوسائل الشرعية لاستثمار هذه الأموال وبالتالي ضمان السير في المسار الصحيح.

وتتفق هذه النتيجة مع ما تنادي به الدراسات الحديثة ومنها دراسة (**عبدالمنعم، ١٤٢٢هـ**) ؛ (**الحريري، ١٤٢٢هـ**) ؛ (**المالك، ١٤٢٢هـ**) ؛ (**الباحوث، ١٤٢٢هـ**) ؛ و(**العبداللطيف، ١٤٢٢هـ**) والتي تؤكد جميعها على ضرورة الإعلان عن المشاريع التي تحتاج إلى التبرعات وذلك بنشر الوعي بين الناس ومن ثم قيام الخيرين من أبناء هذا البلد المعطاء بزيادة مساهماتهم في أعمال البر عن طريق الوقف الخيري ومن ثم زيادة رأس مال هذه الأوقاف للقيام بدور أكبر في هذا المجتمع وفق إطار الشريعة الإسلامية وأحكامها.

ومما يدعم هذا التوجه هو فتح المجال للعمل الخيري التطوعي بالنفس بصورة منضبطة لمن لم يقدر على التمويل المادي كالقيام بعمل الدعاية للمشروعات الوقفية فالدال على الخير كفاعله، ومساعدة قيم الوقف فيما يحتاج إلى المساعدة فهذا يقف من ماله، وهذا يساعد بجهده ووقته وفكره.

وتأسيساً على ذلك تتوسع آفاق التعاون المشترك بين المؤسسات الوقفية والجامعات في مجالات شتى مما يستوجب وجود صيغة تفاهم مشتركة ومرجعية واضحة من أجل اتخاذ السبل الكفيلة للنهوض بالوقف وذلك بطرح الأفكار والمقترحات حول المشروعات الوقفية التي يوصى بإنشائها لتلبي حاجة الجامعات وتحقق للراغبين في الوقف ما يعتقدونه أنه أنسب لوقفياتهم.

العبارة رقم (١٥) اتجاهات عينة الدراسة حول تفعيل دور الوقف من خلال "تسمية المنشآت الوقفية باسم أصحابها".

من الجدول رقم (١٨) العام يتضح أن أفراد العينة يوافقون على أنه يمكن تفعيل دور الوقف لخدمة الجامعات من خلال تسمية المنشآت باسم أصحابها، ويشير إلى ذلك قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (**٣,٦٨**) بانحراف معياري (**١,١٩**).

وتتفق هذه النتيجة مع ما جاء في الدراسة النظرية حيث يشير (**الصائغ، ٢٠٠٠م**) إلى بعض الصيغ التي تعمل على تنمية موارد الجامعات عن طريق التبرعات ومنها التركيز على الجوانب المعنوية التي تدفع الآخرين على التبرع ومنها إنشاء الكراسي الأكاديمية بأسماء من يمولها، و كذلك إطلاق أسماء المتبرعين على الأماكن التي تبرعوا بها من قاعات وغيرها.

وتؤكد **الباحثة** ذلك من خلال ما تم عرضه في الإطار النظري من ذكر مؤسسات خيرية ووقفية أطلق عليها أسماء مؤسسيها كمؤسسة روكيلفر الذي أسسها أحد أثرياء أمريكا ويدعى (جون روكيلفر) ومؤسسة (بل جيتس) التي قام بتأسيسها أغنى أغنياء العالم وهو بيل جيتس وزوجته، ومؤسسة ماك آرثر وغيرها من مؤسسات وقفية أخرى أطلق عليها أسماء مؤسسيها تحقيقاً لأهداف خاصة أو عامة سياسية كانت أم طوعية.

وتعزي **الباحثة** ذلك إلى طلب الجاه والشهرة أو انتشار الصيت أو خلود الذكر مما كان له الأثر الكبير في اندفاع الغربيين نحو هذه المؤسسات الإنسانية العامة.

وفي هذا السياق يشير (**الهيتي، ١٤٢١هـ**) إلى ذلك بقوله: "إذا كان غير المسلمين ينشئون هذه المؤسسات العلمية بدافع تخليد الذكر في الدنيا، وإيماناً إنسانياً بأن على الأغنياء واجباً أدبياً يجب أن يؤدى تجاه مجتمعاتهم وأوطانهم التي كانت سبباً في وصولهم إلى هذا الثراء والسعة، فإن هذا المال والفضل من أثرياء المسلمين أولى بمثل هذا الأعمال؛ لأنها بجانب الذكر الحسن لهم في الدنيا، فإنها نوع من العمل الصالح الذي لا ينقطع بموت الإنسان وإنما يستمر أجره وثوابه بعد وفاته كما أخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا مات الإنسان انقطع عمله إلى من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو

ولد صالح يدعو له". رواه مسلم.

العبارة رقم (١٦) اتجاهات عينة الدراسة حول تفعيل دور الوقف من خلال "العمل على إقامة حفل تكريمي سنوي لتكريم الموقفين".

من نتائج الجدول العام رقم (١٨) يتضح أن أفراد العينة يوافقون على أنه يمكن تفعيل دور الوقف لخدمة الجامعات من خلال العمل على إقامة حفل تكريمي سنوي لتكريم الموقفين، ويشير إلى هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت **(٣,٨٤)** بانحراف معياري بلغ **(١,٢٩)**.

وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة العبارة السابقة في ضرورة التركيز على الجوانب المعنوية التي تحفز همم الناس وتدفعهم نحو التبرع الخيري ومن صور ذلك إقامة حفل تكريمي سنوي لتكريم الواقفين وتوجيه الشكر للمتبرعين، وابتكار بعض الوسائل لذلك من أوسمة وشهادات شكر وتقدير فالمرء يطربه الثناء الحسن.

العبارة رقم (١٧) اتجاهات عينة الدراسة حول تفعيل دور الوقف من خلال "الاستفادة من التجارب العالمية المعاصرة بعد تطويعها وفق أحكام الشريعة الإسلامية".

ومما سبق يتضح أن غالبية أفراد عينة الدراسة يوافقون بشدة على أنه يمكن تفعيل دور الوقف لخدمة الجامعات من خلال الاستفادة من التجارب العالمية المعاصرة بعد تطويعها وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ويشير إلى هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت **(٤,٦٧)** بانحراف معياري قدره **(٠,٦٣)**.

وعليه ترى **الباحثة** أن الاستفادة من التجارب العالمية سوف يؤدي إلى تفعيل دور الوقف في تمويل وخدمة الجامعات عن طريق نقل تلك التجارب العالمية بعد تطويعها وفق الشريعة لكي تتماشى مع رغبات الموقفين.

ومما سبق يتبين أنه يمكن تفعيل دور الوقف لدعم الجامعات السعودية وتمويل برامجها العلمية ومنشآتها وتجهيزاتها العلمية ودعم الخدمات الطلابية إذا تم تفعيل السبل

والطرق الاستثمارية الشفافة، ويعزز من ذلك قيمة المتوسط الحسابي التي بلغت (٤,٣٣) بانحراف معياري (٠,٣٩). (انظر الجدول رقم "١٨").

وتتفق هذه النتيجة مع ما ذكره **(المصري، ١٤٢٠هـ)** حول أهمية التجارب المعاصرة ومنها تجربة دولة الكويت الحديثة والتي تجمع بين أصالة الوقف الإسلامي وحداثة التنظيمات العلمية والفنية المعاصرة والتي عادت بالوقف إلى دوره الرائد في خدمة المجتمع وتنميته وتنشيط الخدمات الحضارية والإنسانية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية في حركة رشيدة، تستهدف رعاية عوامل التقدم وتغذيتها.

كما أكد **(قحف، ٢٠٠٠م)** أهمية هذه التجربة الفريدة من نوعها بقوله: "انتهجت الكويت أسلوباً تنظيمياً فعالاً استدعى قيام ونشأة قطاعان عريضان للأوقاف هي قطاع الاستثمار الذي يتم فيه استثمار الأموال الوقفية وتنميتها، وتحسين أدائها من أجل زيادة إيراداتها، والآخر للصناديق والمشاريع الوقفية بحسب الأغراض التي تحتاج إلى الرعاية الوقفية".

وإلى جانب ذلك أكد كلاً من **(النصري، ١٩٩٤م)** ؛ **(الجعلي، ١٩٩٤م)** ؛ **(قحف، ٢٠٠٠م)** على أهمية التجربة السودانية في الأوقاف، الجديرة بالاهتمام لقيامها باستخدام نموذج تنظيمي مبتكر يعمل أساساً على اتجاهين، الأول: نحو استدعاء واستدراج أوقاف جديدة، والثاني: نحو استثمار وتنمية الأموال الوقفية السابقة والحاضرة، وهذا ما تنادي به الدراسات الحديثة.

كذلك أشار **(صلاح، ١٤٢٣هـ)** إلى التجربة الأردنية في الأوقاف والتي تعتبر مثالاً متميزاً لاستغلال الوقف الإداري والمالي من حيث خططها وبرامجها التنموية والنهوض بمؤسسة الوقف وتحقيق أهدافه فقد أدخلت بعض صيغ الاستثمارية الحديثة لاستثمار أموال الوقف والتي منها المرابحة، سندات المقارضة، الاستصناع، الإجازة ... (انظر الدراسة النظرية، ص ص ٨٤ – ٨٥).

وإضافة لذلك فهناك التجربة التركية التي تميزت بأوقافها المتعددة وجامعاتها المختلفة والذي يميز التجربة التركية عن غيرها هو وجود أوقاف عديدة للتعليم والجامعات فلا توجد جامعة أو كلية إلا ويوجد معها وقف خاص بها.

ومما سبق يمكن **للباحثة** القول أن إبراز التجارب الوقفية الرائدة هو أمر ضروري لتمكين المؤسسات والهيئات الوقفية من الاستفادة مما وصلت إليه بعض التجارب الرائدة، ومن ثم العمل على الاستفادة منها في مجالات الوقف بما يؤمن إحياء سنة الوقف وتفعيل أثره في خدمة المجتمعات الإسلامية، وهذا ما أكده **(الميشقح، ١٤٢٢هـ)** في دراسته حيث أوصى بضرورة الاستفادة من التجارب المعاصرة لتفعيل دور الأوقاف لتمويل المؤسسات التعليمية والجامعية مع مراعاة الخصوصية الإسلامية لمجتمعاتنا العربية والإسلامية.

الفصـــل الخامس

١) ملخـــص نتـــائج الدراســـة.

٢) التوصـــــــــــــــيات.

٣) المقترحـــــات للدراســـــات المســـــــــــــــــــتقبلية.

ملخص نتائج الدراسة:

وفقاً لتحليل بيانات الدراسة في جزئها الوصفي وجزئها الاستدلالي يمكن صياغة أبرز نتائج هذه الدراسة في الآتي :

١ - عدم مساهمة الوقف في تمويل الجامعات السعودية من خلال دعم الأنشطة العلمية التي تتمثل في توفير السكن اللائق لأعضاء هيئة التدريس، إنشاء كراسي علمية في التخصصات العلمية، دعم التأليف الجامعي، دعم البحوث العلمية، دعم المؤتمرات العلمية، ويشير إلى هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي العام التي بلغت (١,٧٧) بانحراف معياري (١,٠١). جدول رقم (١٥).

٢ - عدم مساهمة الوقف في تمويل الجامعات السعودية من خلال دعم التجهيزات العلمية الأساسية، ويوضح ذلك قيمة المتوسط الحسابي العام التي بلغت (١,٦٨) بانحراف معياري (١,٠٤). جدول رقم (١٦).

٣ - عدم مساهمة الوقف في تمويل الجامعات من خلال دعم الخدمات الطلابية التي تتمثل في خدمات الرعاية الصحية، خدمات التغذية، توفير السكن المجاني للطلاب، توفير المنح الدراسية المجانية، حوافز التفوق العلمي، رعاية الطلاب الموهوبين، المراكز الصيفية للطلاب، ويشير إلى هذه النتيجة قيمة المتوسط الحسابي العام (١,٧٣) بانحراف معياري (١,١). جدول رقم (١٧).

٤ - أوضحت الدراسة أن السبل المقترحة يمكن أن تؤدي إلى تفعيل دور الوقف لتمويل الجامعات السعودية من خلال دعم الأنشطة العلمية، دعم التجهيزات الأساسية، دعم الخدمات الطلابية، ويشير إلى ذلك قيمة المتوسط الحسابي العام التي بلغت (٤,٣٣) بانحراف معياري (٠,٣٩). جدول رقم (١٨).

توصيات الدراسة:

١ - يجب أن يتم تفعيل دور الوقف في المساهمة في إنشاء التجهيزات الأساسية التي تساير تطورات العصر ودعم الموجود منها، بحيث تلبي تطلعات المجتمع في الوصول إلى مشارف التقدم العلمي والتقني في المجالات الصناعية.

٢ - يجب أن يكون للوقف دوراً فاعلاً في دعم الجهود العلمية المخلصة والابتكارات التي تهدف إلى تطوير الحياة العلمية من خلال تقديم الحوافز والجوائز المالية والمعنوية لأفضل الجهود في هذه المجالات التي تهدف لمعالجة العديد من القضايا الاقتصادية والاجتماعية التي تتعلق بأفراد المجتمع.

٣ - فسح المجال أمام القطاع الخاص السعودي باعتباره رائد التنمية الاقتصادية الحقيقية في المجتمع للمساهمة في إثراء الجانب العلمي من خلال إنشاء الكليات العلمية التي يمكن أن تمثل الساعد الأيمن للجامعات لإكمال النقص في التخصصات المطلوبة من جانب القطاع الخاص.

٤ - دعوة الشركات الكبرى والمصارف الحكومية لتخصيص جزء من أرباحها كوقفية توجه إلى مجالات البحث العلمي ودعم الجامعات.

٥ - ينبغي استثمار أموال الواقفين من خلال إنشاء صناديق استثمارية خاصة، وذلك لتنمية هذه الأموال والاستفادة من عائدها في تمويل برامج الجامعات الملحة.

٦ - يجب تخصيص أسهم استثمارية لهذه الأموال لكي تستثمر في الشركات السعودية الفعالة في المملكة مثل شركة الاتصالات السعودية والكهرباء وأعمال الحج ... الخ.

٧ - يجب الاستفادة من التجارب العالمية في مجال الاستفادة من أموال الوقف، بحيث تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

٨ - ضرورة تشكيل لجان علمية من ذوي الاختصاص من أساتذة الجامعات والبحث العلمي في المجالات التي تخدم أغراض تنمية الأموال الوقفية، بحيث تستطيع هذه اللجان وضع تصوراتها لاستثمار هذه الأموال.

٩ - يجب مشاركة العديد من الأطراف من داخل الجامعات وخارجها من علماء وتنفيذيين ووكلاء وقف، واقتصاديين ومستثمرين لأجل وضع تصورات اقتصادية تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية لتنمية أموال الوقف للاستفادة منها في دعم الجامعات.

١٠ - ينبغي أن تتبنى جهة رسمية في الدولة موضوع تفعيل الوقف لخدمة وتمويل الجامعات، بحيث يحظى الجانب الرسمي ومباركته ومن ثم دعوة كل الواقفين للمشاركة في النقاش لوضع التصورات العلمية لاستثمار أموال الوقف في المجال العلمي.

١١ - وضع الاستراتيجيات والخطط المستقبلية المدروسة للاستفادة القصوى من الأوقاف ووضع دراسات الجدوى لمشاريع تمول من قبل الأوقاف ذات عوائد مجدية، لتسهم في حل مشكلات التمويل الجامعي.

١٢ - الاستفادة من وسائل الإعلام والاتصال الحديث في العصر الحديث لتبصير الأمة بضرورة القيام بدورها الفاعل والمباشر بالمجتمعات الإسلامية من خلال تفعيل دور الوقف في كافة المجالات وعلى وجه الخصوص مجال التعليم.

المقترحات للدراسات المستقبلة:

ووفق لنتائج الدراسة الميدانية وتوصياتها فإن الباحثة تقترح ما يلي :

١ - إجراء العديد من الدراسات الاقتصادية التي تهدف إلى وضع الأسس

الاقتصادية لاستثمار أموال الوقف للاستفادة من عائدها في تمويل الجامعات والمنشآت العلمية التخصصية.

٢ - إجراء دراسة مماثلة على مستوى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، خاصة وأن دول المجلس لديها توجه عام نحو تفعيل دور الوقف في كافة المجالات.

٣ - إفراد دراسة لحصر الاحتياجات التعليمية التي يمكن الإنفاق عليها من الأموال الوقفية، وترتيبها وفق أولويات معينة وضوابط محددة.

المصـــادر والمراجـع

١ - القرآن الكريم.

٢ - البخاري، محمد إسماعيل (١٤٠١هـ)، صحيح البخاري، تحقيق مصطفى البغا، دار القلم، بيروت، جزء ٥/ص ٢٢٣٨.

٣ - مسلم، الإمام مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري – صحيح مسلم مع شرح النووي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٤ - ابن بطوطة، أبو عبدالله محمد بن إبراهيم (٧٧٩هـ)، رحلة ابن بطوطة، بيروت: دار بيروت.

٥ - ابن جبير (٦١٤هـ) رحلة ابن جبير، دار صادر، بيروت.

٦ - ابن قدامه، عبد الله بن أحمد المقدسي، المقنع في فقه إمام السنة لابن حنبل الشيباني، جزء ٢، الرياض: نشر المؤسسة السعودية. ص "٢٠٧".

٧ - ابن قدامه، عبدالله بن أحمد المقدسي (١٤١٩هـ، ١٩٨٩م)، المغني، تحقيق د.عبد الله التركي، ود. عبد الفتاح الحلو، هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ط١.

٨ - ابن كثير، إسماعيل أبي الفداء (١٤١٠هـ) السيرة النبوية، تحقيق مصطفى عبد الواحد، دار الفكر، بيروت، ج٣، ص٧٢.

٩ - ابن ماجه (١٤٠٧هـ) صحيح سنن ابن ماجه، المجلد الأول، بيروت: المكتب الإسلامي، ص٤٦، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني.

١٠ - ابن منظور، (د. ت)، محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب، بيروت: دار صادر.

١١ - الأمين، محمد محمد (١٩٨٠م) الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر (٦٤٦ – ١٩٢٣هـ / ١٢٥٠ – ١٥١٧م دراسة تاريخية وثائقية، القاهرة: دار النهضة.

١٢ - الأرناؤوط، محمد (٢٠٠٠م) دور الوقف في المجتمعات الإسلامية. بيروت: دار الفكر.

١٣ - البنك الإسلامي للتنمية (٢٠٠٠م) دورة السلام والتنمية، انتفاضة الأقصى، ضمن وقائع مؤتمر القمة الإسلامي، الدورة التاسعة، في الدوحة، قطر، خلال الفترة ١٠-١٢ شعبان ١٤٢١هـ.

١٤ - أبو زهرة، محمد، (١٩٧٢م) محاضرات في الوقف، القاهرة: دار الفكر العربي. ص"٥".

١٥ - أزواك، علي (١٤١٧هـ/١٩٩٦م) إدارة الأوقاف الإسلامية في المجتمع الإسلامي المعاصر في تركيا، ضمن وقائع ندوة أهمية الأوقاف الإسلامية في عالم اليوم، لندن، المملكة المتحدة، ١٣ -١٥ صفر، عمان، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، ٣٣٦ -٣٤٧.

١٦ - أميد باني، حسين، (١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م) مجمع الربع الرشيدي في مدينة تبريز، تجربة مؤسسة رائدة في الوقف، مجلة أوقاف: الكويت، العدد (١)، السنة الأولى.

١٧ - الباحوث، عبدالله سليمان، (١٤٢٢هـ)، الوقف والتنمية الاقتصادية، ضمن مؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية.

١٨ - بدوي، عبدالرحمن (١٩٧٧م)، مناهج البحث العلمي، الكويت: وكالة المطبوعات.

١٩ - برزنجي، جمال، (١٩٩٣م)، الوقف الإسلامي وأثره في تنمية المجتمع (نماذج معاصرة لتطبيقاته في أمريكا الشمالية) ضمن أبحاث ندوة نحو دور تنموي للوقف.

٢٠ - بن خالد، بندر بن سعود، (١٤٢٢هـ) مؤسسة الملك فيصل الخيرية (نموذج للوقف الخيري الخاص) ضمن مؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى بالتعاون مع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مكة المكرمة.

٢١ - بنعبدالله، محمد بن عبدالعزيز (١٤١٦هـ) الوقف في الفكر الإسلامي، ج١، مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب.

٢٢ - بن يوسف، مرعي – غاية المنتهى في الجمع بين الاقناع والمنتهى، المؤسسة السعودية، الرياض، ٢/٢٨٩.

٢٣ - بورركبه، السيد، (١٤١٧هـ / ١٩٩٦م) دور الوقف في الحياة الثقافية بالمغرب في عهد الدولة العلوية، المغرب. مطبعة فضالة.

٢٤ - التويجري، عبدالعزيز (١٤١٧هـ) ضمن ندوة أهمية الأوقاف الإسلامية في عالم اليوم، مؤسسة آل البيت، الأردن.

٢٥ - التويم، ناصر (١٤٢٠هـ) الوقف في خدمة البحث العلمي، مطابع الحميضي، الرياض.

٢٦ - جمعة، علي، (١٩٩٣م) الوقف وأثره التنموي، ندوة نحو دور تنموي للوقف، الكويت.

٢٧ - الجعلي، عبدالملك (١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م) الوقف في السودان، ضمن وقائع الحلقة الدراسية لتثمير ممتلكات الأوقاف، جدة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب: البنك الإسلامي للتنمية.

٢٨ - الحبيب، مصدق الحبيب (١٩٨١م) التعليم والتنمية الاقتصادية، الجمهورية العراقية: دار الرشيد، ص١٦٩.

٢٩ - الحجار، طارق عبدالله (١٤٢٢هـ) المدارس الوقفية في المدينة المنورة، ضمن بحوث مؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية بجامعة أم القرى بالتعاون مع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مكة المكرمة.

٣٠ - الحريري، عبد الله محمد (١٤٢٢هـ) دور الوقف في دعم الجوانب التربوية والدينية والعلمية والثقافية ضمن بحوث مؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية بجامعة أم القرى بالتعاون مع وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مكة المكرمة.

٣١ - الحموي، ياقوت (١٣٢٤هـ) معجم البلدان، تحقيق محمد آمين الخانكسي، مطبعة السعادة، القاهرة.

٣٢ - الحوطي، عبدالوهاب (١٩٩٦م)، الخلفية التاريخية للإدارة الوقفية في الكويت، ضمن ندوة البحرين حول الأوقاف.

٣٣ - الخصاف، أبو بكر أحمد بن عمرو الشيباني (د.ت) أحكام الأوقاف، القاهرة. مكتبة الثقافة الدينية.

٣٤ - الخطيب، محمود بن إبراهيم (١٤٢٢هـ) أثر الوقف في التنمية الاقتصادية، ضمن مؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى بالتعاون مع وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مكة المكرمة.

٣٥ - الخطيب، ياسين بن ناصر (١٤٢٢هـ) أثر الوقوف في نشر التعليم والثقافة ضمن بحوث مؤتمر الأوقاف الأولى في المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى.

٣٦ - دنيا، شوقي أحمد (١٤٠٥هـ)، أثر الوقف في التنمية الشاملة، مجلة البحوث الفقه المعاصر (س٦، ع٢٤) ص ص١١٧ -١٤٩.

٣٧ - دنيا، شوقي أحمد (١٩٨٤م) تمويل التنمية في الاقتصاد الإسلامي، بيروت: مؤسسة الرسالة.

٣٨ - الديوشري، عبد الله محمد نوري(١٤٢٢هـ) توحيد الأوقاف المتنوعة في وقف واحد. ضمن مؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى بالتعاون مع وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مكة المكرمة.

٣٩ - الرشيد، ناصر بن سعد (١٤٢٠هـ) تسخير البحث العلمي في خدمة الأوقاف وتطويرها، ندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية، مكة المكرمة ١٨–١٩ شوال، ١٤٠٢هـ، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف.

٤٠ - رمضان، مصطفى محمود (١٤٠٣هـ/١٩٨٣م) دور الأوقاف في دعم الأزهر كمؤسسة علمية إسلامية، ضمن وقائع ندوة مؤسسة الأوقاف في العالم الإسلامي، الرباط، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٨ -٢٠ نيسان، بغداد: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ١٢٥ -١٤٨.

٤١ - الرملي، شمس الدين، نهاية المحتاج في شرح المناهج، دار إحياء التراث، بيروت، ٣٥٤/٥.

٤٢ - الزرقاء، مصطفى أحمد (١٤١٨هـ / ١٩٩٧م) أحكام الوقف، ط١، عمان، الأردن، دار عمار.

٤٣ - الزميع، علي فهد (١٩٩٣م)، التجربة الكويتية في إدارة الأوقاف، ضمن أبحاث ندوة نحو دور تنموي للوقف (١ -٣/٥).

٤٤ - السباعي، مصطفى، (١٤٠٢هـ) من روائع حضارتنا، ط٣، بيروت، المكتب الإسلامي.

٤٥ - الساعاتي، يحي محمود بن حنين (١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م) الوقف وبنية المكتبة العربية استبطان للموروث الثقافي، الرياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية.

٤٦ - الساعاتي، يحيى محمود بن حنين (١٩٩٧م) الوقف والمجتمع نماذج وتطبيقات في التاريخ الإسلامي، كتاب الرياض، ع٣٦، مارس.

٤٧ - السعد، صالح بن عبد الرحمن، (١٤٢٠هـ)، الوقف في الإسلام ودوره في تنمية المجتمع، دار الأندلس الخضراء، ط١.

٤٨ - السيد، عبد الملك أحمد (١٤١٠هـ / ١٩٨٩م) الدور الاجتماعي للوقف ضمن وقائع الحلقة الدراسية لتثمير ممتلكات الأوقاف، جدة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية.

٤٩ - الشتري، عبدالعزيز حمود (١٤٢٠هـ)، الوقف ودعم مؤسسات الرعاية الصحية، ضمن ندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية، مكة المكرمة.

٥٠ - الشريف، محمد عبدالغفار (١٤٢٢هـ) تجربة النهوض بالدور التنموي للوقف في دولة الكويت، ضمن مؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى بالتعاون مع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد: مكة المكرمة.

٥١ - شلبي، أحمد (١٩٧٨م) التربية الإسلامية، نظمها، فلسفتها، تاريخها، في موسوعة النظم والحضارة الإسلامية، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية.

٥٢ - الصائغ، عبد الرحمن أحمد (٢٠٠٠م) تمويل التعليم الجامعي في المملكة العربية السعودية أبعاد القضية وبعض البدائل الممكنة، الدورة الثالثة والثلاثون لمجلس اتحاد الجامعات العربية، بيروت، لبان، ص٦.

٥٣ - الصالح، محمد أحمد (١٤٢٠هـ) الوقف وأثره في حياة الأمة، مطابع الحميض، الرياض.

٥٤ - صلاح، عبدالفتاح، (١٤٢٣هـ) التجربة الوقفية في المملكة الأردنية الهاشمية، مجلة أوقاف: الكويت، العدد (٢) ربيع الأول.

٥٥ - صوفي، عدنان عبد الفتاح (١٤٠٥هـ) تنويع مصادر تمويل التعليم العالي، ندوة التعليم العالي في المملكة العربية السعودية، الرياض، ص٥١١.

٥٦ - الصديقي، سحر عبد الرحمن (١٤٢١هـ) دور الوقف الإسلامي في الحياة العلمية والتعليمية بالمدينة المنورة في العهد السعودي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الملك عبد العزيز، كلية التربية، قسم التربية الإسلامية، المدينة المنورة.

٥٧ - الطفيل، سليمان بن صالح، الوقف كمصدر اقتصادي لتنمية المجتمعات الإسلامية، ضمن وقائع ندوة مكانة الوقف.

٥٨ - الضحيان، عبدالرحمن إبراهيم (١٤٢٠هـ) الأوقاف ودورها في تشييد الحضارة الإسلامية، ضمن بحوث ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية بمكتبة الملك عبدالعزيز، المدينة المنورة.

٥٩ - الضحيان، عبدالرحمن إبراهيم (١٤٢١هـ) الأوقاف الإسلامية ودورها في تنمية مؤسسات التعليم رؤية تاريخية ومستقبلية، ضمن ندوة تنمية موارد الجامعات للحاضر والمستقبل، الرياض، شعبان.

٦٠ - عاشور، سعيد عبد الفتاح (١٩٧٧م) بحوث ودراسات في تاريخ العصور الوسطى، جامعة بيروت العربية، ص٤٣٦.

٦١ - عبدالرحمن، شكري عباس (١٩٧٣م) تمويل وتكلفة برامج تعليم الكبار في ج.م.ع، رسالة دكتوراه غير منشورة مقدمة لكلية التربية جامعة عين شمس.

٦٢ - عبدالسلام، منذر (١٩٧٤م) دراسات في اقتصاديات التربية، بيروت.

٦٣ - عبدالصمد، محمد الحسن عثمان (١٩٩٤م)، التجربة السودانية في تنمية الأوقاف، ضمن دور الأوقاف الإسلامية في المجتمع الإسلامي المعاصر، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة.

٦٤ - عبدالمنعم، محمود عبدالرحمن (١٤٢٢)، الوقف، مفهومه، فضله، أركانه وشروطه، ضمن مؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى بالتعاون مع وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مكة المكرمة.

٦٥ - عبده، عبد العزيز علوان سعيد (١٤١٧هـ) / ١٩٩٧م) أثر الوقف في التنمية الاجتماعية مع دراسة تطبيقية للوقوف في اليمن (رسالة ماجستير قسم الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، جدة.

٦٦ - عبيدات وآخرون (١٩٨٤م) البحث العلمي، مفهومه – أدواته – أساليبه، الأردن، عمان: دار الفكر.

٦٧ - العبد اللطيف، عبد اللطيف عبدالله (١٤٢٢)اثر الوقف في التنميه الاقتصاديه. ضمن مؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى بالتعاون مع وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مكة المكرمة.

٦٨ - العساف، صالح بن حمد (١٤٠٦هـ) دليل الباحث في العلوم السلوكية، الرياض.

٦٩ - العسلي، كامل جميل (١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م) مؤسسة الأوقاف ومدارس بيت المقدس، ضمن وقائع ندوة مؤسسة الأوقاف في العالم العربي الإسلامي، الرباط، معهد البحوث والدراسات العربية ١٨ – ٢٠ نيسان، بغداد: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.

٧٠ - العولقي، حسن أبو بكر فريد (١٤١٩هـ) تجارب محلية وعربية ودولية للوصول إلى مصادر وبدائل لتمويل التعليم وترشيد نفقات في دول الخليج العربي، مكتب التربية العربي لدول الخليج، إدارة التربية.

٧١ - غانم، إبراهيم البيومي (١٤٠٩هـ، ١٩٩٨م) الأوقاف والسياسة في مصر، القاهرة: دار الشروق.

٧٢ - فضال الرحمن (١٩٧٦م) وقف التعليم في بريطانيا، ديسمبر، مجلة المجتمع، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية.

٧٣ - قحف، منذر (٢٠٠٠م)، الوقف الإسلامي: تطوره، إدارته، تنميته، دمشق: دار الفكر.

٧٤ - قحف، منذر (١٤١٩هـ / ١٩٩٨م) الوقف في المجتمع الإسلامي المعاصر، قطر، مركز البحوث والدراسات.

٧٥ - القطري، محمد (١٤٠٥هـ) الجامعات الإسلامية ودروها في مسيرة الفكر التربوي، ط١، القاهرة: دار الفكر العربي.

٧٦ - قمر الدولة، متولي محمد متولي (١٩٨٣م) المكتبة ودورها التربوي في مصر الفاطمية، رسالة ماجستير، جامعة المنوفية، كلية التربية.

٧٧ - الكبيسي، محمد عبيد _ (١٣٩٧هـ) أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، ج١، بغداد، مطبعة الإرشاد.

٧٨ - مبارك، عبد الحميد الشيخ(١٤٢٢هـ) الوقف وأثره في نشر العلم في الأحساء. ضمن مؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى بالتعاون مع وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مكة المكرمة.

٧٩ - المالك، صالح عبد الله، (١٤٢٢هـ)تنمية موارد الوقف والمحافظه عليها. ضمن مؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى بالتعاون مع وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مكة المكرمة.

٨٠ - المالكي، محمد بن أحمد بن عليش، (١٢٩٤هـ) شرح منح الجليل، ط١، جزء٤، المطبعة الكبرى، ص٣٤.

٨١ - الماوردي: أبو الحسن محمد بن حبيب (١٩٩٤م) الحاوي الكبير في فقه الإمام الشافعي، تحقيق وتعليق محمد علي معوض، عادل أحمد عبدالجواد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١.

٨٢ - المقبل ، عبد العزيز سليمان (١٤٢٢هـ) الأوقاف العامة في بريده. ضمن مؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى بالتعاون مع وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مكة المكرمة.

٨٣ - الملا ، سلطان محمد حسين .(١٤٢٢هـ) تنظيم أعمال الوقف وتنمية موارده. ضمن مؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى بالتعاون مع وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مكة المكرمة.

٨٤ - المشيقح، خالد بن علي (١٤٢٠هـ) الأوقاف في العصر الحديث كيف نوجهها لحركة الجامعات وتنمية مواردها، ضمن ندوة تنمية موارد الجامعات رؤئ للحاضر والمستقبل، الرياض، شعبان.

٨٥ - المشيقيح ، خالد بن علي(١٤٢٢) توحيد الأوقاف المتنوعه في وقف واحد. ضمن مؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى بالتعاون مع وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مكة المكرمة.

٨٦ - المرغياني، برهان الدين علي بن أبي المكارم (د.ت) الهداية شرح بداية المبتدى. دار الفكر، بيروت.

٨٧ - المصري، رفيق يونس، الأوقاف فقهاً واقتصاداً، ط ١، سوريا، دمشق: دار المكتبة للطباعة والنشر.

٨٨ - معروف، ناجي (١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م) أصالة الحضارة العربية، ط٣، بيروت، لبنان: دار الثقافة.

٨٩ - المعيلي، عبدالله عبدالعزيز (١٤٢٠هـ) دور الوقف في العملية التعليمية في وقائع ندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية، مكة المكرمة ١٨ – ١٩ شوال، الرياض.

٩٠ - المغربي، أحمد محمد (١٤٢٠هـ) الإيمان واهتمام الوقف بالعلم والتعليم ضمن ندوة مكانة الوقف دائرة في الدعوة والتنمية مع وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مكة المكرمة، ص١٢.

٩١ - المقدسي، جورج (١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م) نشأة الكليات ومعاهد العلم عند المسلمين وفي الغرب، ترجمة: محمود سيد محمد، جدة: مركز النشر العلمي – جامعة الملك عبدالعزيز.

٩٢ - المقري، أحمد محمد (١٣٨٨هـ) نفخ الطيب في غصن الأندلس الرطيب، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

٩٣ - النشار، محمد حمدي (١٩٧٦م)، الإدارة الجامعية التطوير والتوقعات في أسيوط، مطابع الإعلانات الشرقية.

٩٤ - النصري، علي أحمد (١٩٩٤م)، دراسة حول قوانين الوقف في السودان، ضمن دور الأوقاف في المجتمع الإسلامي المعاصر، تحرير محمود أحمد مهدي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة.

٩٥ - النووي، محيي الدين زكريا بن شرف (١٤١٧هـ)، صحيح مسلم بشرح النووي، ج١١، بيروت: دار الكتاب العربي، ص٨٥.

٩٦ - النويري، شهاب الدين أحمد (د.ت) نهاية الأرب في فنون الأدب، القرن التاسع، نسخة مصورة، مطبعة دار الكتاب، مؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر (ص١٥٦ -١٥٧).

٩٧ - الهيتي، عبد الستار إبراهيم (١٤١٩هـ) الوقف ودوره في التنمية، الدوحة، مركز البحوث والدراسات.

٩٨ - الهيتي، عبدالستار إبراهيم (١٤٢٣هـ) الجامعة الوقفية الإسلامية، مجلة أوقاف: الكويت، العدد (٢) ربيع الأول.

٩٩ - وزارة المعارف (١٤١٤هـ) التطوير التربوي تطوير التعليم في المملكة العربية السعودية.

قائمـــــــة
الملاحـــــق

ملحق رقم (١)

الاستبانة في صورتها الأولية

ملحق رقم (٢)

أسماء المشاركين في تحكيم
استبانة الدراسة

ملحق رقم (٣)

الاستبانة في صورتها النهائية

ملحق رقم (٤)

خطاب رئيس قسم الإدارة التربوية والتخطيط

ملحق رقم (٥)

خطاب عميد كلية التربية

ملحق رقم (٦-١٢)

المخاطبـــات الخاصـــة
بتطبيـــق الاستبـــانة

ملحق رقم (١٣-١٦)

خطابات وكلاء الجامعات للدراسات العليا والبحث العلمي

ملحق رقم (١٨)

جداول اتجاهات عينة الدراسة حول عبارات المحور الثاني والمتضمنة السبل المقترحة لتفعيل دور الوقف في تمويل الجامعات السعودية.

ملحق رقم (١٧)

جـداول اتجاهـات عينــة الدراســة حــول عبارات المحـور الأول والمتـضمنة واقـع الوقف في الوقت الراهن.